منع تغريب المرأة السعودية
(طريقة علمية منهجية)

أبو سارة

تغريب الأمة على قدم وساق..

وأهم بنود التغريب: تحرير المرأة من قيود العفة.

هذه القضية شغلنا بها دعاة التغريب، وقد تولى كثير من الفضلاء علاجها بكثير من العاطفة، لكن بقليل من الدقة، والعلمية، والمنهجية.؟؟!!.

وإذا كانت الخطب والمحاضرات العاطفية أدت دورا جيدا في وقت مضى، فالحاجة اليوم إلى إضافة النقد العلمي المنهجي أشد لأمرين:

- **الأول:** ارتفاع ثقافة الناس اليوم، واطلاعهم على كثير من الشبهات الدقيقة، والتي لم تكن معروفة، بوسائل كثيرة منتشرة، وفي هذا الحال لم يعد العلاج العاطفي (= الوعظي) وحده كافيا.

- **الثاني:** أن دعاة تغريب المرأة ينفذون في العمل وفق خطة مرسومة:

1- يحددون الأهداف المطلوب تحققها.

2- ويجيدون خلق المبررات لتوجيه الأنظار، وإقناع العقول، بما يطرحون من أفكار.

3 - ويثيرون القضايا في فترات محددة، بتكاتف وتجمع وهالة إعلامية، يعطي شعورا وهميا:

أن الأمة كلها تتحدث بلسانهم، وتتبنى رأيهم. وهي طريقة مؤثرة بلا شك، تسوق الناس لقبول أفكار التغريب، لما فيهم من حب التقليد ومسايرة الأوضاع العامة.

وإذا كان الأمر على هذه الصورة:

وجب على أهل العلم والفضل أن يقابلوا خطة التغريب بخطة مضادة، مدروسة، وفق منهج علمي، يقوم على:

- الجمع بين الاستدلال الشرعي والعقلي الصحيح.

- يضاف إليه الاستدلال التجريبي (= الخبرات السابقة في مجال تغريب المرأة).

- والاستدلال الطبي (=الفروقات بين الذكر والأنثى، وأثر ذلك على الوظائف).

على أن تنفذ بدقة تامة، وصبر طويل.

فإن أكبر أسباب انتشار التغريب وقبول الناس له، هو نجاح الفكر التغريبي في إقناع الناس بأفكاره، ومبررات أفكاره، وضعف الفكر المتصدي لنقض تلك الأفكار والمبررات، وإلا فإن أكثر الناس وجلهم لو كان لديهم:

- حظا من معرفة أحكام الله تعالى في المرأة على الوجه الصحيح.

- مع فهم غايات التغريبيين في سلخ المرأة من دينها، والمجتمع.

- وأضافوا إلى ذلك معرفة ما آل إليه حال المتحررات:

فإنهم لن يترددوا في رفض أفكار التغريب، وإعلان البراءة منها.

لكن المشكلة كامنة في تلبيس وتدليس التغريبيين، وعشوائية وتشتت جهود المصلحين.

إذن على المصلحين ترتيب وتنظيم الجهود، لكشف التلبيس والتدليس، وتعليم الناس العلم الصحيح، ليحيا من حي عن بنية، ويهلك من هلك عن بينة.

وكيلا تتكرر الأخطاء، فتتكرر إخفاقات أهل الإصلاح، ونجاحات أهل التغريب، فهذا منهج مقترح لمواجهة تيار تغريب المرأة، ألخصها فيما يلي:

- كيف نواجه تغريب المرأة؟.

- الخطوة الأولى: تحديد أهداف دعاة التغريب بدقة.

- الخطوة الثانية: معرفة الوسائل المتخذة لتحقيق تلك الأهداف.

- الخطوة الثالثة: الوقوف على الأهداف التي تحققت، والأهداف التي أخفقت.

- الخطوة الرابعة: معرفة أسباب تحقق الأهداف، وأسباب عدم تحقق الأهداف.

- الخطوة الخامسة: وضع الحل المناسب لصد هجمات التغريب.

الخطوة الأولى: تحديد أهداف دعاة التغريب بدقة.

يتلخص أهداف دعاة التغريب في المرأة بما يلي:

1- نزع حجاب الوجه أولاً، ثم كله لاحقا، وسنّ القوانين الموجبة لهذا الإجراء.

2- سنّ ونشر الاختلاط في كل مراحل التعليم، بدءا بالمرحلة الصفوف الدنيا في المرحلة الابتدائية.

3- سنّ ونشر الاختلاط في كل الوظائف العامة (= الحكومية) والخاصة (=الشركات والمؤسسات).

4- إقحام المرأة في النشاطات العامة المختلطة: الإعلام، الفن، الرياضة، المنتديات، الحفلات، المهرجانات، الملاهي.. إلخ. وترسيخ هذه الفكرة قانونا رسميا واجتماعيا.

5- خلق دور سياسي للمرأة، تمارس من خلاله الولاية والحكم.

6- خلق وظائف للمرأة تتيح لها ممارسة أنواع من السلطة كالقضاء.

7- رفع قوامة الرجل عن المرأة، ومنح المرأة حرية توازي وتساوي حرية الرجل، بدون أي فرق.

8- قيادة المرأة للسيارة، أسوة بالرجل، سواء بسواء، بدون أي فرق.

الخطوة الثانية: معرفة المبررات المتخذة لتحقيق تلك الأهداف.

لترويج وترسيخ الأفكار التغريبية، يلجأ دعاتها إلى خلق مبررات لإقناع الناس، هي:

1- مبررات شرعية.
2- مبررات اجتماعية.
3- مبررات اقتصادية.
4- مبررات نوعية ومساواة.
5- مبررات تربوية.

1- التبرير الشرعي.

وذلك بالبحث في النصوص والآثار وأقوال العلماء، لاستخراج الآراء الداعمة للعملية التغريبية:

نزع الحجاب، والاختلاط:

- وهذا يظهر في اعتنائهم الشديد بكتاب الشيخ الألباني: "الرد المفحم"، وفيه ترجيح جواز كشف الوجه.

- ومثله الاعتناء بالنصوص والآثار الموهمة جواز الاختلاط، وتتبعها وجمعها.

حتى يظن السامع والقارئ:

أن كشف الوجه والاختلاط هو الأصل في العهد النبوي والخلافة الراشدة، وأن منعه إنما هو بدعة طرأت في العهود اللاحقة.

وهذا ما يريدون تقريره، ولذا تجدهم كثيرا ما ينسبون التغطية ومنع الاختلاط إلى العادات والتقاليد، وصدقهم عليه كثير من الناس، وإن تعجب، فاعجب لتصديق طائفة من الفضلاء من أهل العلم والدعوة لهذه الدعوى؟!!.

وقد كان دعاة التغريب، طرفا من الزمن، يتنكرون للشريعة والدين، لكن هذه الطريقة ارتدت بفشل كبير، فليس من

السهولة مصادمة المسلمين في دينهم، ودعوتهم صراحة لترك أحكامه، فلم يكن بد من تغيير أسلوب وطريقة التغريب، فكانت الوسيلة الجديدة:

تغريب المجتمع من خلال أحكام الشريعة نفسها؟!!.

بالأسلوب ذاته الذي يتبعه من في قلبه مرض، من تتبع المتشابه من الآيات، بقصد تحريفها عما نزلت له، لصرف الناس عن اتباع أمر الله تعالى، كما قال تعالى:
- {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله}.

وقد اغتر بقولهم بعض الفضلاء، حتى صار يردد نفس ما يقولون، وهنا الخطر!!..

فإن مثل هذه الدعاوى إن أتت من أهل التغريب، فلا يزال الناس في شك منها، لكنها إن أتت من فاضل منتسب إلى العلم والدعوة، كانت لكثير من الناس فتنة، لمحلهم من القبول والثقة، وكم يفرح أهل التغريب أن يجدوا أمثال هؤلاء، وقد كفوهم مؤونة الاستدلال والتدليل، على جواز الكشف والاختلاط.!!.

ومن مقاصدهم من هذا التبرير، بالإضافة إلى الهدف الحقيقي، وهو تغريب المرأة: أهداف يلبسون بها، هي:

- **أولا:** التدليل على أن منطلقاتهم في دعوتهم: شرعية، نبوية، إسلامية.؟!!.

- **ثانيا:** نفي تهمة تغريب الأمة عن أفكارهم وأهدافهم.؟!!.

ويبلغ بهم الحال: أن يتهموا من يقف في طريقهم بعدم فهم الإسلام، وبالتطرف والتشدد والغلو.!!.

2- التبرير الاجتماعي.

وذلك بنشر دعوى مفادها: أن المرأة مظلومة، مسلوبة الحقوق.

فمن يسمع ينصرف ذهنه إلى الظلم المتمثل في تسلط الأولياء على البنات:

بالعضل، والاستيلاء على المال، والضرب بغير حق، والمبرح، والحبس، ونحو ذلك من المظالم الاجتماعية.

غير أن حقيقة الظلم عندهم غير ذلك، بل تلك الأمور لا تهمهم، فظلم المرأة عند التغريبيين يتمثل في:

- قوامة الرجل عليها.
- فرض الحجاب.
- منعها من الاختلاط بالأجانب.
- منعها من السفر بدون محرم.

وبالعموم فظلم المرأة عندهم هو:

كل شيء من شأنه التمييز بينها وبين الرجل في حرية التصرف.

فغاية هؤلاء أن تتصرف المرأة في نفسها بحرية كاملة، كالرجل، سواء بسواء، وألا يفرض عليها حجاب، ولا قوامة، وألا تلتزم إذن الولي في خروج أو سفر، وألا تمنع من اختلاط.

وطريقة هؤلاء في استغلال وضع المرأة، لتبرير دعوتهم التغريبية اجتماعيا، أنهم:

- أولاً: يوهمون الناس بوجود ظلم كبير واقع على المرأة، والظلم موجود في كل زمان، لكن تصويره في صورة

مشكلة اجتماعية كبيرة، لا يخلو منها بيت وأسرة وحي، هو ما لا يسلم به.

- ثانيا: إذا نشرت فكرة ظلم المرأة، وآمن بها كثير من الناس، بسبب كثرة الطرق، والدعاية، والكلام عنها في كل الوسائل، انتقلوا للمرحلة الثانية وهي:

طرح ونشر خطط الإصلاح والقضاء على هذا الظلم. فما هي هذه الخطط والطرق؟.

- الجواب:

استقلال المرأة عن الرجل، وكف قوامته عليها، وأن تمنح كامل الحرية لتفعل ما تشاء، كالرجل تماما.

إذن حل المشكلة عند هؤلاء هو تعطيل حكم من أحكام في المرأة وهي: القوامة. ويتبع ذلك نزع الحجاب، والتصرف بدون إذن الولي.

فهل كان المناصرون لهذه الفكرة يدركون أن هذه هي نهايتها؟!.

فدعاة التغريب استغلوا أوضاعا سائدة لتبرير دعوتهم، وما كان قصدهم نيل المرأة حقوقها، بل تحقيق أهدافهم، فكانت هذه الأوضاع غطاء مناسبا، لتحقيق الأهداف، لشيء من التشابه، كإنسان حج فسرق ماله، وتعرض للضرب والأسر والقتل، فقال له قائل: كل هذا بسبب الحج، ولا حل إلا بترك الحج كليا!!.

ومن مقاصدهم بهذا التبرير، بالإضافة إلى الهدف الحقيقي:

- الظهور بمظهر الحريص على حقوق المرأة، والمدافع عنها ضد الذين سلبوها تلك الحقوق.

وكم خدعوا غفلا من الناس كثيرا وكثيرات، كما قال تعالى عن إبليس في خداعه الأبوين:

- {وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين}.

3- التبرير الاقتصادي.

وذلك بدعوى: أن مشاركة المرأة ضرورية للتنمية والتقدم الاقتصادي.

وفي هذا المقام يندون ببقاء المرأة في بيتها، ويصفون ذلك بالتخلف عن الواجب الوطني، وبتعطيل نصف المجتمع عن العمل والإنتاج، ويطالبون بفتح فرص العمل ومجالاته أمام المرأة، وهم يطرقون هذه القضية على الدوام، وبخاصة عند نهاية العام الدراسي وتخرج الفتيات.

فهذا الربط بين خروج المرأة للعمل والتقدم الاقتصادي يغري كثيرا من العامة، وكذا أصحاب المسؤولية بتسهيل هذه العملية:

- فأما العوام فغايتهم تحصيل المال، أو زيادة الدخل.

- وأما المسئولون فرغبة منهم في المساهمة في عجلة النمو والتقدم الاقتصادي.

فدعاة التغريب يضربون على وتر الاقتصاد، مستغلين حاجة الناس إلى المال، وحرص المسئولين على تحسن الأداء الاقتصادي، لتمرير فكرة عمل المرأة، في الوقت الذي يدعون فيه إلى نزع الحجاب، ومشاركة المرأة إلى جانب الرجل في العمل، فتتلاءم الأفكار التغريبية، وتجتمع، لتحقق أهداف التغريب.

ومن مقاصدهم بهذا التبرير، إضافة إلى الهدف الحقيقي:

- الظهور في صورة الحريص على مقدرات الأمة، وقوتها، ورخاءها، وسلامتها من الفقر.

غير أن الحقيقة أنهم سبب الفقر، بارتفاع نسب البطالة، بحرمان الرجال من فرص العمل.

4- التبرير النوعي والمساواة.

وذلك بالادعاء: أن المرأة مساوية مماثلة للرجل في الحقوق والواجبات.

وهي وسيلة لتحرير المرأة من كافة الأحكام الشرعية:

- فالقوامة تتنافى مع المساواة، إذ تعني فضل الرجل.

- والحجاب يتنافى مع المساواة، إذ يعني التمييز.

- واشتغال المرأة بوظائف البيت ينافي المساواة، إذ يعني التفرقة بينها وبين الرجل.

- وإعطاء المرأة نصف حظ الرجل من الميراث ينافي المساواة.

- ومنع المرأة من تولي الولاية والقضاء ينافي المساواة.

وبالعموم: حرمان المرأة من نيل حقوق تماثل حقوق الرجل: نفي للمساواة، وتثبيت للظلم.

هكذا يقولون..؟؟!!!...

وكالعادة يقع الوهم في هذا التبرير، كما وقع في سابقه، فالسامع لهم ينصرف ذهنه إلى الأمور التي ساوى الله تعالى فيها بينهما، في كثير من الأوامر، وكثير من النواهي، دون الأحكام التي اختصت بها المرأة، والأحكام التي اختص بها الرجل، إذ لا مساواة بينهما فيها..

ومن هذا الوهم يندفع بعض من يحسنون الظن فيطلق نفس الشعار، وينادي به، وبحرارة وصدق، ولا يدري ما وراء الأكمة، ولا يشعر أنه يقدم خدمة جليلة لدعاة الفكر التغريبي، حيث يجيدون استغلال كل صوت يكون معهم،

لإقناع الناس، ولتطبيق الفكرة في الواقع، بما لهم من مناصب ومراكز وتأثير.

ومن مقاصدهم بهذا التبرير، إضافة إلى الهدف الحقيقي:

- الظهور بمظهر الحريص على المرأة، وحقوقها.

والحقيقة أن هذه الفكرة، على ظهور بطلانها وفسادها، إلا أنها تكاد تكون محل القبول عند كثير من الناس، لا لشيء إلا لما يقع فيها من الوهم، كما سبق، ولكثرة ترديدها في كل زمان ووسيلة.

5- التبرير التربوي.

وذلك بالدعوة إلى الاختلاط بين البنين والبنات في التعليم، بدءا بالصفوف الدنيا للمرحلة الابتدائية، وتولي النساء خاصة تدريس هذه المرحلة.

بدعوى: أن المرأة أقدر على معرفة احتياجات الولد في هذا العمر، وأقدر على التربية والتوجيه.

أما في المراحل اللاحقة ففائدة التدريس المختلط:

أن الاتصال بين الفتيان والفتيات في حدود التعليم، يعود بالأثر الحسن على الجميع، حيث تسكن النفس المضطربة القلقة، المتعطشة إلى الجنس الآخر، ويخف السعار الجنسي، وتتهذب الأخلاق، ويحصل التعارف والتفاهم، وهو كذلك من أسباب نجاح الزواج، وكل الآثار السلبية الحاصلة من الفصل تزول، وتتولد مكانها آثار إيجابية لا تحصى.

ومع هذا التبرير يقع محذوران خطيران:

- الأول: سقوط الحجاب الشرعي. فالحجاب في الاختلاط متعذر، فإنه ما فرض إلا ليكون حاجزا بين الجنسين، قدر المستطاع، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، ولذا فالحجاب هو الحاجز، وفي الاختلاط ليس ثمة حجاب ولا حاجز.

- الثاني: الزج بالمعلمات في مدارس البنين، لتعليم الصغار، ففي الغالب لن تخصص مدارس خاصة بالصفوف الدنيا، تدرس فيها معلمات، بل سيكون على المعلمة الذهاب إلى مدارس البنين الموجودة حاليا، والتي فيها المعلمون من الرجال، وهذا إن حصل، فسيكون أول الاختلاط في التعليم، لا أقول بين الطلاب والطالبات، بل بين المعلمين والمعلمات..

فانظر كيف يقفزون القفزات، فحيث يترقب الناس ويخشون من الاختلاط بين الطلاب والطالبات، إذا هو بين المعلمين والمعلمات؟!!.

ومن مقاصدهم في هذا التبرير، إضافة إلى المقصد الرئيس:

- الظهور بصورة التربوي، الحريص على علاج المشاكل النفسية والاجتماعية.

- والظهور بصورة الحريص على ترقي وتطوير العملية التعليمية.

الخطوة الثالثة: الوقوف على الأهداف التي تحققت، والأهداف التي أخفقت.

- أولا: الوقوف على الأهداف التغريبية التي تحققت.

مع كل هذا الجهد التغريبي، المعتمد على التبريرات السابقة، بكل ما تحمل من تلبيس وتدليس، واستغلال المناصب ومراكز القرار لفرض الفكر التغريبي، لم يكن غريبا أن يتحقق شيء من الأهداف، إنما الغريب عدم تحقق كل الأهداف، مع توفر الدواعي لذلك؟!!.. وقد تحقق من الأهداف ما يلي:

1- نزع طائفة من النساء حجاب الوجه، وقلة قليلة نزعت الحجاب كله.
2- انتشار الاختلاط في كافة المستشفيات، إلا النادر جدا.
3- وجود الاختلاط في كليات الطب، ولو في بعض السنوات.
4- البدء بالاختلاط في المؤسسات والشركات الخاصة علنا.
5- الاختلاط في الإعلام: التلفزيون، والإذاعة. مع كشف الوجه، وإلقاء العباءة.
6- البدء بالاختلاط في مدن الملاهي، والشاليهات، مع نزع الحجاب، بشكل علني.
7- البدء بإصدار بطاقة للمرأة، تحمل صورتها، مما يفضي إلى إجبار المرأة على كشف وجهها.
8- دمج تعليم البنات بتعليم البنين، وهو وإن كان دمجا إداريا، إلا أنه خطوة في اختلاط التعليم.
9- شيء من التمثيل النسائي السياسي في المحافل الدولية.

كل هذه قد تحققت، ولم يعد خافيا على أحد..

وهي خطوة خطيرة في طريق تغريب المرأة، وهو بالضبط ما حصل في بلاد إسلامية أخرى، كمصر والشام والعراق،

فلم يبدء السفور والاختلاط بها دفعة واحدة، بل بالتدرج، خطوة خطوة..

ومهما أراد المستغربون أو الواهمون طمأنة الناس بسلامة النهايات، وضمان عدم حدوث شيء مما يخل بالخلق والدين، فإنما أوهام، والتجارب تكذب، والفطن لا يخدع، والمؤمن لا يلدغ من جحر مرتين.

- ثانيا: الوقوف على الأهداف التغريبية التي لم تتحقق.

أما الأهداف التي التغريبية التي لم تتحقق، فهي أكثر من التي تحققت، وهذا يتبين بما يلي:

1- السواد الأعظم من النساء ملتزمات بالحجاب الكامل، مع تغطية الوجه.
2- جميع مراحل التعليم سالمة من الاختلاط.
3- المؤسسات الحكومية سالمة من الاختلاط.
4- أكثر المؤسسات والشركات الخاصة ليس فيها اختلاط.
5- ليس للمرأة مشاركة في الرياضة، والفن، والمنتديات العامة.
6- ليس للمرأة ولاية عامة: حكم، قضاء.
7- لم تلزم المرأة بإصدار بطاقة هوية تحمل صورتها، أسوة بالرجل.
8- تمنع المرأة من قيادة السيارة والمركبات.
9- لا تعمل المرأة في مجالات الطيران والضيافة الجوية.
10- لا تعمل المرأة في المحلات العامة.
11- المنع من الصداقات خارج العلاقة الزوجية، والعقوبة عليها.

وهكذا يتضح أن ما لم يتحقق من التغريب أكثر من الذي تحقق، وهذا أمر يقر به دعاة التغريب، لذا فهم لا يزالون يعملون على نشر التغريب إلى الوقت.

الخطوة الرابعة: معرفة أسباب تحقق الأهداف، وأسباب عدم تحقق الأهداف.

لا ريب أن كل شيء له سبب، فالأهداف التغريبية التي تحققت لم تكن إلا بسبب، والتي لم تتحقق كذلك، ونحن يهمنا جدا أن نعرف أسباب الجميع لندرك موقعنا جيدا.

- أولا: أسباب تحقق الأهداف التغريبية.

يمكن أن نحصر هذه الأسباب فيما يلي:

1- ظلم النفس، وما كسبت الأيدي، قال تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير}.

فكل شر حصل، فما كان إلا بسبب ذنب جنته الأمة، فعاقبها الله تعالى بذنبها، ولو أنها اتقت وصبرت ما ضرها كيد أعدائها، قال تعالى: {وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا}.

2- التفريط في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة والنصح، وهذه قاعدة: **"المنكر لا ينتشر إلا بغياب الإنكار".**

ومن هنا ذكر الله تعالى المؤمنين بهذا الواجب في غير ما آية، قال تعالى: {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون}.

3- حب المال والحاجة حمل طائفة على التساهل والقبول بدخول نسائهم في أعمال مختلطة، وصدق الله تعالى إذ يقول: {إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم}.

وصدق النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال: (تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط).

4- نشر الشبهات حول وجوب الحجاب، وحرمة الاختلاط.

5- حب الشهوات، والرعونة، والتفلت من الأوامر، حمل طائفة على قبول الأفكار التغريبية.

6- مخالطة الكفار، والإعجاب بعاداتهم وتقاليدهم في المرأة، وزين ذلك في قلوب طائفة حتى رغبوا في نشرها بين المسلمين، وعملوا لأجل ذلك، ومن هذا نعرف حكمة الشارع في النهي عن مخالطة الكفار، والسكنى بينهم، قال صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من مسلم أقام بين ظهراني المشركين).

7- استغلال المناصب ومراكز القرار لنشر الأفكار التغريبية بقوة السلطة والقانون.

- ثانيا: أسباب عدم تحقق الأهداف.

وأما الإخفاق فكانت أسبابه ما يلي:

1- يقظة طائفة من أهل العلم والدعوة، وقيامهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة والنصح.

2- التنبه المبكر قبل فوات الأوان، وأخذ العبرة من تجارب التغريب في البلاد الأخرى، والعمل لرد خطة التغريب وإفساده.

3- نصح المسؤولين وأصحاب القرار ومن له يد، ببيان خطر التغريب لهم، وقد كان لذلك فائدة كبيرة، حيث عسر على دعاة التغريب حملهم على قبول ونشر التغريب كما كانوا يرجون.

4- نشر العلم الشرعي المتعلق بحجاب المرأة، وأحكام الله فيها، واستعمال كافة الوسائل لذلك.

5- تعريف الناس بنهايات تحرير المرأة، باستحضار تجارب الغرب الأليمة الماثلة أمام الأعين.

6- موعظة الناس وتذكيرهم بأمور الآخرة، وما يترتب على ذلك من هداية القلب وحبه الحق، وكرهه الباطل والفساد.

7- مساعدة الناس وعونهم بالمال والنصح والإرشاد والنصرة، كان له أكبر الأثر في تجنبهم أفكار التغريب، إذ دعاة التغريب لا خبر لهم بمثل هذه الأبواب من الخير.

8- كون الدين جذر متأصل في هذه البلاد، لا يمكن اجتثاثه بأي وجه كان، فوجود الحرمين بها، وحج الناس كل عام، واستمرار العمرة وزيارة المسجد النبوي، مما يرسخ شعائر الدين في هذه البلاد، ويربط أهلها بأحكامه، وهذه نقطة استفاد منها دعاة الإصلاح لتوعية الناس.

9- فضح خطط التغريب ودعاته، وبيان أهدافهم بالأدلة والشواهد والأخبار، كان داعيا لحذر الناس من الانسياق وقبول تلك الأفكار.

فهذه الأسباب وغيرها، والتي لا تزال قائمة، كانت ردءا للعفة والأخلاق من هجمات التغريب، والحفاظ عليها، وتطويرها من أهم أسباب إيقاف زحف التغريب، ومنعه من الهيمنة.

- الخطوة الخامسة: وضع الحل المناسب لصد هجمات التغريب.

بعد معرفة الأهداف، والمبررات، وما تحقق من الأهداف وأسبابه، وما لم يتحقق وأسبابه، نكون قد جمعنا ووقفنا على كافة المعلومات والتفصيلات، التي تفيد في تحديد علاج الآفات التغريبية التي تحققت، وتقي من الآفات التغريبية التي في طريقها للتحقق ولم تتحقق:

- فأما علاج الآفات التغريبية المتحققة فإنها تكون بهدم ونقض:

1- المبرر الشرعي.
2- المبرر الاجتماعي.
3- المبرر الاقتصادي.
4- المبرر النوعي والمساواة.
5- المبرر التربوي.

كما يكون باجتناب كل الأمور التي كانت أسباب نجاح التغريب، فاجتنابها علاج لآفات التغريب المتحققة.

- وأما الوقاية فإنها متحققة بفعل كافة الأمور التي ذكرت أسبابا لإخفاق أهداف التغريب، ففعل تلك الأسباب وسيلة لوقاية الأمة من تيار التغريب، ولذا وجب الحرص عليها.

وقد ذكرنا هدم المبررات إجمالا، والمسألة تحتاج إلى تفصيل وبيان، لكونها محور مهم في القضية، فإنه إذا قضي على المبررات، وهدمت تفاصيلها، لم يبق لدعاة التغريب سبيل لترويج الفكرة إلا القوة والعنف، وهذا السبيل لا خير فيه، والتجارب أثبتت فشله، إذن عنايتنا بهدم مبررات التغريب تفصيلا أمر ذو شأن، ومن أعظم الأعمال وأجلها:

أولا: هدم المبرر الشرعي.

هدف هذه الفئة: نزع الحجاب، ونشر الاختلاط.

ويتبعون لذلك المتشابه من النصوص، فمن لم يكن على علم ورسوخ اغتر وفتن بقولهم، وهذا وقع كثيرا، فهدم هذا المبرر الشرعي مهم للغاية، لما يلي:

1- كونه تبرير ملفق كاذب، وإن تلبس بلباس الشريعة:

- فإن كشف الوجه وإن كان قولا لطائفة من أهل العلم، غير أن هؤلاء يروجون له ليكون قنطرة إلى نزع الحجاب بالكامل.

- والاختلاط محرم مهما حاول هؤلاء الاستدلال له بأدلة ظاهرها الجواز، فالشريعة تؤصل لمنع الاختلاط، وهذا لا يخفى على كل من كان له اطلاع على أحكام الله في المرأة.

2- اغترار كثير من الناس به، حتى صاروا إلى الفكر التغريبي، والتطبع به، وهم يحسبون أنهم لم يخرجوا عن تعاليم الشريعة بشيء، وهذا من أكبر البلايا.

3- تصديق طائفة من الفضلاء من أهل العلم والدعوة بمثل هذه الدعوى، حتى صاروا يقولون كقول أهل التغريب، من جواز الاختلاط بين الرجال والنساء، في الأعمال والنشاطات.

لأجل هذه الأمور، كان من أهم الواجبات على أهل الإصلاح: أن يتصدوا لهذا المبرر بالنقض والرد، وإزالة الاشتباه فيه، وذلك في مقامين:

- المقام الأول: إزالة الاشتباه في مسألة كشف الوجه، وذلك بما يلي:

- **أولاً:** نقض القول القائل: أن القول بالكشف هو قول الجمهور.

وهذا قول غير دقيق، ولا يثبت بالبحث العلمي، بل العكس هو الصحيح، ويكفي في معرفة بطلان هذه الفكرة مراجعة كتاب ("عودة الحجاب" لمحمد إسماعيل المقدم/ الجزء الثالث) للوقوف على أقوال العلماء القائلين بالتغطية، وهم أكثر ممن قال بالكشف.

- **ثانيا:** التركيز على أن جميع من قال بجواز الكشف يقر بأفضلية التغطية، وهذا أمر يحاول دعاة التغريب إخفاءه، وعدم ذكره أصلا.

- **ثالثا:** الإفصاح عن شرط مهم شرطه من قال بجواز الكشف هو: ألا تكون المرأة شابة، أو فاتنة.

أي أن تؤمن الفتنة، وهذا الشرط لا يأبه له دعاة التغريب.

- **رابعا:** بيان أن إجماع العلماء منعقد على وجوب الحجاب الكامل على أمهات المؤمنين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا ثبت هذا فنساء المؤمنين أولى، لحاجتهن إلى الطهارة أكثر من حاجة الأمهات، وفي أقل الأحوال أن الاقتداء بهن خير من مخالفتهن.

إزالة الاشتباه في مسألة كشف الوجه

رسالة إلى من أجاز كشف الوجه

هنا مسألة لابد من التنبه لها، وهي:
أنك لو سألت هؤلاء المجيزين: "هل تجوزون كشف الوجه في زمن الفتنة أو إذا كانت المرأة فاتنة"؟.

لقالوا: "لا، بل يحرم الكشف في زمن الفتنة، أو إذا كانت المرأة شابة أو فاتنة"..
بل ذهبوا إلى أكبر من ذلك فقالوا:
"يجب على الأمة إذا كانت فاتنة تغطية وجهها" ..
مع أن الأمة غير مأمورة بتغطية الوجه.
إذن، فجميع العلماء متفقون من غير استثناء على:
وجوب تغطية الوجه في زمن الفتنة، أو إذا كانت المرأة فاتنة، أو شابة..
ونحن نسأل:
أليس اليوم زمن فتنة؟..
وإذا كان العلماء جميعهم حرموا الكشف إذا كان ثمة فتنة، فكيف سيكون قولهم إذا علموا أن الكشف بداية سقوط الحجاب؟..
فلم تعد القضية قضية فقهية تبحث في كتب الفقه فحسب، بل القضية أكبر من ذلك إنها قضية مصير لأمة محافظة على أخلاقها، يراد هتك حجابها، وكشف الوجه هو البداية، قد اتخذ من اختلاف العلماء فيه وسيلة لتدنيس طهارة الأمة المتمثلة في الحجاب، ويعظم الخطر في ظل اتساع نطاق عمل المرأة وازدياد خروجها من البيت، مع نظرة بعض الناس للحجاب على أنه إلف وعادة لادين وعبادة.
فهي مؤامرة على المرأة المسلمة..
ومما يبين هذا:
تلك الصور والإعلانات التي تصور المرأة لابسة عباءة سوداء، كاشفة عن وجهها، لإقناع الناس بأن تغطية الوجه ليس من الحجاب، وترسيخ هذا المفهوم فيهم.
ومما يبين أن القضية ليست قضية اختلاف بين العلماء أن كثيرا من هؤلاء النساء اللاتي يكشفن الوجه لايكشفنه لترجح أدلة الكشف عندهن، بل هن متبعات للهوى، قد وجدن الفرصة اليوم سانحة لكشف الوجه، ولو سنحت في الغد فرصة أخرى أكبر لما ترددن في اغتنامها، والدليل على هذا:

أنهن إذا سافرن إلى الخارج نزعن الحجاب بالكلية وصرن متبرجات لافرق بينهن وبين الكافرات..
ولو كان كشفهن عن قناعة بالأدلة المجيزة للكشف للزمن ستر جميع الجسد بالعباءة إلا الوجه في كل مكان سواء في المقام أو في السفر إلا البلاد الأخرى..
ولو كان هذا الكشف ناتجا عن اتباع أقوال العلماء المجيزين لغطين وجوههن، لأن العلماء المجيزين يحرمون الكشف في زمن الفتنة، والزمان زمان فتنة ومع ذلك هن يكشفن وجوههن، والعلماء المجيزون حرموا الكشف على الفاتنة والشابة، وهن يكشفن بغير فرق بين الفاتنة وغير الفاتنة..
فالحقيقة أن هذا الفعل من هؤلاء النساء لم يكن عن اتباع لكلام أهل العلم، بل هو اتباع للهوى وتقليد للسافرات من الكافرات والمتبرجات، وتبرم وضجر من الانصياع لأمر الله تعالى في قوله: { يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن}..
{ولايبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن}..
{وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.
وإذا سألنا المجيزين سؤالا آخر فقلنا لهم: " أيهما أفضل التغطية أو الكشف"؟..
لقالوا بلا تردد: " التغطية أفضل من كشف الوجه، اقتداء بأمهات المؤمنين"..
ونحن نعلم أن استبدال الأدنى بالذي هو خير فساد في الرأي وحرمان من التوفيق، فإذا كانت التغطية هي الفضلى فلا معنى لترك هذا الأفضل إلى الأدنى إلا الجهل بحقيقة الخير والشر والربح والخسارة، والغفلة عن مكيدة الشيطان..
فإن الشيطان لايزال بالأمة الصالحة يرغبها في الأدنى ويزهدها في الأعلى حتى تستجيب له، فما يزال بها حتى

يوقعها في الشر والوبال، كما فعل بالرهبان والعباد، وكما فعل ببني إسرائيل حتى استحقوا سخط الجبار وانتقامه..
أنزل الله لهم المن والسلوى يأكلون منهما، فأبوا إلا الأدنى وسألوا موسى عليه السلام البصل والعدس والقثاء والفوم، فأنكر عليهم هذا الرأي الفاسد، كيف تستبدلون الذي هو أدنى باللذي هو خير؟، قال تعالى: {وإذ قلتم ياموسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مماتنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها قال أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير اهبطوا مصرا فإن لكم ما سألتم وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون}.
فما مثلنا ونحن نفضل كشف الوجه الذي هو أدنى على غطائه الذي هو خير إلا كمثل بني إسرائيل، وقد علمنا ما أصابهم من الخزي والذلة والمسكنة لأمم الأرض جميعها، فكانوا منبوذين مكروهين، ونخشى أن يصيبنا ما أصابهم..
هذا إذا فرضنا جدلا أن كشف الوجه جائز والأفضل تغطيته، أما الذي ندين الله به لا بسواه، أنا نرى حرمة كشف الوجه من حيث الأصل، وكل من كشفت وجهها بغير إذن الشارع فهي آثمة عليها التوبة إلى الله، وإذن الشارع إنما يكون في أحوال معينة كإذنه بالكشف للقواعد من النساء والمراد خطبتها ونحوها..
إذن بالرغم من هذا الخلاف إلا أنه لم يوجد في تاريخ الأمة من العلماء من يدعوا إلى كشف النساء وجوههن، فمن لم يقل منهم بوجوب التغطية جعل ذلك هو الأفضل..
وعلى ذلك فلا يدعوا إلى السفور إلا أحد رجلين، إما أنه غير مطلع على مذاهب العلماء، فاهم لمقاصدهم، وإما أنه مفسد يتخذ من اختلاف العلماء ذريعة لتحقيق مآرب خبيثة في نفسه.
أخيرا نقول لمن أجاز كشف الوجه:

إن كنت قد اقتنعت بهذا الرأي تماما عن دين ويقين دون اتباع لهوى، فيجب عليك إذا أفتيت بهذا القول أن تقيده بما قيده العلماء المجيزون من قبلك، بأن تجعل كشف الوجه مشروطا بما يلي:

1- ألا يكون في زمن فتنة، يكثر فيه الفساق.
2- ألا تكون المرأة شابة.
3- ألا تكون المرأة فاتنة جميلة.

فهذه الشروط واجبة، لا بد من ذكرها، إذا ما أفتيت بجواز الكشف..

أما أن تقول بكشف الوجه، هكذا بإطلاق، وتنسب ذلك لأهل العلم القائلين بكشف الوجه، فهذا تدليس، فإنهم ما قالوا بجواز الكشف، هكذا بإطلاق، كما يفعل من يفتي هذا اليوم، بل قيدوه بالشروط السابقة..

ثم كذلك يجب عليك أن تدل الناس إلى الأفضل، وهو التغطية بإجماع العلماء..

حينذاك تكون معذورا مجتهدا، لك أجر اجتهادك..

أما أن تخفي عن الناس حقيقة قول العلماء المجيزين، بعدم ذكر الشروط والأفضل، فإني أخاف عليك الإثم..

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/32.htm

معركة الحجاب مع دعاة السفور لا مع مبيحي الكشف

هناك فرق كبير بين العلماء المجيزين لكشف الوجه وبين دعاة السفور، لربما خلط بعض الناس بينهما، فظن ما يطلق من أحكام في حق فريق هو بالضرورة يشمل الآخر، وليس الأمر كذلك.

ولأجل إيضاح هذه الحقيقة المهمة، حتى لا ينخدع عامة الناس، ولكي نقطع الطريق على المتسلقين على ظهور الآخرين نقول:

المعركة القائمة اليوم في مسألة كشف الوجه هي معركة بين دعاة الفضيلة والحجاب ودعاة الرذيلة والسفور، ودعاة الفضيلة يمثلهم العلماء القائلون بوجوب تغطية الوجه، وكذا العلماء القائلون بكشف الوجه، ودعاة الرذيلة والسفور يمثلهم المستغربون..

إذن، كافة العلماء، من يقول بوجوب التغطية، ومن يقول بجواز الكشف، يقفون في خندق واحد أمام دعاة السفور الذين ينادون بكشف الوجه.

نقول هذا لأن المستغربين، دعاة السفور، يسعون جاهدين للالتصاق والانتساب إلى العلماء القائلين بكشف الوجه، ليوهموا الناس أنهم منهم، وما هم منهم، وغرضهم من ذلك حماية أنفسهم من اكتشاف حقيقة دعوتهم في نشر الرذيلة ونزع الحجاب وهتك ستر المرأة، وأيضا من أجل السلامة من سخط الناس ونبذهم.

إن الذين أجازوا كشف الوجه من العلماء ليسوا هم دعاة سفور، ولا العكس، وهاكم الفروقات بين الفريقين:

- من أجاز الكشف، أجازه مستندا إلى الدليل الشرعي، بغض النظر عن صواب قوله أو خطئه، أما دعاة السفور فلا يؤمنون بالدليل أصلا، بل يكرهون ما أنزل الله، ويتبعون أهواءهم وشهواتهم، فمصدر التلقي عند الفريقين مختلف اختلافا جذريا وكليا، هذا يتلقى من الكتاب والسنة، وذاك يتلقى عن الهوى والفكر الغربي.
- من أجاز الكشف يرى التغطية أفضل، ولا يجادل في هذا أحد، بينما دعاة السفور يرون الكشف أفضل بإطلاق، ليس كشف الوجه فحسب، بل كشف سائر البدن، حتى تغدو المرأة بلا ستر ولا حياء.
- من أجاز الكشف يرى وجوب التغطية حال الفتنة، بينما دعاة السفور يرومون الفتنة ويبحثون عنها، ويشجعون على الكشف لأجل إثارة الفتنة والفساد.

ومن هنا لا بد أن نفرق بين طريقة الرد على المبيحين للكشف، وبين طريقة الرد على دعاة السفور..

فأما إذا رددنا على من أباح الكشف من العلماء، ناقشناه بالدليل والحجة والبرهان، بعرض ما لدينا من أدلة، ونقض ما لديهم من أدلة، في جو من الأدب والسماحة.
وأما إذا رددنا على دعاة السفور فلغة الرد لا بد أن تختلف، فنحن لا نناقش أناسا يؤمنون بالدليل الشرعي، وإن أظهروا ذلك، فكلامهم وحالهم يدل على القطيعة الكبيرة بينهم وبين الدين المنزل من رب العالمين، فالرد عليهم يكون بالموعظة والتخويف بالله، والمجادلة، وتبيين أهدافهم من وراء السعي إلى كشف الوجه.
وعندما يتصدى أحد العلماء للرد على دعاة السفور ستجد في كلامه الموعظة وتبيين مقاصدهم، والزجر لهم، وتحذير الناس منهم، هذا هو الذي ينبغي، وهذا هو منهج القرآن في الرد على المعاندين، المستكبرين، المصرين على الخطأ، المفسدين، الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا: { إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة، والله يعلم وأنتم لا تعلمون}.. وحينذ لا وجه للاعتراض على العالم الذي اتخذ ذلك السبيل في الرد على دعاة السفور، بعد أن تبين أن هذا هو الرد الشرعي، وهذه هي طريقة القرآن.
وهنا ينبري دعاة السفور للتشنيع على من رد عليهم، وحذر منهم، ووعظهم وخوفهم، بأنه أحادي الرأي، لا يقبل القول الآخر، وأنه يلغي ويتجاهل أقوال العلماء المجيزين للكشف، **وأنه يتهمهم في دينهم وفهمهم. يفعلون ذلك لأجل:**
- أن يوهموا الناس أن دعاة السفور ومن أجاز الكشف في صف وخندق واحد.
- أن يوقعوا بين العلماء المحرمين للكشف والمجيزين، بحيث يظن المجيزون أن كلام المحرمين ضدهم وفي حقهم.
- أن يشوهوا صورة المحرمين للكشف بإظهارهم في صورة الطاعن في علماء الأمة، الذي لا يعرف قدرهم. وكل ذلك باطل، فليس دعاة السفور ومن أجاز الكشف في خندق

واحد ألبتة، بل كل العلماء على اختلاف أقوالهم (من أجاز ومن حرم الكشف) في خندق واحد ضد دعاة السفور الذين لا هم لهم إلا نزع حجاب المرأة وهتك سترها.
وردود العلماء الحاسمة والفاضحة إنما هي منصبة على دعاة السفور لا على العلماء المبيحين للكشف.
فلا بد إذن من معرفة طرائق هؤلاء في التلبيس والخداع، وهم وإن خدعوا حينا إلا أن سحرهم سينقلب عليهم.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/31.htm

موقف الشيخ الألباني من تغطية الوجه

فرح المخلفون بكتاب الشيخ الألباني رحمه الله تعالى:
" الرد المفحم، على من خالف العلماء وتشدد وتعصب، وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها وأوجب، ولم يقنع بقولهم: إنه سنة ومستحب"
وكرهوا أن يروا المرأة المسلمة مغطية وجهها وسائر زينتها..
وقالوا: الحجاب يجلب الضيق والكآبة والضجر والحر..
{قل نار جهنم أشد حرا لو كانوا يفقهون * فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا جزاء بما كانوا يكسبون}.
ولست بصدد مناقشة موقف الشيخ الألباني رحمه الله تعالى من تغطية الوجه، حيث إنه من المعلوم لكل طالب علم منذ القديم أن الشيخ يرى جواز كشف الوجه، ذكر ذلك في كتابه:
"جلباب المرأة المسلمة"..... الذي ألفه سنة 1370هـ..
ثم أكده في المؤلف الجديد المذكور آنفا، والذي كتبه سنة 1411هـ أي من قبل عشرة أعوام..
وليس هو في هذا القول بدعة من الأمر، بل سبقه إلى ذلك طائفة من أهل العلم منذ القديم، فهو أحد القولين المشهورين بين علماء الأمة:
جواز التغطية، ووجوب التغطية.
إنما الغرض بيان كيف عبث المستغربون المحبون لكشف ستر المرأة بقول الشيخ، حتى وصل بهم الأمر إلى التقول والكذب عليه، فقد زعموا أن الشيخ يرى أن الكشف أفضل من التغطية، هكذا، لمجرد أنه كتب كتابا يقول فيه بجواز التغطية، يرد فيه على من أوجب...
ولعمري إن هذا لعين الافتراء على الشيخ رحمه الله، لم يقل به، ولا يعرف عن عالم مسلم تفضيله الكشف على

التغطية، إذ الأمة مجمعة من غير خلاف، من قال منها بجواز الكشف، على أن التغطية أفضل، ودليل ذلك:
إجماع الأمة على وجوب تغطية الوجه على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله تعالى:
{وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب، ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}..
وهذه الآية نص في وجوب تغطية الوجه بغير خلاف بين أحد من العلماء، فمنهم من يقصره على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يعمه على جميع النساء، وهو الصواب، لأن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.
أما الشيخ فلا ريب أنه يقول بأفضلية التغطية، يعلم هذا كل من قرأ له، وعرف حاله، لكن المفترين لا يريدون هكذا، فكما أعجبهم أن الشيخ قال بجواز الكشف، ليكون وسيلة لهم لإفساد الأمة، بالتسلق على أقوال هذا العالم، كما يفعلون ذلك دائما، كلما كانت لهم حاجة، وكما فعل أسلافهم الذين قال الله تعالى فيهم:
{ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين * وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون * وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين * أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون}..
فكما أعجبهم قول من يقول بجواز كشف الوجه فأتوا إليه مذعنين، لا لحبهم للدليل واتباع ما أنزل الله، بل لهوى في نفوسهم، كذلك أعجبهم أن يفتروا على الشيخ فادعوا أنه يفضل الكشف على التغطية، ليكشفوا للجميع حقيقة أمرهم، وأنهم ما هم إلا متبعين للهوى، يريدون كيدا، وأنى لهم ذلك؟!..
ومع أن رأي الشيخ معلوم في قوله بأفضلية التغطية، إلا أننا سنذكر ما يدل على ذلك:
1- لننظر في عنوانه كتابه:

" الرد المفحم، على من خالف العلماء وتشدد وتعصب، وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها وأوجب، ولم يقنع بقولهم: إنه سنة ومستحب"
قوله: "ولم يقنع بقولهم: إنه سنة ومستحب" دليل بين صريح على موقف الشيخ، فما هي السنة، وما المستحب؟.
السنة: ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، والمستحب كذلك؛ إذن الشيخ يرى أن التغطية سنة مستحبة، لم يقل: مباح، جائز، بل قال: سنة، مستحب؛ وهذا ألفاظ شرعية تدل على الأفضلية، لا يجادل في ذلك إلا جاهل أو مفتر، ولما كان هؤلاء يعلمون ذلك أخفوا هذه الجملة لما نشروا كتابه، فلم يذكروها...؟؟؟؟!!!!!!!.

2- قال في كتابه هذا "الرد المفحم" ص1:

"كما أنهم يعلمون أني لا أنكر مشروعيته"، والمشروع هنا هو تغطية الوجه، وأما الكشف فهو جائز، ومعلوم المشروع وهو ما شرعه الله تعالى أفضل من الجائز، وهو ما أباحه الله تعالى.

3- وقال عند كلامه عن حديث أسماء:

قد قررنا مرارا أن تغطية المرأة وجهها هو الأفضل، خلافا لما افتراه الأفاكون علينا..

4- قال رحمه في كتابه جلباب المرأة المسلمة ص 105: " مشروعية ستر الوجه:

هذا؛ ثم إن كثيرا من المشايخ اليوم يذهبون إلى أن وجه المرأة عورة، لا يجوز لها كشفه، بل يحرم، وفيما تقدم في هذا المبحث كفاية في الرد عليهم، ويقابل هؤلاء طائفة أخرى، يرون ستره بدعة وتنطع في الدين، كما قد بلغنا عن بعض من يتمسك بما ثبت في السنة في بعض البلاد اللبنانية، فإلى هؤلاء الإخوان وغيرهم نسوق الكلمة التالية: ليعلم أن ستر الوجه والكفين له أصل في السنة، وقد كان ذلك معهودا في زمنه صلى الله عليه وسلم كما يشير إليه صلى الله عليه وسلم بقوله: (لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسير سورة النور ص56:
[وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرمن، وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن].
والنصوص متضافرة على أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يحتجبن حتى في وجوههن"..

5- الشيخ يقول بوجوب التغطية إذا خشيت المرأة على نفسها الفتنة، يقول:

"ولو أنهم قالوا: يجب على المرأة المتسترة بالجلباب الواجب عليه إذا خشيت أن تصاب بأذى من الفساق لإسفارها عن وجهها: أنه يجب عليها في هذه الحالة أن تستره دفعا للأذى والفتنة، لكان له وجه في فقه الكتاب والسنة..
بل قد يقال: إنه يجب عليها أن لا تخرج من دارها إذا خشيت أن يخلع من الجلباب من رأسها من قبل بعض المتسلطين الأشرار المدعمين، من رئيس لا يحكم بما أنزل الله، كما وقع في بعض البلاد العربية منذ بضع سنين مع الأسف الشديد..
أما أن يجعل هذا الواجب شرعا لازما على النساء في كل زمان ومكان، وإن لم يكن هناك من يؤذي المتجلببات فكلا ثم كلا". جلباب المرأة المسلمة ص17
فهو بالرغم من قوله بجواز كشف الوجه على وجه الإباحة ـ مع كونه يرى الأفضل هو التغطية ـ إلا أنه يرى، لا أقول وجوب التغطية فحسب، بل وجوب القرار في البيت، ألا تخرج أصلا، إذا خافت على نفسها أذى السفهاء.
وما كنت أظن أنا بحاجة إلى إيراد هذه الأدلة على موقف الشيخ من أفضلية التغطية، لأنه معروف لكل طلاب العلم ذلك، ولا يظن به غير ذلك، لكن تلاعب المتلاعبين بكلام الشيخ هو الذي أوجب هذا التفصيل لبيان الحقيقة.
إن معركة الحجاب ليست بين الموجبين للتغطية والمبيحين للكشف من العلماء، بل هي بين كافة علماء الأمة من أوجب

ومن أجاز، وبين المستغربين رسل الشيطان لهتك ستر الأمة، وإبراز عورات نسائها، وهاكم الدليل:
- من أجاز الكشف من العلماء، أجازه مستندا إلى الدليل الشرعي، بغض النظر عن صوابه أو خطئه، أما دعاة السفور فلا يؤمنون بالدليل أصلا، بل يكرهون ما أنزل الله، ويتبعون أهواءهم وشهواتهم، فمصدر التلقي عند الفريقين مختلف اختلافا جذريا وكليا، هذا يتلقى من الكتاب والسنة، وذاك يتلقى عن الهوى والفكر الغربي.
- من أجاز الكشف يرى التغطية أفضل، ولا يجادل في هذا أحد، بينما دعاة السفور يرون الكشف أفضل بإطلاق، ليس كشف الوجه فحسب، بل كشف سائر البدن، حتى تغدو المرأة بلا ستر ولا حياء، وما افتراءهم وتقولهم على الشيخ أنه قال بأفضلية الكشف إلا دليل من الأدلة على ما قلنا.
- من أجاز الكشف يرى وجوب التغطية حال الفتنة، بينما دعاة السفور يرومون الفتنة ويبحثون عنها، ويشجعون على الكشف لأجل إثارة الفتنة والفساد، والدليل قولهم أن الكشف أفضل من التغطية، مخالفين بذلك إجماع المسلمين.
نقول هذا لأن المستغربين، دعاة السفور، يسعون جاهدين للالتصاق والانتساب إلى العلماء القائلين بكشف الوجه، ليوهموا الناس أنهم منهم، وما هم منهم، وغرضهم من ذلك حماية أنفسهم من اكتشاف حقيقة دعوتهم في نشر الرذيلة ونزع الحجاب وهتك ستر المرأة، وأيضا من أجل السلامة من سخط الناس ونبذهم. إن الأمة منذ القديم مجمعة على أن الفتنة داعية للتغطية..
والفتنة هنا هي:
أن تكون المرأة شابة، أو جميلة، أو أن يكثر الفساق والمتهاونون بالأعراض..
ذهب إلى ذلك الحنفية الحنابلة والمالكية والشافعية (أورد أقوالهم الشيخ محمد بن إسماعيل المقدم في كتابه "عودة الحجاب")..

بل ذهب بعض العلماء إلى إيجاب التغطية حتى على الأمة، إذا صارت فاتنة، وكل ذلك مفهوم في ظل حرص العلماء على عفاف وستر نساء المؤمنين، وتأمل في قول عائشة رضي الله عنها:
(لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء، لمنعهن المسجد، كما منعه نساء بني إسرائيل)0..
تدرك هذا، حيث رأت منع النساء من الخروج من البيت، إذا تغير الحال، والقرار في البيت أكبر من تغطية الوجه.
ونحن نقول:
ألا ترون قدر الفتنة التي تكون اليوم جراء خروج الفتاة من بيتها؟..
الخروج لوحده يستفز السفهاء ليحوموا حول الحمى، فما بالكم حينما تكشف عن وجهها، وكلكم سمع ورأى من مثل هذا، ما صار مشهورا..
بالإضافة إلى الكيد الكبير الذي يخطط له أعداء الحجاب، وهو معلوم لا يخفى..
إذن، نحن نعيش حالة حرب حقيقة مع أعداء الحجاب، وكل متبصر، أو لديه نصف تبصر يدرك هذا، وعلى هذا:
فكل العلماء يجمعون أنه في زمان كهذا يجب التغطية، حتى من أجاز؟...
والحكمة والعقل يأمران بالحجاب والتغطية، وأن ندعوا إلى هذه الفضيلة درءا لهذه الفتنة العمياء؟.
ثم إن التغطية دين وشريعة ماضية، ليست ترسبات اجتماعية قائمة على التقاليد، فكل ما دلت عليه النصوص فهو دين وليس تقليدا أو عادة، وإن ترسخه في المجتمع وعمل الناس به لا يخرجه عن كونه دينا، وهاكم أدلة الحجاب مختصرة مبينة: قال تعالى: {وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.
هذا نص صريح في وجوب تغطية الوجه، ولما كان كذلك ادعى المخالفون أنه خاص بأمهات المؤمنين!. وهو زعم لا دليل عليه، بل هو دليل من الأدلة على وجوب التغطية،

فكيف يؤمر الطاهرات المطهرات أمهات المؤمنين بتغطية الوجه ثم يؤذن لسواهن؟!!..
بل القياس يقول: إذا كان أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن قد أمرن بالحجاب، مع براءتهن وانتفاء الريب عنهن، فسواهن من باب أولى، هذا وقد علل هذا الحكم بقوله: {ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.. ولايقدر أن يزعم زاعم أن سائر النساء لسن في حاجة إلى طهارة القلب.
وقال: {يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن}.
وقد فسر ابن عباس رضي الله عنه الآية بقوله: " أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عينا واحدة"، ومثله عن عبيدة السلماني.
وقال: { ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن}، قال ابن مسعود: " الثياب"، أي العباءة أو الجلباب، فلا يمكن ستره، فمعفو عنه، وكذا إذا ما حرك الريح العباءة فظهر منها شيء دون قصد.
وقال: { والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن}، قال الجصاص: " أباح لها كشف وجهها ويدها لأنها لا تشتهى"، أما غير القواعد فمحرم.
وقال صلى الله عليه وسلم: (إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان) رواه الترمذي وهذا نص صريح في وجوب ستر سائر البدن من غير استثناء.
فهذا النصوص وغيرها تدل بوضوح على أن ستر الوجه والكفين من الدين لا من العادات أو التقاليد الاجتماعية.

أيهما أعظم فتنة:
آلوجه أم القدم؟..

فهل يعقل أن يأمر الشارع بحجب القدم ويأذن بكشف الوجه؟!!.

ثم إن الأصل في تاريخ الأمة الحجاب، كان النساء في عهد الصحابة يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن،
- قالت عائشة رضي الله عنها:
" يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله:
{ وليضربن بخمرهن على جيوبهن}، شققن مروطهن فاختمرن بها" البخاري في التفسير، قوله: { وليضربن بخمرهن على جيوبهن} ..
قال ابن حجر: " قوله: [فاختمرن] أي غطين وجوههن" الفتح 8/490، ويقال: خمر الإناء إذا غطى وجهه.
- وقالت عائشة: " كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه" أبو داود في الحج، باب: في المحرمة تغطي وجهها
وهذا عام، فقد كانت عائشة تحج مع سائر النساء، وهي تحكي ما كانت تفعله هي وسائر النساء إذا مر الرجال.
- يؤكد هذا أثر قالت فاطمة بنت المنذر قالت : " كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي الصديق فلا تنكره علينا" الموطأ، في الحج، باب: تخمير المحرم وجهه.
- وعن المغيرة بن شعبة قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امرأة أخطبها فقال:
(اذهب فانظر إليها، فإنه أجدر أن يؤدم بينكما).
قال: فأتيت امرأة من الأنصار فخطبتها إلى أبويها، وأخبرتهما بقول النبي صلى الله عليه وسلم فكأنهما كرها ذلك، قال: فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها..
فقالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك أن تنظر فانظر، وإلا فأنشدك، كأنها عظمت ذلك، قال: فنظرت إليها فتزوجتها"رواه الترمذي في النكاح، باب: ما جاء في النظر إلى المخطوبة
فهذا الأثر صريح في تغطية الوجه، فالمغيرة جاء لينظر إلى وجهها، وأبواها كرها ذلك، وهي قبلت امتثالا للأمر النبوي مع

التحريج على الخاطب أن يكون له غرضا آخر بقوله: " إلا فأنشدك"، أي أن تترك النظر إلى وجهي.
وعلى هذا مضى الناس قرنا بعد قرن..
- قال الغزالي وقد عاش في القرن الخامس:
"لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه، والنساء يخرجن منتقبات"..
- وحكى الإمام النووي في روضة الطالبين (5/366) وقد عاش في القرن السابع اتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات..
- وقال ابن حجر وقد عاش في القرن التاسع:
"العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال"..
وعلى ذلك كان النساء ثلاثة عشر قرنا، حتى بدايات القرن الرابع عشر الهجري، حيث بدأت دول الغرب تتكالب على دولة الخلافة حتى إذا سقطت تقاسمتها، وكان أول شيء قامت به تعطيل الشريعة ونزع الحجاب ابتداء بغطاء الوجه، فغطاء الوجه هو بداية نزع الحجاب..
فليتنبه لمثل هذا.
فلم تعد القضية فقهية تبحث في كتب الفقه فحسب، بل القضية أكبر من ذلك، إنها قضية مصير لأمة محافظة على حجابها، يراد هتك حجابها، وكشف الوجه هو البداية، قد اتخذ من اختلاف العلماء فيه وسيلة لتدنيس طهارة الأمة، والدليل على هذا:
أنه لا يعرف في تاريخ الأمة وقوع معارك حول قضية الكشف، فلم يحدث في تاريخ الأمة أن اجتمع العلماء المجيزون لكشف الوجه ليخرجوا على الأمة مجتمعين يدعون النساء إلى إزالة غطاء الوجه بدعوى أن المسألة خلافية، كانوا يذكرون ذلك في كتبهم من باب التفقيه فحسب..
أما أن يرتقوا المنابر ويتصدروا المجالس والمنتديات ليقرروا ما ترجح لديهم بإصرار وإلحاح لاينقطع ليحملوا نساء الأمة

على كشف الوجه فذلك لم يفعلوه ولم يحصل في تاريخ الأمة، مع أنهم هم الأحق بذلك إن كان في ذلك خير، لأنهم مجتهدون ينطلقون من الشرع وقصدهم نصرته، وهم الذين توصلوا إلى هذا الحكم، لكن ما فعلوا..
لماذا؟..
لأنهم كانوا وهم المجيزون للكشف يعلمون أن التغطية أفضل، ولذا كانوا يدعون الأمة إلى الأفضل، فهذا هو حال العالم الصالح الذي يحب أمته ويريد لها الخير..
أما ما يفعله هؤلاء المستغربون من الدعوة بإلحاح وعلى كافة المستويات مع التلفيق والتلاعب بأقوال العلماء فليس له إلا تفسير واحد هو:
أنهم قد كرهوا هذا الحجاب!..
كرهوا ما أنزل الله!..
كرهوا استتار المرأة وعفتها!..
وضاقت صدورهم ببعدها عن الرجال، فلجؤوا إلى محاربته من خلال الدعوة إلى كشف الوجه بدعوى أن المسألة خلافية، فنرجوا من علمائنا وطلاب العلم القائلين بالكشف أن ينتبهوا لمثل هذا.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/26.htm

رأي في بطاقة المرأة

مسألة البطاقة جوازها من عدمها مبنية على حكم إبداء الوجه..
والعلماء فيها على قولين:
- منهم من أوجب تغطية الوجه وسائر البدن..
- ومنهم من جوز كشف الوجه..
فعلى قول من قال بوجوب التغطية فلا يجوز ذلك..
لكن على قول من يقول بجواز الكشف قد يقال: يجوز إصدار البطاقة عليها صورة المرأة..

لكن المسألة على خلاف ذلك... وذلك يتبين بما يلي:
من قال بجواز الكشف لم يطلق الحكم، بل قيده بما يلي:
ـ أن لا تكون المرأة فاتنة..
ـ ألا تكون شابة..
ـ ألا يكون الزمان فتنة..
فإن انتفت تلك الأمور جاز الكشف، وإلا فلا..
وعلى ذلك فالحكم في هذه البطاقة عدم الجواز، حتى على قول من يقول بجواز الكشف، ذلك أن البطاقة ستكون للجميع من غير تفريق بين الفاتنة وغير الفاتنة، الشابة وغير الشابة..
وإذا أضفنا إلى ذلك فتنة الزمان، وليس هذا فحسب، بل تربص المفسدين بالمرأة في بلادنا شرا، وأول خطاهم كشف الوجه، ليرتـقوا من ذلك إلى غايات دنيئة معروفة.. علمنا أن الحكم بتحريم الصورة ذات البطاقة هو المتوجه، من كل وجه، ذاتا ووسيلة، وهو الحق الذي خلافه باطل..
هذا الأمر بحد ذاته كافٍ لإقناع من كان يجري على اتباع نصوص الشرع والعمل بها..
أما من لم يقنع، وزعم أن الضرورة توجب التعرف على شخصية المرأة، ليتحقق منها، وأيضا لتقدر على القيام بأمورها..
فيقال له:
قد اشتهر أن البطاقة ذات البصمة أدق في تحديد الشخصية من الصورة ذاتها، حتى لقد عمل بها كبريات الدول الصناعية، وصارت بديلا للصورة في أهم الإدارات والمؤسسات والشركات.. وهي متوفرة وسهلة وعملية..
فمن كان منطلقه قضاء حوائج المرأة والشفقة عليها، وغير ذلك من الأعذار التي يعتذر بها من يدعو إلى العمل بالبطاقة، فإنه لا بد سيقنع بالبطاقة ذات البصمة، ويوجه عنايته ودعوته إليها، لأنها تحقق كل ما يأمله ويدعو إليه..

أما إن كان غرضه كشف ستر المرأة، فلن يرضى، ولن يقنع أبدا.. ولو جئته بكل آية، ولو جئته بكل اختراع دقيق عظيم يغني عن الصورة، ويكون بديلا عنها..

إنه لن يرضى إلا بالصورة، ولو صارت من مخلفات العصر، ومن التقنيات البائدة عديمة الفائدة..

لأن مراده ليس تحقيق فائدة مرجوة، بل غرضه كشف ستر المرأة، وإنما يتخذ تلك الأمور ستارا لدعوته وغرضه المكشوف..

لذا فكل من ناقشتموه في البطاقة، وبينتم له جدوى البطاقة ذات البصمة، ودقتها، وفضلها على البطاقة ذات الصورة..

فإن قنع وشكر لكم.. فهو من الصنف الأول..

وإن لم يقنع وأصر على البطاقة ذات الصورة، بعد علمه بكون ذات البصمة هي التقنية المتطورة والدقيقة والمتفوقة على الصورة، فاعلموا أنه من الصنف الثاني، وهذا لا يناقش في مسألة البطاقة، بل يناقش في أصول أخرى أهم، كالتسليم للشرع وعدم التقدم بين يديه..

والله الموفق...

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/30.htm

مناقشة في تغطية الوجه

المسائل المطروقة في المقال ما يلي:
1- العادات والتقاليد وعلاقتها بالحجاب.
2- آية الحجاب، هل هي خاصة بأمهات المؤمنين؟.
3- عورة النظر وعورة الصلاة.
4- رأي الشيخ الألباني في التغطية حال الفتنة.
5- حديث الخثعمية.

1- العادات والتقاليد وعلاقتها بالحجاب.

* قال صاحب المقال: "لأن هذا الرأي لم يبن على مجرد الدليل الشرعي فقط بل للخلفية الاجتماعية دور في تكوين نظرة المجتمع لهذه القضية وهي في الحقيقة قضية شائكة في مجتمع نشأ على قول واحد ولم تسعفه الدراسة النظامية والإعلام المقنن من الاطلاع على الرأي الآخر".

أقول:

هذا هو قولهم دائما: خلفية اجتماعية، عادات وتقاليد... ألخ.. وهو مجانف للحقيقة تماما.. بل نحن نستدل على وجوب التغطية بآيات الكتاب والسنة، قال تعالى: {وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.

وهذا نص صريح في وجوب تغطية الوجه وسائر البدن، ولما كان كذلك ادعى المخالفون أنه خاص بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وسيأتي تفصيل الكلام في هذا.

وقال: {يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن}.

وقد فسر ابن عباس رضي الله عنه الآية بقوله: " أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عينا واحدة"، ومثله عن عبيدة السلماني.

وقال: { ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن}.
قال ابن مسعود: " الثياب"، أي العباءة أو الجلباب، فلا يمكن ستره، فمعفو عنه، وكذا إذا ما حرك الريح العباءة فظهر منها شيء دون قصد.
وقال: { والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن}.
فالآية دالة على إباحة كشف الوجه للمرأة الكبيرة اليائسة من النكاح، قال الجصاص: " أباح لها كشف وجهها ويدها لأنها لا تشتهى".
وقال صلى الله عليه وسلم: (إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان) رواه الترمذي وهذا نص صريح في وجوب ستر سائر البدن من غير استثناء.
فهذا النصوص وغيرها تدل بوضوح على أن ستر الوجه والكفين من الدين لا من العادات أو التقاليد الاجتماعية.
ويكفي أن تتأمل بعقلك وتفكر: أيهما أعظم فتنة: آلوجه أم القدم، فهل يعقل أن يأمر الشارع بحجب القدم ويأذن بكشف الوجه؟!.
بالنسبة للأعراف والتقاليد؛ فهي على قسمين:
قسم أصله الدليل الشرعي؛ فهو محمود، كحجاب المرأة وجهها..
وقسم لا أصل له، بل هو محرم في الشريعة؛ فهو مذموم، كدخول الرجل على الأجنبية.
إذن الأعراف والتقاليد التي نشأ عليها الناس لا يطلق عليها وصف الذم بإطلاق، ولا المدح، بل يستفصل فيها، فإن كان لها أصل من الشرع، نقبل بها ونعمل بها على جهة التدين، لا التقليد، وإن لم يكن لها أصل من الشرع فلا.
وعلى ذلك فما يوجد في المجتمع من عادات وتقاليد، فمنها المحمود الموافق للشرع، ومنها المذموم المخالف للشرع، لكن كلامنا هنا خاص بقضية تغطية الوجه.

فما نشأ ودرج عليه المجتمع من التغطية إنما هي عادة محمودة لها أصل شرعي؛ فمن الناس من يعمل بها على أنها عادة وتقليد، وهكذا كان أكثر الناس، ومنهم من يعمل بها على أنها دين وشريعة، وهذا ما صار إليه كثير من الناس اليوم.
والغرض من هذا بيان أن دعاة السفور ونزع الحجاب، يلبسون على الناس أمرهم، فيزعمون أن تغطية الوجه نتاج العادة والتقاليد التي ليس لها أصل في الدين، ويصرحون بهذا، أي أنه من قسم العادة المذمومة، يقصدون بذلك التهوين من شأن الحجاب، ليسهل نزعه، لأن العادات قد يستعاض عنها بغيرها من غير حرج ولا تأثم، وهذا بخلاف الدين، حيث إن المستعيض عنه بغيره آثم خاطيء.
وليس معنى هذا أن كل من قال: التغطية عادة؛ فبالضرورة أن يكون داعية لنزع الحجاب والسفور، كلا، بل قد يقول ذلك ظنا منه أن ذلك هو الحقيقة، وقوله ناتج عن قلة علمه بأدلة وجوب التغطية وأقوال العلماء فيها، وإلا لو تفقه في المسألة فلن يقول هذا أبدا.
وكيف يقول هذا، والعلماء مجمعون أن التغطية أفضل في كل حال، وأن الفتنة موجبة للتغطية؟!..

2- آية الحجاب، هل هي خاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم؟.

ذكرنا أن آية الحجاب صريحة في وجوب تغطية الوجه، ولما كان المخالفون يدركون هذا، ادعوا أنها خاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ونحن نجيب على هذه الشبهة فنقول: المقصود من الحجاب، هو طهارة قلب الرجل والمرأة، وهذا لا مرية فيه، وإذا تأملنا وجدنا نساء المؤمنين أحوج إلى طهارة القلب من أمهات المؤمنين، والسبب:
أنه لا مقارنة بين أمهات المؤمنين ونساء المؤمنين، فنحن لا نقدر أن نشهد لنساء المؤمنين بمثل ما نشهد به لأمهات المؤمنين من الصلاح والتقوى، ثم إن الرجال لا مطمع لهم

في أمهات المؤمنين، خاصة في ذلك الزمن الذي كان الصلاح فيه غالبا، والصحابة متوافرون، بخلاف غيرهن، فإن مطمع الرجال فيهن متحقق، والأزمنة غير ذلك الزمان.
فإذا كان أمهات المؤمنين مأمورات بالحجاب فمن باب أولى نساء المؤمنين، لأن المعنى الذي لأجله أمر الأمهات رضوان الله عليهن بالتحجب، وهو طهارة القلب، أظهر وأحرى في نساء المؤمنين، للأسباب الآنفة.
وعلى ذلك فقول من يقول: إنه خاص بأمهات المؤمنين؛ قول مرجوح ضعيف، يخالف مقتضى الأصول الشرعية، بل والنصوص الصريحة، فقوله صلى الله عليه وسلم: (المرأة عورة)، أي كلها، صريح في تغطية الوجه، وكذا آية الإدناء وآية النور، وقد ورد عن ابن مسعود وجوب التغطية، وكذا عن ابن عباس.
وما أشبه قول من يقول: التغطية خاصة بأمهات المؤمنين؛ بقول من يقول: القرار في البيت خاص بأمهات المؤمنين؛ بدعوى أن الخطاب جاء في حقهن، قال تعالى: { وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} .
وهذا القول غير مقبول إطلاقا، فإن الشريعة طافحة بالأمر بلزوم النساء بيوتهن، وليس الحكم خاصا بالأمهات.
ثم كون الخطاب واقعا في حق أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، لا يمنع من انتشاره وشموله بقية النساء. فقول من يمنع ويخص لا يسنده دليل، إذ لو أخذنا بمثل هذا المفهوم، وقلنا: ما دام الخطاب موجها إلى الأمهات فهو يقتصر عليهن؛ كان ذلك قاضيا بأن يكون ما بعده كذلك خاصا بهن: { ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}، فيكون حينذاك التبرج غير جائز في حقهن، جائز في حق غيرهن من سائر النساء؛ ولا قائل بهذا أبدا.
فكيف استثني التبرج فصار عاما شاملا، وقيد القرار والتغطية فصار خاصا؟!.
هذا هو التناقض..
فإن قيل: إن التبرج فيه نصوص أخرى تحرمه.

قيل: والتغطية والقرار فيه نصوص أخرى كذلك.
ثم نحن نقول نفس الخطاب فيه دلالة على أنه شامل لمن هن دون الأمهات، فإذا الطاهرات المتقيات الصالحات زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن، أمرن بالحجاب، بتغطية الوجه، والقرار في البيت، فغيرهن ممن لا يعلم صلاحن ولا تقواهن من باب أولى.
ومثل هذا قوله تعالى: { فلا تقل لهما أف}..
فلا يصح في محكم العقول أن يقول قائل: الآية نهت عن التأفف ولم تنه عن السب أو الضرب.
فهذا فهم سقيم، فإن الآية إذ نهت عن أدنى الإثم، فهي ناهية عن الأعلى منه من باب أولى.
ومن فهم هذه المسألة زال عنه الإشكال إن شاء الله...
* قال الكاتب فضل الفضل: " ولكن قبل نقل النصوص لابد أن أشير إلى خطأ علمي يقع فيه كثير من يتكلم عن وجه المرأة وهو ربط الحجاب بالعورة وهذا خطأ شنيع فهناك فرق بين الحجاب وحد العورة " أقول:
استنشاع لا وجه له ولا معنى..
لكنه أراد بهذا المدخل أن يقرر ويؤصل لدعوى خصوصية الحكم بأمهات المؤمنين.. وكما قلت فيما سبق، في التعليق الأول على هذا المقال، أن هذه الآية:
{ وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، نص صريح في وجوب تغطية الوجه لا مدفع له، وقد علم المجوزون للكشف هذه الحقيقة، فصاروا يدّعون الخصوصية، لكن الكاتب جاء بمعنى آخر، هو قصره معنى الحجاب على السترة التي تحجز الشخوص حتى لا تُرى؛ وهذه دعوى لا تسلم له.
فإن الحجاب أعم من ذلك وأشمل، فكل شيء حجز بين شيئين فهو حجاب، وعباءة المرأة وجلبابها حاجز بين النظر وبدن المرأة، ولا شك أن تسمية ذلك حجاب صواب، ومن هنا جاز تسمية الأعمى الضرير محجوبا، لكونه منع من النظر

إلى الأشياء، فصار العمى حجابا بينه وبين الأشياء.. وهذا المعنى ذكره صاحب لسان العرب ـ الذي نقل عنه الكاتب ـ فقال: والمحجوب: الضرير"... 3/51

ولو أن الكاتب قرأ قليلا بعد الموضع الذي نقل منه من اللسان لتراجع عن هذا القصر الخاطيء لمعنى الحجاب، والذي بنى عليه أن الحجاب خاص بأمهات المؤمنين، على معنى أنه لا يجوز لهن إظهار شخوصهن إلا للضرورة كما نقل ذلك عن القاضي عياض.. .... وقد ذهب إلى القول بأن الآية عامة في حق جميع النساء طائفة من المفسرين على رأسهم ابن جرير، الذي قد نقل الكاتب كلامه مجتزأ، حيث نقل آخره، وترك أوله الذي فيه التصريح بأن الآية عامة، وكان ذلك خطأ منه، فإن احتجاجه بقول ابن جرير في هذا الموضع موهم بأن ابن جرير يقول بالخصوص، وليس كذلك، وإليك كلامه بالتمام، قال ابن جرير:

" يقول: وإذا سألتم أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ونساء المؤمنين اللواتي لسن لكم بأزواج)) متاعا {فاسألوهن من وراء حجاب}، يقول من وراء ستر بينكم وبينهن، ولا تدخلوا عليهن بيوتهن.

{ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، يقول تعالى ذكره: سؤالكم إياهن المتاع إذا سألتموهن ذلك من وراء حجاب أطهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين فيها، التي تعرض في صدور الرجال من أمر النساء، وفي صدور النساء من أمر الرجال، وأحرى من أن لا يكون للشيطان عليكم وعليهن سبيل" ..

إذن، ابن جرير يرى أن الآية تشمل نساء المؤمنين، وليست خاصة بالأمهات رضوان الله عليهن، فكيف ساغ للكاتب أن يستشهد بكلامه في معرض احتجاجه على أن الآية خاصة بالأمهات؟!.

هذا وهناك جمع من المفسرين ذهبوا إلى هذا القول منهم:

- الجصاص قال: " وهذا الحكم وإن نزل خاصا في النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه، ((فالمعنى عام فيه وفي غيره))".
- قال القاضي ابن العربي في هذه الآية: " والمرأة كلها عورة، بدنها وصوتها، فلا يجوز كشف ذلك إلا لضرورة".
- قال القرطبي: " في هذا الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها،((ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى)) وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة، بدنها وصوتها".
- قال ابن كثير في تفسير قوله: { لا جناح عليهن في آبائهن.. }: " لما أمر الله النساء بالحجاب عن الأجانب بين أن هؤلاء الأقارب لا يجب الاحتجاب عنهم".
- قال الشنقيطي في أضواء البيان:
" تعليله تعالى لهذا الحكم الذي هو إيجاب الحجاب بكونه أطهر لقلوب الرجال والنساء من الريبة في قوله تعالى: { ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، قرينة واضحة على إرادة تعميم الحكم، إذ لم يقل أحد من جميع المسلمين إن غير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة إلى أطهرية قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن، وقد تقرر في الأصول أن العلة قد تعمم معلولها، وإليه أشار في مراقي السعود بقوله:
وقد تخصص وقد تعمم.... لأصلها لكنها لا تخرم
قال: وبما ذكرنا تعلم أن في هذه الآية الكريمة الدليل الواضح على أن وجوب الحجاب حكم عام في جميع النساء لا خاص بأزواجه صلى الله عليه وسلم، وإن كان أصل اللفظ خاصا بهن، لأن عموم علته دليل على عموم الحكم فيه، ومسلك العلة الذي دل على أن قوله تعالى: { ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، هو علة قوله تعالى: { فاسألوهن من وراء حجاب} هو المسلك المعروف في الأصول بمسلك الإيماء والتنبيه، وضابط هذا المسلك المنطبق على جزئياته:

هو أن يقترن وصف بحكم شرعي على وجه لو لم يكن فيه ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان الكلام معيبا عند العارفين..
فقوله تعالى: { ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، لو لم يكن علة لقوله تعالى: { فاسألوهن من وراء حجاب}، لكان الكلام معيبا غير منتظم عند الفطن العارف.
وإذا علمت أن قوله تعالى: {ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، هو علة قوله: {فاسألوهن من وراء حجاب}، وعلمت أن حكم العلة عام، فاعلم أن العلة قد تعمم معلولها، وقد تخصصه، كما ذكرنا في بيت (مراقي السعود) وبه تعلم أن حكم آية الحجاب عام لعموم علته.
وإذا كان حكم هذه الآية عاما بدلالة القرينة القرآنية، فاعلم أن الحجاب واجب بدلالة القرآن على جميع النساء".
فهذا الكلام المؤصل لهذه المسألة من حيث الأصول يؤكد أن الآية عامة، ولا خلاف في أنها تدل على وجوب ستر سائر البدن بغير استثناء، ومن ثم فالصواب والحق هو وجوب حجاب الوجه على سائر النساء.
وما نقله الكاتب عن القاضي عياض من قوله: " لا خلاف في أن فرض ستر وجه المرأة مما اختص به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.."..
قول مردود، وكيف يقول: لا خلاف؛ مع ورود كافة الأقوال السابقة وغيرها المعروفة، التي توجب غطاء الوجه على سائر النساء، وكذا ما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه، الذي لا يختلف الناس في أنه كان يرى وجوب الستر على جميع النساء وكذا ما ورد عن ابن عباس أيضا؟!.
إضافة...
قررنا فيما سبق أن قوله تعالى: { وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب}، يدل على وجوب تغطية كل بدن المرأة بما في ذلك الوجه واليدين، وأبطلنا دعوى من يقول أنها خاصة بأمهات المؤمنين.
ونزيد هنا بيانا فنقول:

الآية تنهى عن الدخول على نساء النبي صلى الله عليه وسلم، وأن من أراد سؤال شيء فليكن من خارج البيت، قال ابن جرير: " يقول من وراء ستر بينكم وبينهن، ولا تدخلوا عليهن بيوتهن".
إذن الآية جاءت في الدخول على النساء بيوتهن، يدل على هذا أن الآية نزلت في ذلك، قال تعالى:
{ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم... }.. إلى أن قال: { وإذا سألتموهن متاعا ..}.. والاعتراض الموجه إلى القائلين بأنها خاصة بأمهات المؤمنين أن يقال: على مقتضى قولكم بالتخصيص، فإنه يجوز للرجال أن يدخلوا بيوت نساء المؤمنين وسؤالهن من غير حجاب، باعتبار أن الآية واردة في حق الأمهات فحسب..
وهذا من أبطل الباطل، ولا يقوله به أحد أبدا، ولن ينجيكم من هذا المزلق إلا أن تقولوا المنع عام، فلا يجوز دخول الرجال على النساء في بيوتهن وسؤالهن إلا من وراء حجاب، يستوي في ذلك النساء والأمهات. فثبت بذلك أن الآية عامة، تنهى عن دخول الرجال على النساء بيوتهن إذا أرادوا شيئا، وجاء الخطاب في حق نساء النبي صلى الله عليه وسلم، لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو مقرر في الأصول.

3- عورة النظر وعورة الصلاة.

* قال الكاتب: " وفي الحقيقة أن كلامه هو الأكذوبة العلمية التي نالها هو من قلة اطلاعه والنقل عمن أخفى تلك الحقيقة وإليك الدليل على أن هذا القول ليس بأكذوبة علمية. يقول النووي (المشهور من مذهبنا أن عورة الحرة جميع بدنها إلا الوجه والكفين وبهذا كله قال مالك وطائفة وهي رواية عن الإمام أحمد.... ومن قال عورة الحرة جميع بدنها إلا وجهها الأوزاعي وأبو ثور، وقال أبو حنيفة والثوري

والمزني قدماها أيضا ليس بعورة، وقال أحمد جميع بدنها إلا وجهها فقط) المجموع ج3 ص 175.
وقال ابن هبيرة - من أعلام المذهب الحنبلي - (قال أبو حنيفة وكلها عورة إلا الوجه والكفين والقدمين... وقال الشافعي: كلها عورة إلا وجهها وكفيها، وقال أحمد في إحدى روايتيه: كلها عورة إلا وجهها وكفيها كمذهبهما، والرواية الأخرى: كلها عورة إلا وجهها خاصة وهي الرواية المشهورة) الإفصاح عن معاني الصحاح ج1 ص 86.
قال ابن عبد البر في التمهيد (قال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وهو قول الأوزاعي وأبو ثور على أن المرأة تغطي منها ما سوى وجهها وكفيها) التمهيد لابن عبدالبرج 6 ص364 . من هذا النقل يتضح أن هذا القول هو قول الجمهور وليس أكذوبة علمية."
أقول:
يقولون: "اختلف العلماء في الوجه واليدين بالنسبة للمرأة، فمنهم من أجاز لها كشفها، ومنهم من منع".. لكن الذي نعتقد أن كثيرا من الناس لم يفهم حقيقة هذا الخلاف بين أهل العلم..
والحقيقة تبرز إذا عرفنا أن الكلام عن عورة المرأة إنما يذكر دائما في " باب شروط صحة الصلاة"، فيقول العلماء: " وكل المرأة عورة إلا وجهها وكفيها"..
وهم إنما يقصدون عورتها في الصلاة، لا عورتها في النظر.. وعورة الصلاة ليست مرتبطة بعورة النظر لاطردا ولا عكسا، فما يجوز كشفه في الصلاة بالنسبة للمرأة هو الوجه بالإجماع، واليدين عند جمهور العلماء، والقدمين عند أبي حنيفة وهو الأقوى..
أما خارج الصلاة فلا يجوز كشف ذلك أبدا، فإذا قيل: " إن وجه المرأة وكفيها ليستا بعورة"..
فهذا المذهب إنما هو في الصلاة إذا لم تكن بحضرة الرجال، وأما بالنسبة لنظر الأجنبي إليها فجميع بدنها عورة لابد من

ستره عن الأجنبي لقوله عليه الصلاة والسلام: (المرأة عورة) ..
قال موفق الدين ابن قدامة:
" وقال مالك والأوزاعي والشافعي: جميع المرأة عورة إلا وجهها وكفيها، وما سوى ذلك يجب ستره في الصلاة" .
وقال ابن القيم: " العورة عورتان: عورة في الصلاة، وعورة في النظر، فالحرة لها أن تصلي مكشوفة الوجه والكفين، وليس لها أن تخرج في الأسواق ومجامع الناس كذلك" .
وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى: {ولايبدين زينتهن إلا ماظهر منها}:
"والمستثنى هو الوجه والكفان لأنهما ليستا من العورة، والأظهر أن هذا في الصلاة لا في النظر، فإن كل بدن الحرة عورة، لا يحل لغير الزوج والمحرم النظر إلى شيء منها إلا لضرورة" .
وقال الصنعاني: "ويباح كشف وجهها حيث لم يأت دليل بتغطيته، والمراد كشفه عند صلاتها بحيث لا يراها أجنبي، فهذه عورتها في الصلاة، وأما عورتها بالنظر إلى نظر الأجنبي إليها فكلها عورة كما يأتي تحقيقه" .
فهذه النقول عن أهل العلم كافية لإثبات الفرق بين حدود العورة وحدود الحجاب..
وعليه فلا يصح أبدا ما قد يذكره بعض الناس من إجماع العلماء على جواز كشف الوجه واليدين، فبالإضافة إلى كونه جهلا بمواقف العلماء هو كذلك جهل بحقيقة الخلاف بينهم.
فمن ورد عنهم جواز كشف الوجه واليدين على قسمين:
قسم لا يجيز ذلك بإطلاق، بل يخصه في الصلاة فقط، ويحرمه عند وجود الرجال الأجانب، وهذا القسم لم يفهم بعض الناس قوله، فلما سمعه يقول: " والمرأة كلها عورة إلا وجهها وكفيها"..
ظن أن ذلك بالعموم حتى في النظر، فحمل قوله على جواز الكشف مطلقا، وهذا خطأ، فإنهم لم يقصدوا التعميم. فهذا

سبب من أسباب الاختلاف في المسألة. (انظر: عودة الحجاب228-233)
القسم الآخر أجاز الكشف بإطلاق..
والمقصود من هذا تحرير كلام العلماء الذين ورد عنهم جواز الكشف، وأنه لا بد من التدقيق في كلامهم، فكثير منهم قصد الصلاة، ولم يقصد ذلك بإطلاق..
وقد نقل الأخ الكاتب كلاما لابن عبد البر، وهو ما يلي:
* "قال ابن عبد البر في التمهيد (قال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وهو قول الأوزاعي وأبو ثور على أن المرأة تغطي منها ما سوى وجهها وكفيها) التمهيد لابن عبدالبرج 6 ص364 . من هذا النقل يتضح أن هذا القول هو قول الجمهور وليس أكذوبة علمية." أقول: الأخ الكاتب قفز كلمات مهمة تبين أن كلام الإمام ابن عبد البر إنما كان في الصلاة، وهاك تمام كلامه: قال ابن عبد البر: " وقد أجمعوا أن المرأة تكشف وجهها في الصلاة، والإحرام، وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي، وأصحابهم، وهو قول الأوزاعي وأبي ثور: على أن المرأة تغطي منها ما سوى وجهها وكفيها".. التمهيد 6/364.
من الواضح جدا أن سياق الكلام في عورة الصلاة لا عورة النظر، ولا أدري كيف غفل الكاتب عن تلك الجملة المهمة السابقة مباشرة لما نقله؟!.
ومما يدلك على أن المقصود عورة الصلاة، ما نقله الكاتب أيضا عن النووي حيث قال: "(وقال أبو حنيفة والثوري والمزني قدماها أيضا ليس بعورة، وقال أحمد جميع بدنها إلا وجهها فقط)" المجموع ج3 ص 175.
موطن الشاهد: ذكر القدمين.. فمعلوم أن أحدا لم يقل أن القدمين ليستا بعورة في النظر، بل هم مجمعون على أنهما عورة في باب النظر، إنما الخلاف في الوجه واليدين، وإنما جاء ذكر القدم في كلامهم هنا، لأن الكلام في عورة الصلاة...
فليتنبه لمثل هذا..

* ذكر الكاتب أن أول من قال بالتفريق بين عورة الصلاة وعورة النظر هو ابن تيمية وتابعه عليه ابن القيم.. هنا يقال: لا ينبني على هذا كبير فائدة؛ سواء كان كذلك أو غير ذلك، فالأمر واحد، ذلك لأن ابن تيمية لم يخترع شيئا جديدا في الدين أو قولا محدثا، غاية الأمر أنه فصل وفسر وبيّن حقيقة كلام أهل العلم، فنبه إلى أن القول بأن جمهور العلماء يقولون بكشف الوجه اعتمادا على ما جاء عنهم في باب شروط الصلاة، ليس دليلا كافيا في نسبة ذلك القول إليهم؛ وقد صدق في هذا.

فليس قولهم بجواز كشف الوجه في الصلاة دليلا على جواز الكشف مطلقا، لما بين الكشف في الصلاة والكشف خارجها من فرق ظاهر واضح، عكس ما قاله الكاتب، وبيان ذلك:

أن الكاتب أراد أن يبين خطأ التفريق بين عورة الصلاة وعورة النظر من حيثيتين:ـ

ـ من حيث اللغة..

ـ من حيث اتهام من يقول بالتفريق للفقهاء بالخلط بينهما؛ على حد قوله.

وجواب ما ذكره في الأصل اللغوي أن يقال:

(العورة) كذا بأل العهدية ينصرف إذا ذكر إلى العورة المعروفة، وهي عورة النظر.. نعم هو كذلك، لكن ذكرها في باب شروط الصلاة أخرجها من كونها معهودة، فصارت مقيدة بالصلاة، فيقال: عورة المرأة في الصلاة.. فهنا مقيدة وليست عامة ولا عهدية؛ فتبين من هذا أن ما ذكره الكاتب غير صحيح..

فالعلماء إن ذكروا العورة في باب شروط الصلاة فهي مقيدة، ولو ذكرت بأل العهدية، لكونها مدرجة تحت باب شروط الصلاة..

وإن ذكروها بقولهم: عورة المرأة في الصلاة؛ فهي مقيدة في نفس الجملة، كما هو ظاهر، بل الأغلب ذكرها منكرة لا معرفة بأل العهدية، عكس ما ذكره الكاتب بقوله: ***

"وهكذا تذكر (العورة) في هذا المبحث الفقهي معرفة بأل العهدية أي إنها العورة المعروفة المعهودة وهي عورة النظر"..
وللتأكد انظر ما نقله الكاتب في مقاله من أقوال أئمة المذاهب:
فقد نقل عن المرغيناني: (بدن المرأة ((عورة)) كلها إلا وجهها وكفيها ..)..
وعن ابن عبد البر في التمهيد: " الحرة كلها ((عورة)) مجتمع على ذلك إلا وجهها وكفيها)...
وعن الشافعي: " والمرأة كلها ((عورة)) إلا وجهها وكفيها"..
وعن الشيرازي: "وأما الحرة فجميع بدنها ((عورة)) إلا وجهها وكفيها"..
وكذا عن أحمد: " كلها ((عورة)) إلا وجهها وكفيها.. ".
وانظر بقية النقول تجد الأمر كما بينته لك...
ولا أدري هنا أيضا: هل كان الكاتب غافلا وهو يقول: "وهكذا تذكر (العورة) في هذا المبحث الفقهي معرفة بأل العهدية أي إنها العورة المعروفة المعهودة وهي عورة النظر"؛ عن حقيقة النقولات التي جاء بها، والتي تضاد ما ذكره؟!.
فالأقوال التي نقلها هو بنفسه عن الأئمة تبين أنهم في الغالب يذكرون العورة منكرة خالية من " أل " العهدية.
وقد خلص من قوله هذا إلى أن عورة النظر هي عورة الصلاة، من غير فرق!!!!!..
أما وقد تبين خطأ دعواه من أن الفقهاء يذكرون العورة معرفة بأل العهدية، وأن الحقيقة أنهم إنما يذكرونها منكرة مضافة مقيدة، فإن ما بنى عليه من اتحاد عورة الصلاة وعورة النظر لا يقوم ولا يصح ولا يثبت، بل الثابت التفريق بينهما، ومما يؤكد هذا: أنه لا خلاف بين المجيزين للكشف أن التغطية ـ خارج الصلاة ـ أفضل من الكشف.
فالتغطية أمام الأجانب إما أن تكون واجبة عند جمع من أهل العلم، أو مفضلة عند غيرهم، أما في الصلاة فالكشف واجب عند الجميع. كما ذكر ابن عبد البر في التمهيد 6/365...

فلو كانت العورتان ـ النظر والصلاة ـ متحدتان لما وجد هذا الفرق فيهما في تغطية الوجه..

أما عن الخطأ الثاني بحسب تعبير الكاتب؛ فإن أحدا لم يتهم الفقهاء المتقدمين بالخلط بين عورة الصلاة وعورة النظر، إنما الخلط فيمن حمل كلامهم على الاتحاد بينهما وجعلهما شيئا واحدا ـ كما تبين من التفصيل الآنف ـ ..
وهنا نقول:
لا ننفي أن يكون من يقول بجواز كشف الوجه واليد في الصلاة أن يقول بمثل ذلك خارج الصلاة، إنما الذي نريد بيانه أن قول الإمام من الأئمة في حد عورة النظر لا يؤخذ مما ورد عنه في حد عورة الصلاة بمجرده.. بل لا بد أن يرد عنه قول آخر صريح وواضح في حد العورة خارج الصلاة.. كأن يقول: عورة المرأة مع الرجل، أو عورة المرأة مع الأجانب.. ونحوها...
فهذا النوع من التصريح واضح، وعليه يصح الاعتماد لنسبة القول بجواز الكشف إلى من صدر عنه.. أما ذكر الأئمة حد عورة المرأة في باب شروط الصلاة، بمجرده، فليس كافيا في إثبات أن الإمام يقول بأن عورة الصلاة هي عورة الرجل... ..... وقبل أن أنهي الكلام على هذه النقطة أذكر ما يلي:
البحث هنا إنما هو في نسبة الكلام إلى الأئمة، هل صح عنهم القول بالكشف؟، وهل ما ورد عنهم في الكشف الصلاة كاف في إثبات أنهم يقولون بالكشف أمام الأجانب؟...
وليس البحث في أدلة الكشف..
ننبه إلى هذا، حتى يعلم أن الأصل في معرفة الأحكام الشرعية هي الأدلة الصحيحة، وليس مجرد معرفة الأقوال الواردة.

4- رأي الشيخ الألباني في التغطية حال الفتنة.

* قال الكاتب : " وإنما الأكذوبة العلمية هي القول إن القائلين بجواز كشف الوجه يوجبون ستره عندما تكون المرأة شابة ويخشى على غيرها الفتنة بها وعن هذه المسألة يقول الشيخ الألباني في كتابه جلباب المرأة المسلمة (ثم غلا أحد الجهلة من المقلدين المعاصرين فنسب هذا الشرط إلى الأئمة أنفسهم فنتج من ذلك عند بعض من لا علم عنده إلا التحطيب والتحويش أن لا خلاف بين الأئمة) إلى أن يقول (والحقيقة أن هذا الشرط المذكور وإنما ذكره العلماء ومنهم مؤلف كتاب الفقه على المذاهب الأربعة في نظر الرجل إلى وجه المرأة فقالوا (يجوز ذلك بشرط أمن الفتنة) وهذا حق بخلاف ما فعله المقلدة.....) ص 16 "

أقول:

في مقال لي بعنوان: تغطية المرأة وجهها - في زمن الفتنة - واجب بإجماع العلماء
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/5.htm

بينت بالأدلة أن تغطية الوجه واجبة بإجماع العلماء في زمن الفتنة، وعلى ذلك قول المجيزين لكشف الوجه..

وقد كنت سردت قول الأحناف لأبين أنهم يقولون بذلك، وكذا بقية المذاهب، فالقول بوجوب التغطية زمن الفتنة حقيقة ثابتة عن القائلين بجواز الكشف، وليست أكذوبة علمية...

والذي يبين هذا، ما ورد عنهم، فما ورد عنهم ليس غيبا، بل هو مكتوب في الكتب، وبيانا للحقيقة سأنقل هنا قول الأحناف، على أن أورد بقية الأقوال إن شاء الله في موضعه..

هذا إيراد لأقوال أئمة المذاهب الأربعة في وجوب التغطية حال الفتنة (نقل هذه الأقوال وغيرها

الشيخ محمد إسماعيل المقدم في كتابه العظيم الذي ننصح بقراءته "عودة الحجاب").:

أولا: قول الحنفية..

1- قال الجصاص في تفسير قوله تعالى: { يدنين عليهن من جلابيبهن}:
" في هذه الآية دلالة على أن المرأة ((الشابة)) مأمورة بستر وجهها من الأجنبي، وإظهار الستر والعفاف عند الخروج، لئلا يطمع أهل الريب فيهن".
2- وقال الطحاوي: " وتمنع المرأة ((الشابة)) من كشف الوجه بين الرجال، لا لأنه عورة، بل لخوف ((الفتنة))، كمسه، وإن أمن الشهوة، لأنه أغلظ". رد المحتار على الدر المختار 1/272
3- قال ابن عابدين في شرحه:
" تمنع من الكشف لخوف أن يرى الرجال وجهها فتقع ((الفتنة))". المصدر السابق
4- نقل ابن عابدين عن صاحب المحيط قوله:
" ودلت المسألة على أن المرأة منهية عن إظهار وجهها للأجانب بلا ضرورة". المصدر السابق 2/189
5- قال الإمام محمد أنور الكشميري:
" يجوز الكشف عند الأمن عن ((الفتنة))، على المذهب، وأفتى المتأخرون بسترها لسوء حال الناس". فيض الباري على صحيح البخاري 1/254
6- قال ابن نجيم:
" وفي فتاوى قاضيخان: ودلت المسألة على أنها لا تكشف وجهها للأجانب من غير ضرورة" البحر الرائق شرح كنز الدقائق 2/381
وقال أيضا: " قال مشايخنا: تمنع المرأة ((الشابة)) من كشف وجهها بين الرجال في زماننا((للفتنة))". نفس المصدر 1/284

7- وفي الهدية العلائية: " وتمنع ((الشابة)) من كشف وجهها خوف ((الفتنة))"..
8- وفي المنتقى:
" تمنع ((الشابة)) من كشف وجهها، لئلا يؤدي إلى الفتنة، وفي زماننا المنع واجب، بل فرض لغلبة الفساد".
وأقوال بقية المذاهب لا تختلف كثيرا عن قول الأحناف..
أما الشيخ الألباني رحمه الله تعالى فقد ذكر أن المتأخرين من الأحناف قيدوا كشف الوجه بشرط أمن الفتنة؛ ومفهوم الكلام أن المتقدمين لم يقيدوا.. وهذا نص كلامه:
" من عجائب المتأخرين من الحنفية المقلدين وغيرهم أنهم ـ تقليدا منهم لأئمتهم ـ يتفقون معنا على المخالفين المتشددين، ولكنهم سرعان ما يتفقون معهم على أئمتهم! وذلك أنهم اجتهدوا ـ وهم المقلدون ـ فقيدوا مذهب الأئمة فقالوا: "بشرط أمن الفتنة"؛ يعنون: فتنة الرجال بالنساء، ثم غلا أحد الجهلة من المقلدة المعاصرين فنسب هذا الشرط إلى الأئمة أنفسهم! فنتج من ذلك عند بعض من لا علم عنده إلا التحطيب والتحويش: أن لا خلاف بين الأئمة والمخالفين!. " جلباب المرأة المسلمة ص15-16
مفهوم كلام الشيخ أن الأئمة المتقدمين لم يذكروا هذا الشرط؛ لكن عدم الذكر لا يعني عدم قولهم به، إذ الحامل على ذكر الشرط قد لا يكون موجودا في زمانهم، بخلاف الذين ذكروه، فإنهم ما ذكروه إلا لغلبة الفساد، يدل على هذا ما سبق نقله، من ذلك:
- قال الإمام محمد أنور الكشميري:
" يجوز الكشف عند الأمن عن ((الفتنة))، على المذهب، وأفتى المتأخرون بسترها ((لسوء حال الناس))". فيض الباري على صحيح البخاري 1/254
- قال ابن نجيم:
" قال مشايخنا: تمنع المرأة ((الشابة)) من كشف وجهها بين الرجال في زماننا((للفتنة))". نفس المصدر 1/284

- وفي المنتقى:
" تمنع ((الشابة)) من كشف وجهها، لئلا يؤدي إلى الفتنة، ((وفي زماننا المنع واجب، بل فرض لغلبة الفساد))".
هذه النقول توضح أن الفتوى جاءت لواقع الحال، والشيخ رحمه الله يوافق على هذا ـ بالرغم مما يظهر عنه من خلاف ذلك ـ فإنه يقرر في الموضع ذاته في كتابه "جلباب المرأة المسلمة" أن الفتنة والخشية على الخلق والدين موجب ـ لا أقول للتغطية فحسب ـ بل للزوم البيت وعدم الخروج منه، انظر ماذا يقول:
" ولو أنهم قالوا: يجب على المرأة المتسترة بالجلباب الواجب عليها إذا خشيت أن تصاب بأذى من الفساق لإسفارها عن وجهها: (((أنه يجب عليها في هذه الحالة أن تستره دفعا للأذى والفتنة)))، لكان له وجه في فقه الكتاب والسنة..
بل قد يقال: (((إنه يجب عليها أن لا تخرج من دارها إذا خشيت أن يخلع الجلباب من رأسها))) من قبل بعض المتسلطين الأشرار المدعمين من رئيس لا يحكم بما أنزل الله، كما وقع في بعض البلاد العربية منذ بضع سنين مع الأسف الشديد؛ أما أن يجعل هذا الواجب شرعا لازما على النساء في كل زمان ومكان، وإن لم يكن هناك من يؤذي المتجلببات فكلا ثم كلا.. " جلباب المرأة المسلمة ص17
فهو بالرغم من قوله بجواز كشف الوجه على وجه الإباحة ـ مع كونه يرى الأفضل هو التغطية ـ إلا أنه يرى، لا أقول وجوب التغطية فحسب، بل وجوب القرار في البيت، ألا تخرج أصلا، إذا صار الزمان زمان فتنة، يتعرض فيه السفهاء للصبايا واليافعات.. هذا واضح من كلامه، ونحن نقول:
ألا ترون قدر الفتنة التي تكون اليوم جراء خروج الفتاة من بيتها؟..
الخروج لوحده يستفز السفهاء ليحوموا حول الحمى، من أجل التحرش والأذى، فما بالكم حينما تكشف عن وجهها، وكلكم سمع ورأى من مثل هذا، ما صار معلوما مشهورا؟.

هذا بالإضافة إلى الكيد الكبير الذي يخطط له أعداء الحجاب، وهو معلوم لا يخفى..
إذن، نحن نعيش حالة حرب حقيقة مع أعداء الحجاب، وكل متبصر، أو لديه نصف تبصر يدرك هذا، وعلى هذا ألا تتفقون معي أن:
ـ كل العلماء يجمعون أنه في زمان كهذا يجب التغطية، حتى من أجاز، حتى الشيخ الألباني نفسه في كلامه السابق يقرر هذا؟...
ـ وأن الحكمة والعقل يأمران بالحجاب والتغطية، وأن ندعوا إلى هذه الفضيلة درءا لهذه الفتنة العمياء؟. لو كان هناك من يرى جواز الكشف مطلقا، حتى في حال الفتنة، فإنهم بالنسبة لعموم الأمة شيء لا يذكر، وقولهم لا يقبل في محكم العقول.

5- حديث الخثعمية.

روى البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: " أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته، وكان الفضل رجلا وضيئا، فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم، وأقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطفق الفضل ينظر إليها، وأعجبه حسنها، فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر إليها، فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل، فعدل وجهه عن النظر إليها".
في الاستئذان، باب: قول الله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم..}
احتج بهذا من قال بجواز كشف الوجه، وموضع الشاهد قوله: " وضيئة".
قالوا: لا تعرف الوضاءة إلا بكشف الوجه، فالوجه كان مكشوفا إذن.
وهذا موضع النزاع...

فإننا ننازعهم في أن الوجه كان مكشوفا... فليس في الروايات تصريح بأنه كان مكشوفا، وأما عن دعوى أن معرفة الوضاءة تستلزم كشف الوجه نقول:
الوضاءة تعرف بالوجه، وتعرف كذلك بالقوام من دون رؤية الوجه، ومن تأمل هذا أدرك حقيقة ما نقول، وشاهد هذا من كلام العرب قول الشاعر:
.... طافت أمامة بالركبان آونة... يا حسنها من قوام ما ومنتقبا...
فالوضاءة أو الحسن، كلاهما بمعنى، يدركان بالقوام، وهو أمر محسوس، فقد تمر المرأة بالرجل وهي مستترة بالكامل، فيرجح حسنها ووضاءتها بما يراه من اعتدال قدها وحسن مشيها، فتقع في قلبه، ويتابعها بنظره، ويطير بها، ولو لم ير شيء منها، وقد تمر به أخرى بدينة قصيرة، فلا يلتفت إليها..
هذا أمر...
وأمر آخر: أنه على فرض أن يكون الفضل قد رأى وجهها، فذلك لا يدل على أنه كان مكشوفا على الدوام، إذ لا يمتنع أن يكون الريح حرك خمارها فظهر شيء منها فوقع نظر الفضل على ذلك فأعجب بها..
والنتيجة أنه لا يمكن الجزم بأن المرأة كانت مكشوفة الوجه مع ورود الاحتمالات الآنفة، التي لا يمكن إلغاؤها أو إهمالها، وقد تقرر في قواعد الفقه: أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال، لبس ثوب الإجمال، وسقط به الاستدلال..
فلا يمكن إذن الاستناد إلى دليل محتمل كهذا الحديث لتقرير حكم شرعي يناقض به نصوصا أخرى محكمة.. والله أعلم..
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/52.htm

إذا دخلت بلدا لم تعرفه، فانظر في نسائه، ينبيك عن حاله..!.
الحجاب للمؤمنات علامة، وعلى إسلام أهل البلد آية..
هل رأيت كافرة محجبة؟!.. وهل رأيت مؤمنة متبرجة؟!.
حسدنا أهل الكفر على هذه النعمة، كما حسدونا على نبي الرحمة:
{ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق}.
حنقوا أن يروا سواد الكعبة، وسوادا يغطي جسد المرأة..
فركبوا كل السبل، وأضمروا أن يقتفوا أثر إبليس شيخهم، في نزع اللباس عن الأبوين ليروا سوءاتهم.؟!.

قالوا: لن نفلح، إلا إذا نزعنا العباءة، وغطينا بها قرآنهم..
وكذلك فعلوا في بلاد كثيرة، عاد الإسلام فيها غريبا كما بدأ..
المسلمات والكافرات لباسهن سواء، لا فرق.. تلاشى الفرق، ولولا عودة وصحوة، وإيمان وانتفاضة، وأذان يرفع، لكنت في حيرة:
أهذه بلاد إسلام؟.. فأين العلامة، وأين الآية؟!.
جاء الدور على بلد الإسلام، ومأرز الإيمان، وحرم الله .. منذ زمن والحاسدون الحاقدون، يعينهم الفاسقون والمنافقون، يخططون، وأكبر أمل أن يسلكوا بالمرأة ذات الطريق، فينزعوا لباسها، كما نزعوا لباس أختها.
وفي ذلك قطعوا شوطا، وشوطا، وشوطا، فأبرزوا المرأة السافرة، في الصحف والمجلات، والقصص والروايات، وفي التلفاز والدعايات، وبثوا منذ فترة الاختلاط في المستشفيات، ثم في بعض المؤسسات والشركات، والخرق في ازدياد، وآمالهم تعميم الاختلاط في الأعمال، والبدء به في المدارس والجامعات..
حتى ترى الصبايا بائعات في البقالات، وفي المحطات، وفي الطرقات..

ثم جاءت قاصمة من القواصم..
في المنتدى الموسوم بالاقتصادي في جدة هذا العام (2004)، خرجت النساء، لا أقول مختلطات، بل سافرات، حاسرات، مظهرات شعورهن، ووجوههن؟!!. وفي الصحف رأينا صورهن..؟!!.
عن حدود الشريعة خرجن، لم يقل عالم يجوز كشف رؤوسهن.. فأي مذهب يتبعن؟، وأي نبي به يقتدين؟، وأين دعواهن أن الشريعة يعظمن؟..
هل الشريعة قالت لهن: لا بأس بكشف شعركن؟!.
وأين أولئك المتحررون، ألم يقولوا مرادنا الإسلام؟.. لم ينكروا المنكر، ولم يتبرءوا من فعلهن، بل تناشدوا وتباركوا بهذه الخطوة، وقالوا: هي بداية التقدم وردم الفجوة.
فأي إسلام يريدون؟..
أيريدون إسلاما يفصلونه كما يشاءون؟..
قام كاهن الكفار مغربلا، وقد حل ضيفا مبجلا، ليدل على طريق الثراء، ويكف أولوا المسغبة عن لعق الثرى، غير أنه تطرق إلى ما يهمه، ومصلحة المسلمين ليست من همه، فقام واعظا يقول:
"إن نبيكم محمدا، ما كان ليمنع زوجه من قيادة السيارة، ولو استقبل من أمره ما استدبر لجعل من نسائه مديرات للمصانع".
الحاضرات السافرات، بحرارة صفقن، لامست كلماته نخوتهن، وجدن في هذا الكاهن معبرا عن أمانيهن، يا ويحهن!.. أما وجدن غيره ليطالبن بحقوقهن؟!.. أيثقن به، ولا يثقن بأهل الغيرة والدين من قومهن؟.
ما الأمر: هل هو المحرر؟.. أم المغرر؟.. أم ماضيه نسين؟.. أم الأمر لا يعنيهن؟!!.
الكل يفتي: الجاهل يفتي، المنافق يفتي، الكافر يفتي..!!!!.
هي فتاوى منوعة، وأشكال ملونة، وسلع معروضة، والكل من حقه أن يختار..!!، أليست حرية!، أليست انفتاحية؟..

أليست كل له قراءة عن الدين خاصة؟.. هل الدين حكر عليكم؟..
هكذا يقولون !!..
قد أعجبنا فتوى من عنه تقولون: كافر هو. وبه نحن مستمسكون، وعليه عاضون..
هكذا يقولون، والله أعلم بما يوعون..
أهل الفتنة والشهوة اليوم فرحون، خططهم تنفذ بدقة، وعجلتهم تسير بعجلة، واثقون من النصر، فإن معهم دولة الكاهن الأكبر، تحميهم وتوزهم إلى الشر أزا.
أما أهل الإيمان والعلم والإحسان فهم في حيرة، فهذه هي الفتن التي حدث عنها نبي الملحمة، التي تموج كموج البحر، التي تدع الحليم حيران، بعضهم يقول: نفسي، نفسي. وبعضهم يصارع وبقوة، والأمل فيهم، وبدونهم تتحطم الآمال.
نجح المكر في بلاد كثيرة، مرت بها سنوات أليمة، لكن النعم، لا تخرج من رحم المحن، عاد المسلمون إلى دينهم، بعدما أيقنوا أنه سبيلهم، وسقط شعار العلمانية، ورداء الليبرالية، فالمحجبات كثرن..
لكن دعاة التحرر في بلد الإسلام يبتغون إعادة التجربة، فهل سينجحون؟...
وهل سنرى المرأة المسلمة في بلاد الحرمين سافرة، متحررة، متبرجة، تكشف شعرها، وتظهر سحرها ونحرها، تلبس كما تلبس الكافرة؟.
وهل سيعم الاختلاط الذي بدا، حتى نراه في المدارس والجامعات والوظائف والشوارع..؟.
هل سنكرر ذات التجربة، كما غيرنا جرب، فخسر وما فاز، بل بيته خرّب؟.
إننا قلقون وجلون على إيماننا وأخلاقنا، فالحال يقول:
كل الأمور تجري في هذا الاتجاه، فمكر الماكرين كبير، تزول منه الجبال، وكثير من العقول قد أدبرت عنها الحكمة، وتملكتها الغفلة..

وآباء وإخوان وأزواج لا ندري ما حالهم، في الفتن والبلايا يطرحون بناتهم، خدعتهم شبهة، وغرتهم فتنة، حاموا حول الحمى في سبيل المال، وزجوا بحرماتهم بين الرجال، وادعوا أنهم واثقون من ربات الحجال ..!!
، فهلا وثقوا في أنفسهم؟!!...
فالمعادلة ليست عسيرة:
- تتحرك نفسك وشهوتك عندما ترى الأجنبية..
- وبناتك وأخواتك وزوجك هن في نظر الرجال أجنبية..
= فهل أنت ضامن ألا يحيكوا حولهن مكرا وحيلة؟.
ومع كل ما كان، وما سيكون، فالله من وراء الكائدين محيط، وإن بطشه لشديد، وهو بالتائبين رحيم ودود، {ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين}..
وقد وعد فقال: {وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا إن الله بما يعملون محيط}..
فبالصبر والتقوى نتقيهم فلا يضرنا كيدهم:
- فصبر على شبهاتهم بنقضها وإبطالها.
- وصبر على تبصير الناس بخطورة تحرير المرأة ومآلها.
- وصبر على إنكار المنكرات وما يلحق المحتسبين جراءها.
وبتقوى من الآباء والإخوان والأزواج بصون أعراضهم:
- بسترهن بالحجاب الكامل.
- وإبعادهن عن فتنة الاختلاط.

وبتقوى النساء والفتيات:
- بعدم الانجرار وراء هذا التحرر المشين.
- والاتعاظ والاعتبار بما جرى للمتحررات في بلاد المتحررين، مسلمين وكافرين..
كل ذلك كفيل بحبوط مكرهم، وانقلابهم على أعقابهم، خاسرين نادمين:
{إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون والذين كفروا إلى جهنم يحشرون}.

خطوات الشيطان واحدة، الحيلة واحدة، والنتيجة واحدة..
وكذا خطوات جنوده.
يأمرون بالمعروف لأجل المنكر، يقولون كشف الوجه مسألة خلافية ليكون إلى التحرر والسفور معبر..
يدعون تقليد من أجاز الكشف، وأنهم يعظمون شعائر الإسلام الموقر..
وأن نقدهم متجه على كل متشدد معسر..
ليثبتوا صفاء سريرتهم والمخبر..
وهكذا تنطلي حيلتهم على غرّ غافل يغتر بالمظهر..
لكن حقيقة نفوسهم تأبى إلا أن تظهر:
{ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول والله يعلم إسرارهم}.
خرجت النسوة سافرات في المنتدى، كاشفات شعورهن ورؤوسهن، فرح المدعون تعظيم الشريعة، وتقليد المجيزين، وصفقوا وهللوا وكبروا للشيطان.!!..
ولما أنكروا المنكرون هذا المصيبة، استخفوا بهم، وسخروا، حتى سماحة المفتى لما أفتى منكرا، لم يسلم من ألسنتهم، فأين التعظيم للشعيرة، وأين تقليد أولي العلم البصيرة؟..
أم هذا هو اللحن الذي عنه الله أخبرنا؟..
حاكم فرنسا حرم ومنع المسلمات من حجاب الرأس، فأسف وأنكر كل مؤمن في قلبه على الشعيرة غيرة، حتى المنصفون من النصارى استنكروا وشجبوا، وعدوا ذلك عدوانا على الحرية، ونقضا لمبادئ العلمانية، وإظهارا للعداوة للأمة الإسلامية..
فماذا فعل المدعون حب الإسلام وتعظيم الشريعة؟.
رأوا ذلك تدخلا في الشئون، وتأويلا في تفسير دستور ومتون، وطالبوا المسلمين بالكف عن التدخل لأجل النصرة، والاشتغال بما هو أولى، وزعموا أن هذا مقتضى الحكمة والدين ..!!.
فأين حب الإسلام، واتباع العلماء، وتعظيم الشريعة؟.
أليس هذا الموقف قد فضحهم، وللحجاب أظهر كرههم؟..

لو كانوا يعظمون الحجاب له انتصروا.. لكنهم لحرب الحجاب نفروا..
هناك في فرنسا، وهنا في بلاد الحرمين.. لقد غدا الأمر أبين من البين.. ودعواهم لاريب كله مين.
من يضمر في قلبه حب الإسلام وتعظيم الشعائر، يساند المسلمين والمسلمات في الشدائد والمصائب.
من يضمر في قلبه بغض الإسلام والاستخفاف بالشعائر، هو ضد المسلمين والمسلمات في الشدائد والمصائب.
ما كان شيء أفسد لخطط المفسدين الحاسدين، مثل الالتزام بالدين:
{وإن تصبروا وتتقوى لا يضركم كيدهم شيئا}..
وكلما كان الالتزام أعمق وأشمل، كان فساد خططهم أكمل..
وقد قيل: إن أول خطوات الشيطان، إغراء المؤمنين بترك الأفضل، فإذا تركوه إلى الأدنى، أغراهم بالاستغراق في المباحات، ثم لم يبق بينهم وبين المحرم إلا قيد شعرة.. وكذا الحال في الحجاب.
من الحجاب الكامل إلى كشف الوجه، إلى كشف الرأس والنحر، إلى كشف الساق، إلى الفخذ، إلى الصدر، إلى التعري.. وهكذا حصل في كل البلاد التي تحررت فيها المرأة..
فالبدء بكشف الوجه بدعوى أنها مسألة خلافية.. والفطن والكيس لا يخدع، إنما يخدع الجاهل والغافل والمكابر.
- الشريعة أمرت المؤمنات بالقرار في البيت: {وقرن في بيوتكن}..
وما أفسد قول من قال: هو خاص بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، لأن الخطاب في حقهن..
لم يقله أحد من السلف، ولا من المفسرين، إنما ابتدعه المحدثون.. وأين هؤلاء من قوله صلى الله عليه وسلم:

(المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها).. والنصوص في بيان عموم الخطاب كثيرة.
- والشريعة أمرت المؤمنات بالحجاب الكامل:
{وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.
وقد أخطأ من زعم أنها خاص كذلك بأمهات المؤمنين.. فالحكم معلل بطهارة القلب، وإذا كانت الأمهات اللاتي اصطفاهن الله لرسوله صلى الله عليه وسلم [أي هن تقيات، صالحات، قانتات] في حاجة للحجاب لتحصيل طهارة القلب، فسائر المؤمنات أولى بالحجاب..
ومع ذلك فإن كل من قال بجواز الكشف، أقر بأن تغطية أفضل وأحسن وأعظم أجرا..
- وما القرار في البيت.
- وما الحجاب الكامل.
- وما الأمر بغض البصر.
- واتقاء فتنة النساء..
- وما نهي النساء عن المشي بين الرجال..
- وجعل صفوفهن في مؤخرة المسجد، والثناء على من صلت في آخر صفوفهن.
- وجعل باب خاص في المسجد بهن.
- وما امتناع النبي صلى الله عليه وسلم من جمع الصحابة والصحابيات في حلقة جميعا لتعليم أمور الدين.
- وما امتناعه من دعوتهن للعمل مع الرجال في السوق والتجارات..
ما كل ذلك إلا دليل على أن الشريعة تؤصل الفصل التام بين الرجال والنساء..
والحكمة معلومة.. ولا ينبغي القبول بطمسها على يد جاهل أو فاسد..
فالفصل بين الجنسين أصل من أصول الشريعة..

فإن احتج أحد بما كان يحدث من كلام النساء ورؤيتهن في عهد النبوة في المساجد والأسواق.. فيقال:
ليس في هذا أي دليل على نقض الأصل السابق.. فإن كل أصل له استثناءات حين الحاجة والضرورة..
فالشريعة أذنت للمرأة أن تكلم الرجل ويكلمها، وتخرج لحاجتها، بل وأذنت أن ينظر في بدنها وعورتها إن كان لأجل العلاج والتطبيب..
فكل ذلك حين الحاجة والضرورة.. التي إذا لم تفعل فاتت مصلحة كبرى، ووقعت مفسدة كبرى.. لكن كل كذلك بقيود وحدود وتحديد..
فكل تلك الحاجات لا تجيز ترك الحجاب، وكل تلك الحاجات لا تجيز إبطال الأصل، ليحل معه أصل جديد هو الاختلاط..
فإن القول بجواز كون المرأة مع الرجل في مكان واحد للعمل والتعلم فيه :
- إبطال لكافة النصوص الآمرة بغض البصر وصرفه.
- والناهية عن مشي النساء وسط الرجال.
- والجاعلة صفوف الرجال في المقدمة والنساء في المؤخرة.
- وفيه استدراك على النبي صلى الله عليه وسلم إذ لم يجمع النساء والرجال ليعلم الجميع في مجلس واحد، فجعل بدلا من ذلك للنساء يوما لتعليمهن.
- واستدراك عليه إذ لم يوجه تجار الصحابة وأصحاب الأسواق إلى توظيف الفتيات في تجاراتهم وأسواقهم..
كل هذه النصوص يراد إبطالها، وهي نصوص قولية وفعلية، مقابل نصوص فعلية، لها ظرفها وضرورتها؟..
ومعلوم أن النص القولي مقدم في الدلالة على النص الفعلي..
بعد هذا:
على من يجوز الاختلاط وكشف الوجه من الإسلاميين أن يتفقهوا في المسألة، ويتقوا الله تعالى في أمر أمتهم، ولا يكونوا عونا للمفسدين..

وعلى أهل الشهوات أن يتقوا ربهم، ويخافوا عقابه، يقول تعالى:
{إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون}.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/118.htm

- المقام الثاني: إزالة الاشتباه في مسألة الاختلاط، وذلك بما يلي:

- أولاً: تحديد ماهية الاختلاط المحرم، فليس هو وجود النساء في الأسواق والمساجد والطواف والحج، ونحو ذلك، بل المحرم:
((زوال الحاجز بين الرجل والمرأة، حتى تكون العلاقة بينهما، كما تكون العلاقة بين الرجل والرجل، والمرأة والمرأة)).

- ثانيا: بيان أن الشارع يؤصل للفصل بين الجنسين من خلال:
1- الأمر بغض البصر.
2- وأمر المرأة بالقرار في البيت.
3- ولزوم الحجاب عند الخروج.
4- وصلاة النساء في مؤخرة المسجد.
5- وتخصيصهن بباب بالمسجد.
6- ونهيهن عن مخالطة الرجال في الطريق..
7- وتخصيص يوم لتعليمهن.

وإذا كان الشارع يؤصل للفصل، فهذا الأصل محكم، والمحكم لا ينقض بالمتشابهات.

- ثالثا: أن الاختلاط لو كان جائزا:
1- لجمع النبي صلى الله عليه وسلم الرجال والنساء في صفوف الصلاة.
2- وفي مجالس وحلق العلم.
3- ولأذن للصحابة بتوظيف النساء في تجاراتهم ودكاكينهم، وأعمالهم.

- رابعا: بيان أن أحكام الشريعة لا تتناقض، فإذا كانت الشريعة تخوف من فتنة النساء، وتأمر باتقائهن، فلا يمكن شرعا وعقلا أن تأذن بعد ذلك بما يهيء الفتنة ويجلبها.

ولا بد من مراعاة الدقة في نقض هذا المبرر ودعائمه من الشبهات، ولا قلق هنا، فإن نقضه من أيسر ما يكون، ودعاة التغريب يدركون ذلك.

إزالة الاشتباه في مسألة الاختلاط

"لماذا النساء عندكم لا يخالطن الرجال الأجانب؟!.

جنـــاية الاختــلاط .....

في الزمن الذي لم يكن فيه اختلاط في بلاد الإسلام: سأل أحد نصارى الغرب بعض المسلمين:
" لماذا النساء عندكم لا يخالطن الرجال الأجانب؟!.
فرد قائلا : "لأنهن لا يرغبن في الإنجاب من غير أزواجهن"..!!.
بعض الأجوبة تأتي حاسمة مبهتة، إذ تعبر عن الحقيقة كما هي دون زيادة، لا يسع الخصم الذي يحترم نفسه والحقيقة إلا الصمت، أما المتلوي المتلون فيرد كيفما اتفق بسخف وصفاقة، تنبئ عن خلق رديء، أو فكر وضيع، أو بلاهة مفتعلة.
نعم.. منع الإسلام الاختلاط، وامتنع منه المسلمون، فجعلوا للنساء حريما، وسموا المرأة : حرمة. من التحريم، وهو غاية في التكريم، إذ معناه أن لها حرمة بالغة لقيمتها عندهم، فلا تمس من أجنبي، ولا تختلط به، لأنهم لا يرغبون في إفساد فرشهم، وأعراضهم، وضياع أنسابهم.

والمرأة المسلمة قبلت بهذا الأمر الإلهي عن رضا تام، لأنها لمست فيه التكريم والأمن، ولأنها لا ترغب أن تؤذي نفسها وأهلها وعشيرتها، ولأنها تريد أن تنال الولد من طريق الشرف، لامن طريق المهانة، فإجماع العقلاء منعقد على أن الزواج شرف، وأن الزنا مهانة.

نعم.. الاختلاط يعني: الإنجاب من غير الأزواج.

وهذه الحقيقة كما هي، فمن ادعى خلافها، وزعم أن ذلك ممتنع في الاختلاط البريء، واستند إلى حادثة من هنا وهناك، فهو إما صفيق يعبث بالحقيقة، أو مغفل لدرجة لا تطاق، يحتاج إلى صدمات كبيرة حتى يفيق، وفي العادة لا يفيق إلا بعدما يذوق مرّ غفلته.

الاختلاط السبب الرئيس من أسباب الوقوع في الزنا، وإذا زنت المرأة تعرضت للحمل والإنجاب، ولذا قال ذلك المسلم كلمته الموفقة:

"لأنهن لا يرغبن أن ينجبن من غير أزواجهن"..

فقد أتى بالنتيجة المتوقعة، لكن تخلفها لا يسقط حجته، فحصول الفاحشة دون حصول إنجاب لا يعني بطلان خطر الاختلاط، فالزنا وحده جريمة، سماها الله تعالى فاحشة، وكل أمم الأرض لا توقره، وتعظم إزاءه الزواج..

فالاختلاط مظنة الزنا، كما أن الزنا مظنة الحمل.. لذا فكلها قبيحة، وكلها يجب الانتهاء عنها، بدءا برأس المصيبة وهو الاختلاط..

فالسلامة من الاختلاط تعني السلامة من الزنا، والسلامة من الزنا تعني السلامة من الإنجاب المحرم، والعكس بالعكس..

فالوقوع في الاختلاط مظنة كل البلايا التي بعدها، ولو حدث أن اختلاطا لم يفض إلى فاحشة، فذلك لا يعني بطلان خطره، فلو سلم إنسان مرة فقد لا يسلم في المرات المقبلة، كذلك تقول الغريزة الجنسية البشرية، وحصاد الاختلاط.

الكل يعلم مدى ميل الرجل إلى المرأة، والعكس، ميل أشد من ميل الموجب إلى السالب، وكم من رجل حازم أذهبت

لبّه امرأة يهواها، حتى صار يتصرف كالصبيان والمجانين، والعكس كذلك في حال المرأة.
كل شيء في المرأة يستهوي الرجل: نظرا، وسماعا، وفكرا، ووسوسة.
وكل شيء في الرجل يستهوي المرأة كذلك..
شيء عجيب ذلك التعانق بين روحيهما، والانجذاب بين جسديهما، لا يمكن لقوة مهما كانت حازمة أو جائرة أو فاتكة أن توقف تدفق سيل عواطف كليهما نحو الآخر.. هل شيء أشد من الموت؟!.
فهاهما كلاهما يرضيان بالموت في سبيل الآخر، في سبيل أن يضمه ويمضي معه ما بقيت الحياة.
فإذا لم يكن ثمة حب حقيقي بينهما ينضاف إلى الغريزة الجنسية ليمثل بركانا من المشاعر، فإن الغريزة وحدها كافية في الانجذاب لأجل المتعة الجسدية، في أحلك الظروف والأحوال.
هل يقدر أحد أن يجادل في هذا؟، فكيف يدعي المدعي أن ثمة اختلاطا بريئا، يعني ليس فيه علاقة محرمة؟!!.
أنت أيها الأب الذي سمح لبناته بالاختلاط بالرجال في الدراسة أو العمل، وأنت أيها الزوج الذي رضي لزوجته بمثل ذلك، وأنت أيها الأخ الذي رضي لأخته بذلك.. أليست لكم مشاعر تجاه المرأة؟.
ماذا تشعرون؟، أليس الانجذاب إليها قهري قسري؟، ألستم تتمنونها؟، ألستم تشعرون بذلة الميل والحب؟.
هل ستقولون: كلا، لا نشعر؟.
فإن قلتم ذلك، فأنتم مرضى، عليكم أن تعرضوا أنفسكم على طبيب، فهذه حالة غير طبيعة، أو عليكم أن تطلبوا راقيا يرقيكم، فربما الشيطان ربط على خواصركم، فخنق غريزتكم.
وإن كنتم عاقلين، منصفين، سالمين من البرود الجنسي، فأنتم تقرون بتلك المشاعر تجاه المرأة، إذن كيف تأمنون

على أعراضكم، وكيف تطمئنون على محارمكم حين يكن مع الطامع فيهن دوما؟.
تقولون: نحن نثق في بناتنا، وزوجاتنا، وأخواتنا، قد نشأن على الفضيلة، وليس الرذيلة من خلقهن؟.
حسنا، فهل أنتم تثقون في أنفسكم إذا اختلطتم بالنساء؟، ألا تشعرون بالجذب والميل تجاههن؟، ألا تخافون على أنفسكم، فمن كان فيه بقية تقوى هرب وتباعد؟.
انظروا: كما تفكرون في المرأة، كذلك زملاء محارمكم في الدراسة والعمل يفكرون، فمهما وثقتم فيهن فلا يمكنكم أن تثقوا فيهم، ومهما كنتم زاجرين لهن فزجركم لن ينفع زملاءهن..
فكيف بالله عليكم ترمونهن في أحضان من يتمناهن ليل نهار، في كل مكان؟.

وكيف تفعلون ذلك، وأنتم تعلمون أن الرجل إذا هوي امرأة فلم تطاوعه فعل كل شيء، حتى لو أدى ذلك إلى التحايل عليها، واستدراجها، واغتصابها، حتى لو أدى إلى تشويه سمعتها، وتحطيم أسرتها؟.
هل تظنون جميع الرجال يخافون الله ويتقون؟..
وحتى لو كانوا يخافون، ألا تعلمون أن الشيطان أحرص وأشد ما يكون وسوسة وعبثا إذا لقي رجل امرأة؟.
حتى بناتكم اللائي تثقون فيهن، هن يسبحن في غريزة مائجة، فيهن من الميل ما في الرجل، فإقحامهن في عالم الذكور تعريض لهن للمهالك. ماذا لو هويت زميلا؟..
ألم تسمعوا ببنات أديبات متأدبات وقعن في المحرم لأجل زميل في المدرسة أو العمل؟، وبنات هربن مع عشقاهن؟، وزوجات أفسدن فراشهن لأجل العشيق؟.
ألم يبلغكم خبر الجمعية الرجالية المنشأة في استراليا؟، هل تدرون لماذا أنشئت؟.
أنشأت لمناهضة ومحاربة وتجريم الذين يخببون الزوجات على أزواجهم.. يأتي الزميل والصديق في العمل في

الدراسة أو الشارع، فيغري المرأة بحب جديد، بعد أن ذبل أو ضعف حب الزوج القديم، فتنساق وراءه، فتترك زوجها، وأولادها، وبيتها، وأسرتها، لأجل هذا المسخ الرجس، فتخلف وراءها حسرة وألما، وفي العادة لا تدوم متعتها، فتخرج من تجربتها بخسارة ما كان في يدها، وبخسارة ما لم يكن في يدها؟.

هل تحبون مثل هذه النهاية البائسة؟!!..
لا مكان للثقة في الاختلاط، إنما يخادع نفسه من يقول ذلك، والرجل إذا جنب محارمه الاختلاط فلا يعني ذلك أنه لا يثق بهن، أو يتهمهن في خلقهن، كلا، فلا يقول ذلك إلا ساذج لا يفهم ما يقول، أو خبيث يفهم ما يقول، إنما يفعل ذلك لأنه يعلم أن الغريزة قوية، وفي الحرام أقوى لأن الشيطان يؤججها، ويسعرها، فمثله كمثل من يجعل النار في ناحية والزيت في ناحية، ولا يقرب بينهما إلا حين الحاجة، وبشروط وحذر.

إن الاختلاط المحرم هو الحال الذي ترتفع فيه الحواجز بين الذكر والأنثى، فتكون العلاقة بينهما، كعلاقة الذكر بالذكر والأنثى بالأنثى، فيكونا زملاء في التعليم والعمل والشارع.. هذا هو المحرم من الاختلاط، أما ما يشغب به بعضهم من الاستشهاد بأمثلة نبوية على جواز الاختلاط مثل: خروج المرأة للبيع والشراء، وحضور المساجد، والطواف بالبيت، والعلم، والغزو. فهذه ليست محل النزاع، فخروجها على ذلك النحو لا يلزم منه الصداقة والزمالة، وأن تكون مع الرجل في كل حال.. فلا يحتجن أحد بمثل هذه الأمثلة على جواز الاختلاط..!! من أراد أن يثبت الجواز فعليه أن يأتي لنا بدليل:
- أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع الرجال والنساء جميعا في دروسه جنبا إلى جنب؟ !!.

- وعليه أن يأتي بدليل أنه والخلفاء والصحابة من بعده كانوا يستخدمون النساء ويوظفونهن في دكاكينهم وتجاراتهم، ويجمعون الرجال والنساء جميعا للعمل في محل واحد، كل حين وآن..

- وعليه أن يأتي بدليل يدل أن النساء كن مثل الرجال تماما خروجا وولوجا من البيت.

- وعليه أن يثبت أنهن لم يكن مأمورات بالقرار في البيت، ولم يخبرن بأن صلاتهن فيه خير من صلاتهن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنهن لم يؤمرن بترك وسط الطريق للرجال.

- وعليه أن يثبت أن الله تعالى لم يأمر الرجال بغض أبصارهم عن النساء، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لعلي رضي الله عنه: (لا تتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى وعليك الثانية).

- وعليه أن يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحذر من فتنة النساء، ولم يأمر باتقائهن.

لو كان الاختلاط جائزا كما يزعمون فلم لم يجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء والرجال في صف واحد في الصلاة، الرجل إلى جنب المرأة، تلصق كتفها بكتفه، وقدمها بقدمه.. ربما كان أخشع لهما؟!.

فإذا تعذر ذلك: فلم لم يجعل صفا للرجال، والثاني للنساء، والثالث للرجال، والرابع للنساء؟..

أليس هذا هو ما يحدث في العمل والتعليم المختلط؟..

أليس يدعي هؤلاء جوازه شريعة، وأن الإسلام دين يسر، لا تشدد، لم ينه عن ذلك؟، وليس هناك دليل يقول الاختلاط ممنوع؟.

فها هو الإسلام قد شدد، فلم يجمع صفوف النساء إلى صفوف الرجال، بل جعل صفوفهن في مؤخرة المسجد، وقال: (خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)..

فما عساهم أن يقولوا؟.. مقتضى قولهم في الجواز كان يقتضي التقريب بين صفوف الرجال والنساء، لا وصف الصف البعيد بالخير، والقريب بالشر، أهذا دليل مع الاختلاط أو ضده؟.

وإن أذكر ما آل إليه حال كثير من عوام المسلمين والمسلمات من الاختلاط بكل حسرة وألم وضيق، فإن ما هو أشد من ذلك ألما: ظهور فئة منتسبة إلى الدين، من علماء، ومفكرين، وجماعات وأحزاب. تدعو إلى خروج المرأة واختلاطها، تحت دعوى مشاركة المرأة في بناء الحياة، فإذا نظرت في دعوتهم وكلامهم، وقارنته بكلام العلمانيين والمفسدين في الأرض لا تكاد تجد فرقا ؟؟!!..

فكلهم يدعون إلى خروج المرأة!!.. وكلهم يدعون إلى العمل المشترك بين الجنسين.. وكلهم يدعون إلى مشاركة المرأة في كافة النشاطات..!!.. وكلهم مع ذلك يدعون إلى التزام الحجاب.

- فبالحجاب يمكن للمرأة أن تشارك في دراسة وعمل مختلط ؟!!..

- وبه يمكنها أن تشارك في النشاطات الرياضية: كرة قدم، سباحة، عدو..بمشاركة الرجال وحضرتهم!!. - وبحجابها يمكنها التمثيل مع الأجانب!!..

- وبحجابها يمكنها أن تغني في حضرة الأجانب؟!!..

بصفة مجملة: يمكنها أن تفعل كل ما يفعله الرجل، في شهود الرجال، إذا كانت بحجابها..هكذا زعموا؟!!.

وإني أسألكم، وأرى أن تحكموا عقولكم:

ما فائدة الحجاب إذا صارت المرأة صديقة الرجل.. يراها أمامه، يحادثها، ينظر إليها، إلى جسدها من وراء العباءة، ما تشف عنه، أو تجسده، عند قيام أو قعود، أو ذهاب أو إياب؟!.

هل ثمة فرق بين لباس صفيق ثقيل تلبسه المرأة في يوم شاتٍ، تجلس به بين الرجال، وبين عباءة رقيقة جميلة تلبسها تسميها حجابا؟..

هل هذا أو ذاك يمنع افتتان الرجل بالمرأة التي أمامه؟.
هؤلاء لم يفهموا معنى الحجاب..
إن الحجاب أعظم من مجرد قطعة ثوب يغطي جسد المرأة، إنما حاجز يحجز ويحدد نوعية العلاقة بين الجنسين، ليعلم كلاهما أن علاقتهما تختلف جذريا عن علاقة كل منهما بجنسه.
ولأن الأمر أعظم وأكبر من مجرد الحجاب، كان أصل الحجاب هو القرار في البيت، كما أمر الله تعالى بقوله: {وقرن في بيوتكن}..
وليس هذا الحكم خاصا بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم، كما يدعيه هؤلاء، فقد جاءت السنة بنصوص متوافرة، كلها تغري المرأة المسلمة بالمكوث في بيتها..
فالقرار في البيت يحقق الحجاب الحقيقي، وهو الذي يحجز الذكر عن الأنثى، لكن لما كان ضرورة للمرأة أن تخرج لقضاء حوائجها، عوضها الشارع بحجاب يحقق لها العزلة ويكون حاجزا بينها وبين الرجال، وعلامة لهم أن هذه محرمة عليهم نظرا وكلاما وتمتعا إلا بحقها وطريقها الشرعي..
فإذا صارت تشارك الرجال في كل شيء من النشاطات: هل يدرء عنها الفتنة بهم أو فتنتهم بها، كونها تلبس حجاب الرأس أو غطاء الرأس؟.
في مثل هذه المسائل على المرء أن يستفتي قلبه، ولو أفتاه المفتون، فمن استفتى قلبه، وكان صحيحا غير مريض، فإن الفطرة وحدها كافية في الإعراض عن مثل هذا الرأي الغريب السخيف الذي يرى أن خلطة المرأة بالرجال جائزة ما دامت بحجابها ؟؟!!. وقد قدمت في أول الكلام شرح الآثار الخطيرة للاختلاط.
الاختلاط جناية على المرأة، وعلى الرجل، وعلى الأبناء، وعلى الأسرة، وعلى المجتمع، وعلى الأمة، فساد الدنيا والدين، ولا يجوز لنا أن نقع في هذه التجربة الخاسرة بعدما علمنا الله وفهمنا من أوامره ونواهيه وأخباره ما فيه حصان وضمان، ولا يجوز لنا أن نقع في هذه التجربة الخاسرة ونحن

نرى آثارها في المجتمعات التي سبقت إليها، حتى صاروا يرجون الخلاص، ويعملون على اتقائه..
وإذا كان من الرجال من هو مغفل غافل، أو بارد الغريزة لا يشعر بالمصيبة الواقعة على محارمه حين اختلاطهن بالأجانب، فإن ثمة أناسا ضعفاء الدين والخلق والمروءة، قد فسدت فطرهم وانتكست، حتى لم تعد فيهم ذرة من الرجولة، وغلب عليهم النفاق واللؤم والخسة، حتى صاروا يتلذذون ويتمتعون بما عليه محارمهم من تفلت وحرية واختلاط، ولا يتألمون، ولا يستحيون مما يجره عليهم من العار، وهؤلاء هم الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم:
(لا يدخل الجنة ديوث، الذي يقر في أهله الخبث).
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/112.htm

رسالة إلى فتاة تعمل بين الرجال

أختي الكريمة ..
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:
فقد آلمني جدا أني رأيتك في هذا المكان، تعملين بين الرجال، وسبب ألمي أن هذا الاختلاط خطر عليك للغاية، في دينك وأخلاقك..
لا تتعجلي وتعرضي عن نصيحتي، وتظني أني أبالغ في ألمي، فإن معي من الأدلة ما فيها البيان الشافي لما أقول، وتذكري أنه لا رابطة تربطني بك إلا رابطة الإسلام، ولست أجني من هذه الكلمات التي أسطرها إليك بأحرف تخرج من قلبي أية فائدة دنيوية، بل إنها تستهلك وقتي وجهدي وتفكيري، فأرجو أن تقدري هذا الموقف مني تجاهك، وتتأملي فيما أقوله مرارا، وستجدين فيه غاية النصيحة لك والإخلاص.
أختي الكريمة!..

إن المرأة مهضومة مظلومة في أي اختلاط لها بالرجال من غير محارمها، فإن عامة الرجال لا تخلو نظرتهم إليها من نظرة شهوانية، ومن زعم منهم غير ذلك فما صدق، فالله خلق في الرجل ميلا قويا إلى المرأة، وخلق في المرأة ميلا قويا إلى الرجل مع لين وضعف، ومن ثم فأي قرب بينهما في غير النطاق المشروع فهو خطير للغاية، فالشيطان يؤجج الغرائز في هذا الحال، وعادة ما تكون المرأة هي الخاسر في هذه القضية، لأن الرجل لايتحمل تبعات المشكلة كالمرأة، التي عادة ما تتعرض في أية خلطة لها بالرجال إلى متاعب هي في غنى عنها، فالاختلاط قد يفضي إلى هتك العرض وما يتبع ذلك من مآسي كالحمل وظهور اللقطاء، ولأجل هذا حرمه الشارع، والأدلة في هذا المقام كثيرة أذكر منها بعضها:

- قال تعالى: { قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون}.

فالله تعالى أمر الرجال بغض أبصارهم عن النساء، فإذا صارت المرأة تعمل إلى جانب الرجل فكيف يمكن له أن يغض بصره؟..

فالمرأة عورة كلها، كما جاء في الأثر، فلا يجوز النظر إليها، وقد قال رسول الله:

(يا علي لاتتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى، وليست لك الآخرة)، رواه الترمذي

فنظرة الفجأة معفو عنها، وهي الأولى، بخلاف الثانية فإنها محرمة، لأنها تكون عن عمد، وقد جاء في الأثر: (العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطو) رواه مسلم،

والنظر زنا لأنه تمتع بالنظر إلى محاسن المرأة، وذلك يفضي إلى تعلق القلب بها ومن ثم الفاحشة، ولاشك أن النظر متحقق في الاختلاط غاية التحقق.

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء) البخاري، فقد وصفهن بأنهن فتنة على الرجال، فكيف يجمع بين الفاتن والمفتون في مكان واحد؟!.
- أن رسول الله لما بنى المسجد جعل بابا للنساء وقال: (لو تركنا هذا الباب للنساء) أبو داود.
فكان عمر ينهى عن الدخول من باب النساء، فإذا كان منع الاختلاط في الأبواب فلأن يمنع ذلك في المكاتب من باب أولى..
- وقد أمر رسول الله النساء بأن يمشين في حافة الطريق دون وسطه حتى لايختلطن بالرجال..
- وكان عليه السلام إذا سلم من صلاته ثبت في مكانه مستقبل القبلة ومن معه من الرجال حتى ينصرف النساء ويدخلن بيوتهن، ثم ينصرف وينصرف الناس معه، حتى لايمتد بصر الرجال إليهن.
كل هذه النصوص وغيرها كثير تبين حرمة الاختلاط، وحرمة أن تعمل المرأة إلى جانب الرجل، والعلماء كلهم متفقون على هذا بلا خلاف..
إن المرأة مأمورة بالقرار في البيت، هل تعلمين لماذا؟..
حتى لا تتعرض لأنظار الرجال والاختلاط بهم..
ومن المعلوم أن هتك الأعراض وخراب البيوت وضياع مستقبل الفتاة بالذات وظهور اللقطاء نتيجة طبيعية للاختلاط..
وإن أردت أن تقفي على حقيقة الاختلاط وآثاره فاقرئي مشاكل الاختلاط في الغرب، حتى حدى بهم الأمر إلى الدعوة إلى منعه في التعليم، فأنشئت جامعات ومدارس قائمة على الفصل بين الجنسين في أمريكا وغيرها، ما فعلوا ذلك إلا بعد أن ذاقوا المر والألم من كثرة المفاسد الأخلاقية، أفلا يجب أن نعتبر بهذه الحقائق؟..
أليس من الخطأ أن نكرر نحن المسلمون الأخطاء التي وقع فيها الغرب، وهم اليوم يرجون التخلص منها؟!.

أيتها الأخت!..
أنت أعز ما لدينا..
أنت الأخت والبنت والزوجة والأم..
فمن الواجب أن تكوني عونا لنا على صيانتك من المخاطر..
أنت نصف المجتمع، وأنت تلدين الآخر..
أنت التي نرجو منك أن تخرجي لنا الأجيال التي تقود الأمة..
فكيف يمكن لك ذلك إذا تركت القرار في البيت، وتركت عمل البيت وتربية النشء والأمومة، وصرت تزاحمين الرجل في عمله؟..
اعلمي رحمك الله، أن الله تعالى ما أمرك بالقرار في البيت إلا رحمة بك:
{ وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}..
لأنك إذا خرجت طمع فيك الرجال، وإن شئت أن تتأكدي مما أقول اقرئي كتاب:
" عمل المرأة في الميزان"، للدكتور محمد علي البار..
وستجدين فيه الحقائق الجلية بالأرقام والقصص التي تؤكد خطورة ترك المرأة بيتها واختلاطها بالرجال، واعتبري بحال المرأة في الغرب:
إنها تشكو ظلم الرجل، تشكو الابتزاز الجنسي في كل مكان، ولاتستطيع أن تفر من واقعها، لأنه لابد عليها من العمل وإلا ماتت جوعا، فهي في ألم وشقاء لاينتهي..
أما أنت فقد أكرمك الله بالإسلام الذي أوجب على الأب والزوج والأخ والابن أن يسعوا عليك بالنفقة، ولم يأمرك الله بالسعي أبدا، فهذه غنيمة أتتك بلا تعب، تمكثين في بيتك كالملكة وغيرك يسعى عليك..
أليست هذه نعمة عظيمة؟..
فلا تغتري ببريق الدنيا وتزيين الشيطان لك بالخروج للعمل، فإنك إن أردت أن تكوني قريبة من الرحمن فكوني في بيتك، قال رسول الله:

(المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها) رواه الترمذي وابن حبان.
واعلمي أيتها الأخت!.. أن أعز شيء لديك هو إيمانك وعفتك، وهو مهدد بالهتك إذا ما اختلطت بالرجال، فابتعدي عنهم ولاتقربي منهم إلا محرما أو زوجا، واعلمي أنك في ظل الحجاب والقرار في البيت تنالين أحسن الأزواج خلقا وغيرة، وإذا بقيت في هذه الأعمال المختلطة فلن تظفرين بالرجل الشهم الغيور..
أيتها الأخت!..
لا تقولي: "أنا قادرة على حفظ نفسي ولو كنت بين الرجال"..
فإن الله ما أمر بغض البصر والفصل بين الذكر والأنثى إلا لعلمه أن الغريزة الجنسية قوة جارفة، والمسلم مأمور بالبعد عن مواطن الفتن، ولايجوز أن يلقي بنفسه إلى التهلكة، والإنسان إذا جاع لم يقدر أن يمتنع من الطعام، وكذا إذا جاع جنسيا، وفي كل حال إذا ثبت تحريم الاختلاط فإنه يحرم للمرأة والرجل أن يعملا جنبا إلى جنب ولو كانا تقيين، ولا عبرة بخلو النفس من الشهوات أو بقدرة المرأة على حفظ نفسها..
وإن كنت أختي الكريمة في حاجة إلى العمل فليكن بعيدا عن الرجال..
أختي الكريمة!..
لا أدري هل بلغت كلماتي حبة قلبك؟..
وهل استطاعت أن تنفذ في شغافه؟..
أرجو ذلك من كل قلبي، وأدعو الله دعاء المضطر أن يحفظك من كيد الكائدين، الذين يخططون للزج بك في أوحال الرذيلة، وهم في غاية الفرح بما حققوه منك عندما تركت البيت وصرت في محافل الرجال، لأنهم يعلمون أنك مربية الأجيال، فإذا فسدت فسد الجيل، وصارت الأمة لقمة سائغة لأعدائها..

فكلي رجاء أن تعي هذه القضية الخطيرة حق الوعي، وتدركي مقدار الخطر الذي أنت فيه..
وإذا لم تلقي بالا لما قلت ـ ولا أظن هذا منك ـ فلسوف أدعو لك آناء الليل وأطراف النهار، ولن أمل أبدا من الدعاء لك، فأنت أخت لي مهما حصل، وثقتي أنك يوما ما ستعودين إلى رشدك، وثقتي أن الله تعالى لن يضيع جهدي معك هباءً، وما توفيقي إلا بالله..
ولي رجاء إليك أن تكرري قراءة هذه النصحية مرة بعد مرة، من فترة إلى أخرى.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/16.htm

الحجـــاب... أم العلم المشروط بالسفور .. أو الاختلاط ؟

قد يتعرض المسلم لمثل هذه البلية فيمن ولاه الله أمرهم من النساء: بنات، أخوات، زوجات...
وقد تتعرض المسلمة لمثل هذه البلية في خاصة نفسها...
إما أن تلتزم حجابها، أو ترفض الاختلاط... فتفقد مقعدها في الدراسة، أو التدريس..
وإما أن تفرط في حجابها، أو تقبل بالاختلاط بالأجانب، مقابل حصولها على مقعد التعليم: تدريسا أو دراسة..
فماذا تصنع؟..
إليكم الجواب فيما يلي:
في بعض البلاد الإسلامية [تركيا] التي ابتليت بحكم العلمانيين منعت الطالبة المحجبة من التعليم إلا بشرط خلع الحجاب..
وهذه القضية ما كانت لتطرح في غير هذه الظروف المعاصرة..

فلم يكن الحجاب يوما ما ضد العلم ولا العكس، والمعركة بينهما اليوم مفتعلة..
والعجيب أن من الناس من أجاز للفتاة المسلمة أن تخلع حجابها لأجل التعليم،!!!!!!!!!...
والمسألة تحتاج إلى ميزان شرعي، به نحكم بجواز ذلك من عدمه..
فمن المعلوم أن المحرم ـ وكذا المباح ـ لا يعارض الواجب، فالواجب لابد من فعله، والمحرم الذي يعارضه لابد من تركه، وكذا المباح، أي إذا تعارض واجب ومحرم قدم الواجب بلا تردد، وإذا تردد واجب ومباح قدم الواجب كذلك بلا تردد، وعلى ذلك نقول:
ماهو هذا العلم الذي لأجله أجاز هؤلاء للفتاة المسلمة أن تخلع حجابها؟.
والجواب أن نقول:
العلم علمان:
علم شرعي، وعلم دنيوي..
- فأما العلم الشرعي فمنه ماهو واجب على جميع الناس ذكورا وإناثا..
- ومنه ما هو مستحب في حق الفرد، ليس فرض عين..
فأما الواجب فهو معرفة أركان الإسلام والإيمان ونواقض الإسلام وأحكام الطهارة والصلاة والصيام والزكاة لمن ملك نصابا والحج لمن استطاع إليه سبيلا ونحوها، أي ما يمكن به القيام بالحد الأدنى من الدين..
وأما المستحب فهو مازاد على ذلك، ولاشك أن المعركة ليست هنا، لأن أولئك المحاربين للحجاب في تلك البلاد الداعين إلى السفور باسم العلم لو كانوا ممن يحبون العلم الشرعي لأحبوا تعاليمه، التي من أبرزها وأظهرها الأمر بالتزام الحجاب للمرأة..
لكن لو فرضنا أن الفتاة لن تتعلم العلم الشرعي إلا بنزع الحجاب فما الحل؟.
الحل أن يقال:

إن كان السؤال عن العلم الشرعي المستحب، فالجواب ظاهر، وهو أنه لايترك الواجب لأجل المستحب، فالحجاب واجب، والتوسع في العلم مستحب، وفعل الواجب مقدم على فعل المستحب.
أما إذا كان السؤال عن العلم الشرعي الواجب، فهنا تعارض واجبان، فما المخرج؟..
المخرج أن نقول:
إن كان يمكن تحصيل أحد الواجبين وهو العلم الواجب بغير خلع الحجاب فهو المتعين، وإن فرضنا أنه لايمكن ذلك إلا بنزع الحجاب، فالحكم أنه لايجوز خلع الحجاب ولو كان لتعلم العلم الشرعي الواجب، لعدة أسباب:
أولاً: لأن الحفاظ على العرض الذي لأجله شرع الحجاب من أوجب الواجبات، بل هو من الضرورات الخمس.
ثانيا: ولأن تعلم العلم الشرعي ليس مقصورا على المدارس والجامعات، فإن المرأة بإمكانها أن تتعلم وهي في بيتها من خلال الكتاب والشريط، ومن خلال سؤال أهل العلم.
ثالثا: لابد أن الله سيجعل لها مخرجا وسبيلا، ولن تدوم هذه الأحوال المنافية للفطرة والدين طويلا، فعلى المسلمة الصبر والتقوى، والله يقول: { ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب}..
فبين لحظة وأخرى يغير الله من حال إلى حال.
رابعا: ولأن الفتاة ما دامت تقرأ وتكتب فإن بإمكانها أن تتعلم أمور دينها من غير دراسة نظامية.
إذاً ليس هناك تعارض ألبتة بين العلم الشرعي الواجب وبين الحفاظ على الحجاب، ومن زعم أن هناك تعارضا حقيقيا لأجله يجوز للمرأة تخلع حجابها فقد أبعد النجعة وقال مالا علم له به..
وأما عن العلم الدنيوي، فإنه على قسمين:
- منه ما لاتحتاج إليه المرأة..
- ومنه ما تحتاج إليه.

فأما الأول فهو على نوعين:
الأول: علم لايضر الجهل به، ولو كان مفيدا مثل العلوم الطبيعية، وهذا لايمكن أن يكون مسوغا لخلع الحجاب، لأنه مباح، ولايترك الواجب لأجل المباح.
والثاني: علم يضر ولا ينفع، مثل دراسة النظريات الإلحادية في العقيدة والأخلاق، وهذا لايسوغ نزع الحجاب بداهة، فدراسة هذا العلم يضر، فكيف يترك الحجاب لأجل شيء ضار على الخلق والدين؟!.
وأما القسم الثاني الذي تحتاجه المرأة، فهو كذلك على نوعين:
الأول: علم يمكن للمرأة تحصيله من غير دراسة نظامية، كالخياطة وتدبير المنزل والتربية، فهذا يمكن تحصيله من خلال الاحتكاك بمن تحسن هذه العلوم، ومن غير الجائز أن تترك المرأة حجابها لأجل علم يمكن لها أن تحصله من غير طريق الدراسة..
فلم يبق معنا إلا العلم الذي تحتاجه المرأة، ولايمكن تحصيله إلا بالدراسة في الجامعة، وهذا هو النوع الثاني.
الثاني: وليت شعري ما يكون هذا العلم؟!!.
إن المرأة لاتحتاج إلا تعلم أمور دينها، وقد مضى الكلام على هذا آنفا، وتعلم ما يعينها على أداء وظيفتها كأم ومربية ومدبرة منزل، وهذه الأمور لاتحتاج إلى دراسة نظامية، بل يمكنها اكتسابها بالاحتكاك..
إذن لم يبق سبب شرعي أو عقلي صحيح يدعوها إلى نبذ حجابها باسم العلم، سواء كان العلم دينيا أو دنيويا، فالحجاب فوق ذلك كله، فالعلم الديني يأمر بالحجاب، فلا يمكن أن يكون وسيلة لنبذ الحجاب، والعلم الدنيوي إن كان سببا في الإخلال بالدين فلا خير فيه.
فهذه هي أقسام العلوم، فأيها تدور المعركة حولها؟..
نحن نعلم أن تلك الدول العلمانية التي تحارب الحجاب لاتلتزم في مناهجها الحفاظ على الدين والخلق، بل فيها ما

يضاد الدين ويحاربه، وإذا كان كذلك فكيف يكون هذا العلم المضاد للدين مسوغا لترك المرأة حجابها؟..
فإذا كنا نقول: لايجوز للمرأة أن تخلع حجابها ولو كان ذلك من أجل تعلم علم شرعي واجب أو مستحب..
فمن باب أولى أن نقول: لايجوز لها أن تخلع حجابها من أجل تعلم علم دنيوي فيه ما يضر ولا ينفع، وفيه ما لايضر الجهل به، وفيه علم يمكن تحصيله من غير هذا الطريق الذي يلزم بنزع الحجاب..
إن المسألة تحتاج إلى ضبط نفس وانصياع تام لأوامر الشرع وفهم لمقاصد الدين، فلا ينبغي أن نضغط على أحكام الدين من أجل الإفساح لأحكام الواقع..
فبعض الذي جوزوا للفتاة المسلمة خلع حجابها لأجل التعلم، غفلوا عن النظر في طبيعة العلم الذي لأجله أجازوا ذلك، وصار همهم كله في كيفية دفع الجهل عن الفتاة المسلمة، وكأن الجهل لايندفع إلا بالدراسة في الجامعة، ونسوا أن يسألوا أنفسهم:
ما هو هذا العلم الذي لأجله نبيح للفتاة أن تستهين بحجابها؟..
أهو علم شرعي موصل إلى الجنة؟..
أم علم علماني يحارب الدين، ويدعو إلى نبذ كل شيء يتصل به؟.
وقد ينسى الإنسان في غمرة الأحداث قضية أخرى لاتقل أهمية وهي:
أن الأمر لايقف عند حد خلع الحجاب، فهناك ما هو أطم، وهو الاختلاط!!!!!!!!!.......
لو قال أولئك اللادينييون:
قد رضينا بدخول الفتاة المحجبة الجامعة دون شرط نزع الحجاب..
أكنا نرضى ونحن نعلم أن هناك اختلاطا؟..
ما الفائدة من الحجاب إذا كانت الفتاة تجلس بجنب الفتى لتلقي العلم؟..

هذا والحجاب الذي يقولون به ليس هو الحجاب الشرعي المعنى الصحيح، بل هو ستر الجسد كله إلا الوجه واليدين، وهذا يعني أنه ينظر إليها وتنظر إليه، أليس هذا طريقا للفتنة؟..

وأين أمر الله تعالى: { وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب}؟..

ولا حجاب هنا، بل خطاب مباشر..

وأين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن المرأة عورة)رواه الترمذي؟..

وهذا بلا شك محظور في كلام الشارع.

فهنا قد اجتمع شران:

الأول: الاختلاط، وقد فات من أفتى بجواز أن تخلع الطالبة حجابها لأجل العلم أن يتأمل في حكم هذا الاختلاط..

والثاني: خلع الحجاب..

وهذان الأمران يفضيان إلى الفاحشة وفساد الأعراض..

والشارع عمل على منع كل سبيل يفضي إلى اجتماع الرجل بالمرأة، فنهى عن:

- النظر..
- والكلام الرقيق والمباشر من غير حجاب..
- والسفر بغير محرم..
- والخروج بغير حجاب..
- وحث على القرار في البيت..

فمن أدرك مقصد الشرع من ذلك لايمكن أن يقول بجواز أن تخلع الفتاة حجابها لأجل العلم، لو كان هذا العلم نافعا، فكيف إذا كان ضارا، أو أقل أحواله أنه لايضر الجهل به؟..

من الأمور المقلقة أن تصبح البدهيات والثوابت الشرعية موضع جدل ونقاش..

إن الشرع قد سن لنا حدودا لا يجوز لنا أن نتخطاها في قضايا كثيرة، وهي محل إجماع بين كافة الشرائع:

- في الأخلاق الزنا محرم.. واحتجاب المرأة واجب..
- وفي الاقتصاد الربا محرمزز

- وفي العقائد الشرك محرم..
وهذه الأحكام لاتختلف في أي زمان أو مكان..........
فمن أدرك هذا عرف أن القول بجواز خلع الحجاب لأجل العلم قول مناقض للفطرة والدين والخلق.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/13.htm

نعوذ بالله من الحور بعد الكور..!!

الحمد لله وحده والصلاة على من لانبي بعده، وبعد:
فإن من نعم الله على هذه الأمة أن ضرب الحجاب على نسائها..
والحقيقة أن كل مجتمع مسلم نشأ على التدين وحفظ المرأة، لايتصور أن يأتي يوم تخرج فيه المرأة من هذا الحصن الرباني، لترتع أمام الذئاب، التي تنتظر مثل هذه الفرصة بفارغ الصبر، لتنقض على فريستها، فتأكل عفتها، وكرامتها، وتهدم مستقبلها..
نعم إن تصور ذلك عسير جدا ومؤلم....
قد ينشأ المرء في مجتمع لايعنى بالحجاب، فينشأ وهو ينظر النساء في كل مكان، حتى يعتاد بصره ذلك، فمثل هذا إن أدرك يوما ما حقيقة الحجاب ومعناه، فلا شك أنه سيأسى على حال مجتمعه، ويتمنى أن لو عاش في مجتمع يعظم الحجاب ويحافظ عليه، لكن ألمه وحزنه لن يكون مثل إنسان شاهد وعاين سقوط الحجاب لحظة بلحظة..
إن هذا نوع من أنواع زوال النعم..
وإذا كان الإنسان يألم ويجزع لزوال نعمة الرخاء والغنى وتبدل الحال، فإن جزع المؤمن من:
انحسار الدين، وتغير عادات المجتمع، من السمو إلى السقوط، وتبرج النساء بعد الحجاب، واختلاطهن بالرجال بعد البعد عنهم:
أعظم من ذلك بكثير..

فإن زوال الدنيا بما فيها أهون من زوال الدين والأخلاق، عند من يقدر قيمة الدين والخلق، ويعلم أن عزة الأمة، وقوتها، وراحتها، ورخاءها، ونجاتها، وسعادتها، مرتبطة بهذه العقيدة. نعوذ بالله من الحور بعد الكور..
ونعوذ بالله من كفران النعم..
والله تعالى لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم..
وإذا أراد بقوم سوء فلا مرد له..
وقد يسخط الرب جل شأنه على عباده، فيبتليهم بعدو من أنفسهم، أو من خارجهم يسومهم سوء العذاب، وقد يغفل الناس عن أنواع العذاب، فيظنون أنه قاصر على الكوارث والحروب، بينما أنواع العذاب أكثر من ذلك، إن من أنواعه: ضيق المعيشة.. وضيق النفوس.. وكثرة الأمراض المهلكة، والنفسية.. وتسلط الأعداء.. وضياع الحقوق.. وانعدام الأمن والعدل.. وحلول الظلم والطغيان.. وفساد الدين.. وضياع الخلق وكثرة الفاحشة.. وذهاب الغيرة.. وانحسار الدين..
ثم إن تهاون المسلمين في حجاب النساء مصيبة كبرى، هذه المصيبة إنما تحل بسبب الذنوب:
{وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير}..
فإن البلايا بعضها يجر بعضا، وخطوات الشيطان لاتنتهي، ومن زل في شيء تعرض للزلل في غيره، والمسلمون لما تهاونوا في أخذ دينهم بقوة تراخت قبضتهم عن التمسك به جميعا،..
فآكل الربا هل بليته أكل الربا فحسب؟،..
والموالي للكافرين، هل تلك بليته فحسب؟..
والعابد للدرهم والدينار هل هذه هي مشكلته فحسب؟..
لا، إن كل معصية من هذه المعاصي تجر غيرها وتفتح الباب لمثيلاتها، فإن الذي رضي أن يعصي الله في شيء لن يمانع إن يعصيه في غيره، إن وجد في هذا الثاني ما وجده في الأول من الإغراء..

وهكذا فإن المفرط في حجاب محارمه، الراضي بتبرجهن، لم يقع في هذا الذنب، إلا بارتكابه ذنوبا آخر قادته إلى هذا الذنب، مثل إطلاق البصر، وربما آذى الناس في أعراضهم فعوقب بقلة الغيرة وهوان العرض..

ومن هنا كان من الواجب أن نحذر من جميع الذنوب، صغيرها وكبيرها، وألا نتهاون بشيء منها، وندرك فقه السلف عندما قال قائلهم:

" المعاصي بريد الكفر"..

فالمعصية واعتياد المعصية يقود إلى المعصية الكبرى، التي تخلد صاحبها في النار، والشيطان لايأتي المسلم ليغريه بالكفر لأول وهلة، لكنه يزين له المعاصي القريبة اليسيرة.. الصغائر، ثم يتلوها بالكبائر، وهكذا حتى يوقعه في المروق من الملة، ورضي الله عن أنس حين قال:

" إنكم لتعلمون أعمالا هي في أعينكم أدق من الشعر، إن كنا لنعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات" ..

لما كان هذا حال الصحابة مضوا أتقياء بررة، ومضى عهدهم على الدين والإيمان، وما كان الشيطان ليطمع في استنـزالهم، لكن لما تهاون من بعدهم في الذنوب أصابهم الوهن والضعف والتبديل والتحلل من أوامر الدين.

إن قضية الحجاب قضية دينية..........

هكذا ينبغي أن ينظر إليها، وليحذر من كل محاولة لمحو هذه الصبغة الدينية عنها، بل إنها من أعظم قضايانا الدينية..

ودليل هذا أن أعداءنا يجهدون أنفسهم لنزع حجاب النساء المسلمات في كل مكان، ويتخذون لذلك كل وسيلة ظاهرة وباطنة، مثل الترويج لأنواع من الحجاب المزين غير الشرعي، وكذا إظهار المرأة العصرية بصورة المرأة المتبرجة التي لاتستتر عن الرجال، وهذا فيه إيحاء وتشجيع للمرأة المسلمة أن تفعل فعل المرأة العصرية إن أرادت أن تكون مثلها متقدمة متحضرة، وبالفعل انساق جمع من

المسلمات لمثل هذه الأفكار المناهضة للحجاب حتى صار هذا الجمع يكره الحجاب ويلقيه خلف ظهره كلما وجد سبيلا إلى ذلك، وهذا أمر كما قلت آنفا يؤلم كل مؤمن غيور يحب أمته.

لو فهم النساء حقيقة الحجاب لتمسكوا به بالنواجذ...

لكن مشكلتنا أننا لم نعلم نساءنا وأخواتنا وبناتنا أن الحجاب عز المرأة وكرامتها، وأن الله تعالى قد أعلاها به.. كان ذلك خطأ منا..

نعم إنه لخطأ كبير!!..

كان يجب أن نغرس في نفوس الفتيات منذ الصغر أن الحجاب يحفظ المرأة ويصونها ويعلي قدرها عند الرجال، فيرغب فيها كل حر صادق، بعكس المتبرجة..

فهذا فارق كبير بين الحجاب والتبرج، فالحجاب يجعل المرأة في حصن العفة والمنعة والفخر..

فالرجل هو الذي يسعى ليكسب ودها بالطرق المشروعة، أي بالزواج، وهذا خلاف التبرج، فالمتبرجة ضيعت قدرها عند الرجال بعد أن بذلت لهم زينتها، وجمالها، وأنوثتها، بغير مقابل مشروع، فزهد فيها الرجل في الحلال، فما عاد يسعى لضمها لتكون زوجة له، بل هي التي تسعى لتجذبه إليها..

والعجيب أن المجتمع المتبرج يعمق هذا الجانب فيها، فالفتاة الحاذقة هي التي تستطيع أن تقنع رجلا ما بالاقتران بها، وذلك بالتعرض له بأنواع الزينة والتغنج، وانظر ما يصيبها جراء ذلك من ظلم وإفساد، فهذا فرق من الفروق الكثيرة بين الحجاب والتبرج، فأيهما أحسن وأكرم وأعز وأفخر؟..

الجواب ظاهر..

فقد كان من المفترض أن نعلم فتياتنا الفروق بين الحجاب والتبرج، التي بها يتبين قدر الحجاب وعظمته، حتى يصبح الحجاب عقيدة وإيمانا، لا عادة وتقليدا يسعى بعض النساء للتحلل منه في أقرب فرصة..

لكن لم نفعل، فوجد أعداء الحجاب والدين الفرصة ليمسخوه، ويتلاعبوا به، ويُكرّهوا الفتيات فيه بشتى الطرق، بالإيحاء إليهن أنه سجن وظلم وفرية افتراها الرجل على المرأة، ليضمن سيطرته عليها، فصدقن ذلك، فطلبن التحلل منه، جهلا بقدره ومعناه، واغترارا بحال المتبرجة، وعدم دراية بما هي فيه من الذلة للرجال.

لكن ومع كل ذلك فإن الحجاب فوق كونه شرعا ربانيا فهو كذلك فطري، ولذلك فمن السهل أن نعيد للمرأة قناعتها بالحجاب، ونرسخ في قلبها من جديد أهمية الحجاب، وأنه عز وإكرام لها، فإذا فعلنا ذلك، نكون قد قطعنا الطريق على أعدائنا في حربهم للحجاب، والله هو المعين على كل مجهود.

* *

إذا قلنا الحجاب فإنما نعني بذلك ستر سائر الجسد، بما في ذلك الوجه واليدين..

وليس من الصواب أن يقال على تغطية الرأس بالإضافة إلى سائر الجسد دون الوجه حجابا، فذلك يخالف صريح القرآن حيث يقول الله تعالى:

{وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب}..

وهذه هي آية الحجاب، التي بها وجب على النساء أن يسترن عن الأجانب وجوههن وأبدانهن..

لكن في هذه الأيام أطلق وصف الحجاب على تغطية الرأس دون الوجه!!!!!!.

وتغطية الرأس وسائر الجسد - دون الوجه - وإن كان خيرا من كشفه، والتي تفعله من اللاتي يعشن في بلاد التبرج والسفور تعد من الصالحات والقانتات، باعتبار حالة تلك البلدان ومن يعيش فيها، إلا أنه في حق من تعيش في بلاد الفضيلة والستر والصون والحجاب يعد شرا وسقوطا؟؟!!!!..

فلا يليق بمن من الله عليها بالستر الكامل بتغطية الوجه وسائر البدن أن ترضى بالسقوط وقبول كشف الوجه، فإنه

لا شك ولا خلاف بين سائر أهل العلم أن المغطية وجهها خير من الكاشفة، حتى عند من يقول بالكشف، لكون الإجماع وقع على أن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كن يغطين وجوههن، فمن غطت فبأمهات المؤمنين رضي الله عنهن اقتدت.

أيها الناس!.......

لا يخدعنكم من يقول إن كشف الوجه مسألة خلافية، فليس الأمر على هذا النحو الذي يروج له، فإن من قال بجواز الكشف ما قال ذلك بإطلاق بل قيده بشروط:

1 - ألا يكون الزمان زمان فتنة يكثر فيه الفساد والمفسدون.

2 - ألا تكون المرأة شابة.

3 - ألا تكون المرأة فاتنة.

فإذا لم تتحقق هذه الشروط، أو تخلف شرط منها، فإنهم مجمعون على وجوب التغطية، وإذا تأملنا وجدنا أن اللائي يكشفن الوجه اليوم قد كشفن بدون مراعاة هذه الشروط، ومن ثم فلا يصح لهن الاحتجاج بأقوال المجيزين على ما وقعن فيه من الخطأ.

والله الموفق...

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/27.htm

في الاختلاط..... هل يمكن كبح الغريزة الجنسية ؟

زعموا أن المرأة الشريفة تستطيع أن تحفظ نفسها بين الرجال إذا اختطلت بهم في التعليم أو العمل..

وتلك خدعة كبرى..

فالشرف كلمة لاوجود لها حين يختلط الرجال بالنساء إلا في القواميس..

هل يملك رجل أن يزعم أنه يملك هواه بين يدي امرأة يرضاها؟..

أم هل تملك امرأة هواها بين يدي رجل ترضاه؟..
وأين يكون الشرف إذا اختلى رجل قادر مغتلم بامرأة حاذقة متميعة؟..
ولو تعففت المرأة فهل ستسلم من أذى الرجل وتحرشاته وربما اعتداآته؟..
ولو فرضنا أنهما من أهل التقوى ممن يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويخافون يوم الحساب، وقد حبسا شهواتهما بالإمس واليوم فهل سيصمدا في الغد؟..
هل سيكونا خيرا من الصحابة؟، وقد قال قائلهم وهو عبادة بن الصامت:
" ألا ترون أني لا أقوم إلا رفدا، ولا آكل إلا ما لوق، وقد مات صاحبي منذ زمان، وما يسرني أني خلوت بامرأة لاتحل لي، وأن لي ما طلعت عليه الشمس، مخافة أن يأتي الشيطان فيحركه" .

تلك حقيقة لا مرية فيها...
نعم التربية مهمة والقناعة مهمة.. لكن لا يعني ذلك أبدا أن نرمي بأنفسنا إلى التهلكة...
الإسلام وهو الدين الذي يخاطب العقول بالحجة والبرهان، في ذات الوقت ينهى عن الاختلاط بين الرجال والنساء، وينهى عن الخلوة، ويأمر بغض البصر... ويصف النساء بأنهن فتنة..
إذن نحن بحاجة إلى الأمرين معا:
بحاجة إلى التربية والإقناع بأهمية الخلق والحفاظ على العفة..
وبحاجة إلى العزل بين الجنسين...
فإن الغريزة قوة جارفة، فكم من إنسان عقل وفهم أهمية الخلق، لكنه لم يملك نفسه ولم يصبر عن الخطأ والفاحشة، وقادته غريزته إلى المهالك جراء اختلاطه بالنساء ورؤيته لهن..

وكذلك كم من فتاة عاقلة فاهمة أدركت أهمية الخلق والعفة، لكنها ما ملكت نفسها ولم تصبر عن الخطأ والفاحشة، وقادتها غريزتها إلى المهالك والسبب اختلاطها بالرجال...

إذن لا بد أن نكون صادقين مع أنفسنا.. مهما كانت التربية عميقة إلا إن إزالة الحاجز خطر كبير... والتجارب تثبت ذلك..

لكن الأمرين معا هو المطلوب..

وهذا نجده في المجتمع الأول، في القرون السابقة، خاصة القرن الأول، كان الصحابة مثلا يتربون على الخلق والعفة، وفي ذات الوقت يعتزلون النساء، فلا تجدهم في التعليم أو في العمل سواء.. بل كل على حدة...

وفي هذا رد على من زعم أنه لا خطر على الخلق والعفة إذا حصلت التربية القويمة.. وقائل هذا أحد رجلين:

إما رجل مستغفل لم يكلف نفسه أن يفكر ويتأمل في حقيقة الغريزة الجارفة الموضوعة في الإنسان..

أو رجل فاسد مفسد، يعرف حقيقة الأمر، لكنه يتكتم، ويريد أن يلبس على الناس أمرهم، وهذا ليس له إلا قول الرب الجبار سبحانه:

{ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون}..

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/35.htm

حدث هذا .. في إحدى المستشفيات.. ؟!!

في إحدى المستشفيات الخاصة المختلطة.. وكلها مختلطة إلا قليلا: (*)

(*) في مخالفة صريحة لأنظمة العمل والعمال وتعليمات وزارة الصحة
مستشفيات بالشرقية تستغل حاجة الفتيات للعمل وتمنع غطاء الوجه
الدمام : خالد الجناحي
أثارت شروط استحدثتها بعض مستشفيات القطاع الخاص بالمنطقة الشرقية لتوظيف المواطنات حفيظة الكثير من أسر الفتيات الباحثات عن وظيفة، والتي تجاوزت شرط المؤهل العلمي والخبرة المبالغ بها إلى شرط جمال المظهر وعدم تغطية الوجه أثناء الدوام الرسمي.
وقد وضع هذا التوجه، الذي أصبح عائقا أمام الراغبات بالعمل في هذه القطاعات، مما وضعهن أمام خيارين أحلاهما مرّ، إما التنازل عن بعض عادات وتقاليد المجتمع السائدة أمام الحاجة للوظيفة، وإما فقدان الوظيفة في ظل قلة فرص العمل، مما يعني استمرار الدوران في حلقة البحث، التي لا تنتهي، عن فرص أخرى.
إنهم يستغلون حاجتنا
تقول "عالية.ح"، موظفة استقبال في أحد مستشفيات الدمام الأهلية إن شرط عدم تغطية الوجه سبب لها إرباكاً على الرغم من فرحتها بالحصول على الوظيفة وأنها عاشت صراعا هي وأسرتها لعدة أيام في سبيل اتخاذ قرار من أصعب القرارات في حياتها أجبرتها على اتخاذه ظروف أسرتها المالية الصعبة.
أما "مريم.د"، موظفة أرشيف في مستشفى أهلي بالخبر، فتقول "إن أغلب العاملات معها، ممن اعتدن تغطية الوجه بشكل كامل، وهذه الفئة تقع في إحراجات حينما تلتقي مصادفةً بأقربائها أو جيرانها. وتصف مريم معاناتها وزميلاتها بأنها معاناة مزدوجة فمن مشكلة حرمانها من تغطية الوجه إلى هروب فرص الزواج، حيث تعتقد أن هناك مفاهيم خاطئة يتداولها البعض عن العاملات بالمستشفيات ساهمت في مشكلة العنوسة.
الأسرة لا تمانع.. ولكن
أما "نوف الناصر"، فتؤكد أنه على الرغم من أنها من أسرة لا تمانع من كشفها للوجه وتعتبر ذلك حجابا شرعيا إلا أنها تركت عملها القديم واتجهت إلى عمل آخر لا يجبرها على كشف الوجه، وتقول "لم أكن مرتاحة في عملي السابق الذي كان من شروطه أن أكشف وجهي، فكشف الوجه أثناء تأدية العمل بعيداً عن الأسرة، يعد مصدراً للإزعاج، كأن تتعرض العاملة لمضايقة من بعض المراجعين, والمضايقات متنوعة وأقلها التركيز في النظر وبشكل مزعج خاصة إذا كانت الموظفة سعودية وفي موقع احتكاك مع جمهور معين بلا غطاء الوجه، ولهذا لم أضيع على نفسي فرصة العمل لدى جهة أخرى تعمل في نفس المجال دون مثل هذه الاشتراطات.
وتذكر فاطمة ياسر، مندوبة شركة تأمين تعمل داخل واحدة من هذه المستشفيات، أن مدير أحد المستشفيات حاول أكثر من مرة الضغط عليها للكشف عن وجهها أسوة ببقية زميلاتها، ولكنها رفضت كونها تعمل لدى شركة تأمين، وليس في المستشفى نفسه. وتقول "إن سلوكها هذا دفع زميلاتها العاملات في المستشفى إلى التقدم لإدارتهن بطلب السماح لهن بتغطية وجوههن".
مبررات غير مقنعة
ويؤكد "عبدالمحسن.ع" مسؤول طبي يعمل لدى شركة تأمين "أن شرط خلع غطاء الوجه هو ظاهرة مؤسفة تمارسها بعض مستشفيات الشرقية، وهو لا يجد أي تفسير منطقي في ظل إخفاء المسؤولين للدوافع الحقيقية لفرض هذه الشروط". ويرى عبدالمحسن أن هناك بعض المبررات غير المقنعة التي يدعيها المسؤولين، على سبيل المثال حادثة اختطاف مولود مستشفى الولادة الحكومي في الدمام قبل عدة سنوات. ويضيف "لكن الواقع غير ذلك إذا ما علمنا أن الموظفة السعودية التي نتحدث عنها بعيدةً كل البعد عن الأقسام الداخلية للمستشفى، وأن العاملات في أقسام الولادة هن ممرضات من جنسيات آسيوية، أما السعوديات القابعات وراء "كاونترات" الاستقبال، فلا أجد مبرراً لفرض هذه الشروط عليهن سوى أنه وسيلة لجذب الزبائن، حتى صارت بعض المجالس تصف هذه المستشفيات بـ"شركات السياحة"، ومن ينكر وجود هذه الظاهرة فهو يدافع عن مصلحة ما، وغالباً ما يكون دفاعه عن علم بأن نكران الظاهرة خلاف الواقع أو أن يكون نكرانه عن جهل بما يحصل.
مخالفة صريحة لنظام العمل
من جانبه أكد مدير مكتب العمل والعمال في الدمام سعد اليحيى أن هذه الشروط هي مخالفة للشريعة قبل أن تكون مخالفة لنظام العمل والعمال في المملكة وقال "نحن في السعودية لدينا نظام يفوق جميع الأنظمة الأخرى في حفظ حقوق العمل والعمال يستند على ديننا الحنيف، ومثل هذه الاشتراطات تخالف الشريعة الإسلامية، أما من جهة مكتب العمل والعمال، فلديه تنظيمات لهذه المسائل تنص على عقوبات محددة للجهة التي تثبت عليها مخالفة النظام.
أما مسؤولو مستشفيات القطاع الخاص في الشرقية فقد أجمعوا على نفي وجود مثل هذه الاشتراطات، وقالوا "إن الفتاة التي تعمل دون تغطية وجهها إنما هي تتصرف وفق رغبتها الخاصة".
وزارة الصحة تمنع المكياج
من جانبها شددت المديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة الشرقية في تعميم صدر أخيراً على المستشفيات والمستوصفات والعيادات الخاصة بالمنطقة على ضرورة التقيد والالتزام بالزي الموحد للعاملات في هذه المنشآت أثناء وقت الدوام الرسمي لهن.

يعلن مسؤول أن الحجاب ممنوع..!!.. فعلى كل العاملات نزع غطاء الوجه..
هذا هو الشرط، والممتنعة من تنفيذ الشرط، مصيرها الطرد والإبعاد من أجواء الاختلاط.

في إحدى المدارس الأجنبية المختلطة:
يمنع مدير المدرسة فتاة في الرابعة عشرة من عمرها من دخول المدرسة، إلا بشرط نزع حجاب الرأس.. حجاب الرأس، أما الوجه فهو مكشوف.. والاختلاط حاصل..؟؟!!.

يحدث هذا في بلاد المسلمين :

- محاربة غطاء الوجه.. ولو كان الاختلاط حاصلا.
- محاربة غطاء الرأس، ولو كان الوجه مكشوفا، والاختلاط حاصل.

والناس معترضون..!!..
على أي شيء يعترضون؟..
يعترضون على منعها من غطاء الوجه، ومنعها من غطاء الرأس..
لكن أين اعتراضهم على الاختلاط ؟؟!!..
هل هؤلاء يفهمون ما معنى الحجاب، ولم شرع، ولم أمرت به المرأة، ولم أمر الرجل بأمر وليته بذلك؟..
الحجاب هو الحاجز، الذي يفصل بين الشيئين ، وحجاب المرأة هو ما يحجزها عن نظر الرجل إلى بدنها..
والغرض معلوم: هو صون المرأة، وتزكية الرجل، وحفظ المجتمع من انتشار الرذيلة.. ذلك أن انجذاب الرجل إلى المرأة، والعكس، من القوة بحيث إذا لم يوضع هذا الحاجز، خيف عليهما من الوقوع في المحرم.

وأوضح مدير إدارة الرخص الطبية وشؤون الصيدلة بالمنطقة الشرقية يعقوب الدوسري في الخطاب الصادر من إدارته أن التعميم صدر بعد أن لوحظ تهاون بعض العاملات في القطاع الصحي من عدم الالتزام بالزي الموحد لهن وخروجهن عن التعليمات والحدود المسموح بها، وكذلك ما لوحظ من التهاون في الاستخدام غير الجائز لمواد الزينة والمكياج، حيث لوحظ من خلال قيام الجهات الرقابية في صحة الشرقية بالجولات التفتيشية على المستشفيات والمستوصفات ومجمع العيادات الخاصة في المنطقة، أن بعض المرافق الصحية في المنطقة لم تلتزم ببعض ما ورد في التعاميم السابقة بهذا الخصوص وما زالت هناك بعض التجاوزات الخاطئة من بعض العاملات في بعض القطاعات الصحية والمخالفة لنص تعاميم وزارة الصحة.
http://www.alwatan.com.sa/daily/2003-06-20/local/local16.htm

فالحجاب إذن مقصوده ستر محاسن المرأة عن الرجل، فلا يقع نظره على ما يفتنه منها..وأتم ذلك وأحسنه حجاب البيت، وهو قرارها في بيتها، قال تعالى: {وقرن في بيوتكن}..
لكن لما كان من الضرورة أن تخرج المرأة في حاجاتها، كان لها الإذن في ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذن لكن أن تخرجن لحاجتكن)، لكن بشرط الحجاب الذي يحقق لها الستر والصون، ولن يكون ذلك إلا بأمرين:
- أن يكون الحجاب في نفسه يحقق الستر، وذلك بأن يكون سابغا لكل البدن، وأن يكون واسعا: لا يبدي شيئا من المفاتن، وأن يكون صفيقا: لا يشف عما وراءه.
- وأن تبتعد قدر الإمكان عن طريق الرجال، فلا تتعرض لهم، إلا بقدر الحاجة إن احتاجت، كبيع وشراء، ونحو ذلك، فلا تمكث أمام نظر الرجل من الزمن ما يمكنه فيها من تأمل حسنها..
فإذا كان هذا هو معنى الحجاب، فإن من يعترض على منع المرأة من ستر وجهها أو رأسها، ولا يعترض على اختلاطها بالذكور، إنما يأخذ من معنى الحجاب ظاهره، وهو اللباس، دون أن ينفذ إلى المعنى الحقيقي وهو: منع افتتان الرجل بالمرأة، وصيانة المرأة من عدوان الرجل..
فإن كل من يفهم هذا المعنى من الحجاب، فلا يمكن أن يرضى للفتاة أن تشارك الفتى في مقاعد الدراسة، ولا يمكن أن يرضى للمرأة أن تشارك الرجل في مقاعد العمل..
فالحجاب في أخص وأعمق معناه هو: الفصل بين الجنسين فصلا تاما.. فلا يلتقيان إلا لعرض طارئ لا بد منه، لا أن تيسر السبل، وتفتح الطرق لأجل وقع هذا الالتقاء.

وعلى هذا، وبهذا جاءت الشريعة:
- قال تعالى: { وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}..

فمنع السؤال إلا من وراء حجاب.. أي يكون ثمة حائل بين المرأة والرجل.. وهذا منع للاختلاط..
- قال تعالى: { قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون * وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن}.
فأمر بغض البصر.. وغض البصر محال في الاختلاط.. فدل على تحريم الاختلاط..
- قال عليه الصلاة والسلام: (المرأة عورة).. وكونها عورة.. أي لا يجوز النظر إلى زينتها وشيء من جسدها.. والاختلاط معناه النظر إلى كل ذلك..
- صفوف النساء كانت في مؤخرة المسجد خلف صفوف الرجال، فالنساء كن يصلين مع بعضهن، ولم يكن يشاركن الرجال في الصف.. والرجال مع بعضهم، لا تجد رجلا داخلا في صفوف النساء، ولو كان الاختلاط مباحا، لكانت صفوف الصلاة أولى وأحسن مكان لذلك، حيث إن كل مصل إنما يأتي ليطلب المغفرة والرضوان، لا لأمر دنيوي..
فلم جرى الفصل بين الجنسين بهذه الطريقة، حتى في هذا المكان المقدس، الطاهر؟..

- كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته صبر ولم يلتفت إلى الناس، والناس مثله، فإذا التفت إليهم كان ذلك إيذانا لهم بالإنصراف، كان يفعل ذلك حتى ينصرف النساء أولا، ثم الرجال ثانيا، حتى لا يقع الاختلاط عند باب المسجد، وفي الطريق..
- كان للنساء يوم يأتيهن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلمهن أمور دينهن، وله مع الرجال أيام يتعلمون فيها..
فلم لم يجمع الرجال والنساء، ليتلقوا جميعا؟..
- لما رأى النساء يمشين في وسط الطريق قال: (ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن بحافته).. أي ليس للمرأة

أن تسير وسط الطريق، بل تدعه للرجال.. وهذا منع للاختلاط حتى في الطرقات..
- قال عليه الصلاة والسلام: (ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء)..
والاختلاط معناه اجتماع المرأة والرجل في مكان واحد..
وهذا مناف لمعنى الحديث:
فكيف يجمع بين الفاتن والمفتون في مكان واحد؟...
كل هذه الأدلة وغيرها لا تدل إلا على شيء واحد: هو أن الشريعة جاءت بالفصل التام بين الجنسين، وهو ما نسميه بالاصطلاح الحادث: منع الاختلاط.

بعد ذلك يأتي المتحذلقون ليقولوا:
- إن كلمة الاختلاط ليست شرعية..
- وأن الاختلاط كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.
- وأن المحرم إنما هو الخلوة.؟؟!!..
وكل إنسان يعلم حقيقة نفسه، فالرجل يعلم ويدرك كيف هو عند نظره إلى المرأة؟.. كيف إن غريزته تتحرك تلقائيا، دون إرادة منه؟..
هذا أمر لا يجادل فيه إنسان، لكن العجب كل العجب، أن تجد مع ذلك رجلا كامل الرجولة، يفهم فهم الأصحاء، ويدرك حقيقة المرأة، يرضى، ويأذن، ويدفع بمحارمه: زوجته، ابنته، أخته؛ للعمل في مكان مختلط، بين الرجال، أو للدراسة مع الذكور..
وهؤلاء على صنفين:
- صنف غافل ، بلغ في الغفلة غاية مذمومة، أنساه الشيطان، ولعب به، حتى عمي عن إدراك الآثار الخطيرة من وراء تفريطه في عرضه.. وهذا الصنف للأسف موجود، ولا أدري حقيقة كيف يفكر، وكيف يقدر؟!!..
- وصنف آخر ضعفت الغيرة نفسه، وهان عليه أن يرى محارمه في مواطن الخطر..

والأعجب من ذلك كله: أن تجد المرأة في الموقف السلبي، لا تتقدم بشيء، بل تنظر ما يأذن به وليها فتفعله، فإن أغراها بالاختلاط، وزين لها الدراسة أو العمل مع الذكور، سارعت وبادرت، بدعوى أن وليها أذن لها..
نعم من الجميل أن تطيع المرأة وليها، لكن ذلك ليس بإطلاق: (إنما الطاعة في المعروف)، فإذا أمرها بمعصية، أو أذن لها في معصية، مثل الاختلاط، فعليها الرفض، وإعلان ذلك بوضوح، فإذا كان وليها لا يهتم بشأنها، وإذا كان قد تخلى عن صيانتها، فالواجب عليها عقلا وشرعا أن تصون نفسها، وتبتعد عن كل ما يؤذيها في نفسها، أو بدنها، أو دينها، أو خلقها.
الأمم الغربية بدأت تعمل على الفصل بين الجنسين في كليات كثيرة بلغت المائة في الولايات المتحدة الأمريكية، وبلغت أعدادا كثيرة في أوربا، عدا المدارس العامة..

وذلك الفصل جاء بعد وقوف كامل على المشاكل التي جنيت من وراء الاختلاط، من:
زنا وشذوذ جنسي، لواط وسحاق، وأمراض، وانتهاك لمكانة المرأة، من قبل من لا ينظر إليها إلا نظر شهوة.
ثم يأتي بعد هذا من بني جلدتنا من يدعو إلى الاختلاط ويزين ذلك ويتساءل عن الحكم، ويطلب الدليل ...
ونحن نقول بصراحة ووضوح: من الذي نهى عن الاختلاط؟..
الجواب:
الله جل شأنه.
قد يحتج بعضهم بما يحدث في الطواف، وفي الأسواق، وخروج النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم للتمريض.. ومع أنه لا حجة في ذلك بوجه.. إذ الأصل هو النص، لا أحوال الناس.. فأحوال الناس تعتريها أمور كثيرة، إلا أننا نقول:
- الأصل في الطواف طواف النساء من وراء الرجال..

هكذا طاف نساء المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم .. أي الأقرب إلى البيت هم الرجال، ثم النساء من ورائهم.. قال عطاء:
" لم يكن يخالطن، كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حَجْرة (معتزلة) من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين، قالت: انطلقي عنكِ، وأبت. يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال، ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال" رواه البخاري في الحج.
وقال عليه الصلاة والسلام لأم سلمة: (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة).. المصدر السابق.
فما يحدث اليوم خلاف الأصل.. ومع كونه خلاف الأصل.. إلا أن الطواف على هذا النحو المحدث (بالرغم من خطئه) لا يقارن بما يدعو إليه دعاة الاختلاط.. إذ يدعون إلى الاختلاط في التعليم والعمل..
وأين اختلاط محدود، في وقت محدود، كما في الطواف، من اختلاط دائم، مفتوح.. في التعليم والعمل؟..
- أما الخروج للأسواق.. فالمرأة تخرج لقضاء حوائجها، من بيع وشراء، تمر بين الرجال، ثم تمضي إلى بيتها، وليس هذا اختلاط، إنما الاختلاط المقصود هو:
أن يرتفع الحاجز بين المرأة والرجل، حتى تعود العلاقة بينهما كما تكون العلاقة بين الرجل والرجل، وكما بين المرأة والمرأة، فتكون زميلته، ويكون زميلها، في الدراسة أو العمل..
ويلحق بهذا المعنى دخول النساء بين الرجال، لأجل اللهو، فإذا كان الشارع قد أذن في مرور النساء بين الرجال في الأسواق، ونحو ذلك، لقضاء حوائجهن، لكونها ضرورة، فإنه لم يأذن في مثل ذلك لأجل أن تلهو، فهذه ليست ضرورة، بل هي ضارة.
- أما التمريض في الحروب.. فلا أدري كيف يحتجون به؟..
فالاحتجاج به باطل من وجوه:

1- أنهن كن يخرجن مع محارمهن، بحجابهن.
2- لم يكن يباشرن التمريض، بل كن يهيئن الأدوية.
3- أن خروجهن كان سببه قلة الرجال، وكن في الغالب من كبيرات السن.
فلا حجة في هذا أبدا لمن احتج به على جواز الاختلاط..
فليس فيه اختلاط أصلا، بالمعنى الذي سبق آنفا، بل هو مشاركة، والمشاركة لا تلزم منها الاختلاط..
وأين هذا الذي يحدث في الحرب من خروج النساء للمعونة، مما يحدث في المستشفيات من اختلاط؟..
وهل تصح المقارنة بين حالة الضرورة، وحالة اللاضرورة؟،
فإن قيل: فمن يمرض النساء؟.
قيل: فما المانع من فصل النساء عن الرجال في المستشفيات؟..
حاصل الأمر ليس لدى هؤلاء حجة إلا اتباع الهوى..!!!..

فحذار أن تخدعـوا...... فالاختلاط محرم.. ولو كان بحجـاب..

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/88.htm

ثانيا: هدم المبرر الاجتماعي.

هدف هذا المبرر القضاء على أحكام الله في المرأة، وبخاصة: القوامة، ثم الحجاب، والقرار في البيت، وسائر الأحكام التي اختصت بها المرأة، كالميراث، والمنع من تولي القضاء والإمامة، وهدم هذا المبرر مهم لما يلي:

1- أنه تبرير ملفق كاذب، وإن تلبس بلباس النصيحة ونصرة المرأة:
- وذلك أن هذه الأحكام إلهية المصدر، ليس من صنع البشر، فكيف يكون فيها ظلم للمرأة؟.

2- اغترار وانسياق كثير من الناس وراء هذا المبرر، وتصديق الدعايات التغريبية حوله.

3- انسياق طائفة من الفضلاء وراء هذه الدعوى، ومناداتهم بحقوق المرأة، تماما كدعوة التغريبيين، مع وجود الفرق بينهما، هذا يقصد الحقوق الشرعية، وذاك يقصد الحقوق التغريبية، غير أن هذا الفرق لا يلحظه عامة الناس، فيظنون أن هؤلاء الفضلاء يوافقون التغريبيين في هذه الأفكار.

لأجل هذا فإن إزالة الاشتباه في هذا المقام مهم، ويكون بالطرق التالية:

- أولاً: تحديد أحكام الله تعالى في المرأة، كما نزل من عند الله تعالى وتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، في: القوامة، والحجاب، والقرار، والإمامة، والقضاء، والميراث.. إلخ..

وتوضيح هذه الأحكام ببيان مفصل ظاهر، يفهمه كل إنسان، حتى يدرك الناس أنها أحكام الله تعالى، لا أحكام وضعها المشايخ والدعاة.

- ثانيا: بيان مقاصد دعاة التغريب، وأن هدفهم القضاء على شريعة الله في المرأة، والاستدلال على ذلك بأدلة واضحة، من كلامهم وكتاباتهم، وتعريف الناس بتلبيس دعاة التغريب في هذا المقام، بأنهم يوردون أمورا هي مظالم حقيقية، لتكون قنطرة إلى نقض أمور هي من الشريعة، وليست مظالم، كما تقدم.

- ثالثا: ما يقع من ظلم المرأة موجود في كل زمان، حتى في عهد النبوة، وليس الشأن في هذا الوجود، إنما في كونه ظاهرة شائعة، فهل ما يقوله دعاة التغريب من شيوع ظلم المرأة بالمعنى الحق ثابت واقع؟ . أم تهويل مقصود؟..

لذا من المهم إثبات عكس ما يقوله هؤلاء من طريقين:

- الطريق الأول: إجراء استفتاء لشرائح نسائية كبيرة لمعرفة رأيهن من مسألة ظلم المرأة، مع تحديد المسائل المشكلة: القوامة، الحجاب، الاختلاط، عمل المرأة.

والتجربة تثبت أنهن سيصوتن للقوامة، والحجاب، ورفض الاختلاط. إلا عمل المرأة فقد يكون فيه خلاف بينهن.

- الطريق الثاني: إثبات أن ما يقع من ظلم على المرأة، يقع كذلك على الرجل، وليس شيئا اختصت به المرأة، فكم من الرجال مظلومون، وكم منهم مظلومون من قبل نسائهم.

وهذا بتحديد الهدف، ومعرفة خطر هذا المبرر، يمكن معرفة مكافحته.

مقالات في الموضوع :

ما خفي من قضية المرأة ..؟!!

قضية المرأة!!.

تلك القضية التي صيّرت قضية!!...
ونسج حولها كثير من الأوهام والتخرصات، وطوي فيها كثير من الحقائق، وانساق وراءها أكثر الناس، فعاشوا هاجس المرأة، ومشاكل المرأة، وحقوق المرأة.. ؟؟!.

فقل أن تجد من يسأل بروية وحكمة: هل حقا نعاني مشكلة المرأة؟، وهل المرأة تجد نفسها مظلومة مضطهدة؟.. هل هذه الضجة لها أساس من الصحة، أم ماذا؟.
وسائل الإعلام المسؤول الأول عن إثارة قضية المرأة، وخلق ضجة حولها!!.

وعندما تكون هذه الوسائل برمتها أو جلها بيد فئة ذات اتجاه معين متحد، فبإمكان هذه الوسائل أن تحدث ضجة حول قضية تريد لها أن تطفو على السطح، لتخلق منها مشكلة تستدعي حلا، ولو كان الأمر لا يستحق كل ذلك، ولو لم تكن في الحقيقة ثمة مشكلة!!..

فتشغل الرأي العام بالقضية المقصودة، ويكثر الكلام حولها، وتتعدد الآراء حولها، وتكون الغلبة في النهاية للرأي الذي تتبناه هذه الوسائل، لأن صوتها هو المسموع، وهو الأصخب، والأكثر طرقا وإثارة، إلا في حال تنبه الناس لهذه اللعبة!!.

هذا هو السر الخطير في وسائل الإعلام، إنها السلطة الخفية، التي تعيد صياغة آراء الناس وتوجهاتهم وقناعاتهم، لتجعل منهم ببغاوات تردد ما يختار لها، وتلقن من الأنباء والآراء ما يراد لها، وأخطر ما يكون إذا اجتمعت واتفقت على هدف متحد.

ونظرة عابرة على هذه الوسائل المرئية والمسموعة والمكتوبة: صحفا، ومجلات، وروايات، وقصصا، وإذاعات، وقنوات فضائية. تبين للمرء اتفاقها جميعا على قضية واحدة، ولو اختلفت في غيرها، هي: قضية تحرير المرأة، وخلق جيل من النساء لا حواجز بينه وبين الرجال.!!.

فقد أجمع أصحاب هذه الوسيلة الخطيرة على قلب وجه المجتمع المسلم بإحداث هزة عنيفة، تزيح كل الحواجز التي تفرق بين الجنسين الذكر والأنثى، ولكي تنجح الخطة فلا بد من طعم، يُصطاد به عقول وقلوب الغافلين والذين جعلوا الإعلام مصدر علومهم وأفكارهم، وهم عامة الناس وأكثرهم.

ذلك الطعم شيء حقيقي غير مزيف، لكنه صغير، صغير جدا، وهذا ما لم يفطن إليه كثير من الناس، فهم ضحايا الطعم، ولولاه ما خدعوا، لكنهم خدعوا، ونجح الخداعون؟!!.
أول ما يطرحه القاصدون تحرير المرأة من القيود الشرعية: أن المرأة مظلومة.

والمطلوب: العدل والمساواة، بإعطاء المرأة حقوقها.. وهذا شعار جميل، فالكل يحب العدل، فهذا الشعار لترويج القضية، وكسب تعاطف الناس، لكن العقلاء يتساءلون: لا بد من دليل يثبت ظلم المرأة.

الدليل جاهز، ولا مشكلة في إيجاده، فالأمثلة على ظلم المرأة كثيرة:
- فهذا الأب عضل بناته..
- وآخر استولى على أموالهن..
- وثالث يزوج صغيرة من شيخ هرم..
- وزوج يهين زوجته ويضربها..

- وامرأة ضاعت حقوقها لأنها لا تملك هوية، وأولياؤها يرفضون عونها..
... وهكذا.

هذه الحوادث المتعلقة بالمرأة تعلن وتبرز، وتصاغ في صورة مشكلة اجتماعية متجذرة، سببها تسلط الرجل المطلق على المرأة، وإهانة المرأة جراء ذلك.!!.

هكذا يطرحون القضية، وهكذا يوجهونها، فكيف لنا أن نبين الحقيقة، ونفضح المتسترين خلفها؟.
إن نقض دعاوى هؤلاء من أيسر ما يكون، بشرط أن تكون العقول هي الفاعلة في النفوس، فلا تغطى عليها الكلمات المزخرفة، بل الدليل والبرهان:

- إن ما ذكروه من أمثلة موجودة، وهي من ظلم المرأة، لكن صياغاتها في صورة المشكلة المتجذرة الغالبة الراسخة في المجتمع، وهو ما تتكفل بها وسائل الإعلام، ولو كان خلاف الحقيقة: هو محل النزاع والنقد.

فهذه الأمثلة هي الطعم، والتي يبتلعها كثير من الناس، وينساقون وراء هذه التضليلات، فيظنون أن لدينا مشكلة اسمها: المرأة، وحقوقها.

معتمدين على صدق الأمثلة، فيعطون أصواتهم للمنادين بتحرير المرأة، دون أن يدركوا أن الحكم على الشيء بأنه مشكلة وظاهرة لا يكون إلا بعد ثبوت شيوعه وكثرته.. لا بالاعتماد على مجرد أمثلة؟!!..

فوجود أمثلة على الظلم هنا وهناك ليس دليلا على أنها ظاهرة، فمثل هذا النوع من التجاوزات موجودة في كل زمان ومكان، حتى إنه وجد في أحسن الأزمان وأفضل

البقاع، في عهد النبوة، فقد أتت المجادلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها إلى الله تعالى، فهذه الأفضلية لم تمنع من وجود هذه الشكوى من الظلم، فوجود الظلم بحد ذاته لا يثبت وجود مشكلة ظاهرة، فالخير والشر موجودان، إنما القضية تكون مشكلة إذا ثبت شيوعها وكثرتها، فأين الدليل؟.

فالمسألة ليست كما يصوره هؤلاء، فإن ظلم المرأة وفق الأمثلة السابقة ليست مشكلة اجتماعية سائدة وغالبة.. كلا، ومن زعم أنها كذلك فليأت بالدليل..

وفي الدليل لابد من إجراء استبيان لشريحة كبيرة مختلفة من النساء، للتحقق من هذه الدعوى التي أطلقت جزافا.

- بل للمعارض أن يقول بعكس ذلك، أن يقول: إن المرأة عندنا مكرمة، معززة، تنال حقوقها وزيادة، ولاترجو شيئا أحسن مما هي عليه، بل هي ترفض أن يتكلم أحد على لسانها مطالبا باختلاطها وتحريرها.

ويأتي بالأمثلة الكثيرة على ذلك، ولو فعل لكان محقا، فقد أجري استبيان على عينة من طالبات الجامعة بلغت سبعا وسبعين، بالإضافة إلى بعض طالبات المرحلة الثانوية والمتوسطة، وبعض المتزوجات، حول: القوامة، وعمل المرأة، والحجاب، والاختلاط. فكانت الإجابات، كما وقفت عليها، ما يلي:
1- ثلاث فتيات فقط، من عدد سبع وسبعين، هن المعترضات على قوامة الرجل على المرأة.
2- تسع فتيات، من عدد سبع وسبعين، هن المطالبات بعمل المرأة، واستقلاليتها المالية.
3- سبع وخمسون أعلن رفضهن الصريح لنزع الحجاب والاختلاط، وعشرون لم يصوتن بشيء، اكتفاء بما قلنه في

كلمات عبرت عن رفضهن أن يكون الحجاب سبب ظلم المرأة، وأظهرت نفورهن من مجتمعات التبرج والسفور والاختلاط، وفي العموم لم يطالب أحد بالاختلاط، ولم يعترض أحد على الحجاب، إلا واحدة اشترطت ألا تكون المرأة مغصوبة على لبس الحجاب.
فهذه حقيقة هذا المجتمع، والمنادون يعلمون ذلك، لكنهم يبتغون التغيير، بإرادة المجتمع إن تيسير، وإلا فبالحيلة، وإن لم يمكن فبالقوة والإرهاب. والمشكلة هنا كما ذكرنا: أنهم يذكرون أمثلة على ظلم المرأة، هي صحيحة في نفسها، لكن ليست القضية في هذه، إنما القضية في إثبات أنها مشكلة وظاهرة اجتماعية شائعة ومنتشرة.

هذا هو موضع النزاع!!. فمن أين لهم أنها ظاهرة؟، وأين دليلهم؟!!.
- ثم أمر آخر: لم الانحياز الكامل مع المرأة، والنظر في حقوقها دون النظر في حقوق الرجل؟.
هل نعلم أن كثيرا من الرجال قد سلبوا حقوقهم كرجال من قبل نسائهم؟.
فكم سمعنا رجلا يشتكي عجزه أمام زوجته، وضعفه عن إيقافها عند حدها..
وكم سمعنا رجالا يعطون ما يملكون لزوجاتهم صاغرين، ثم ينتظرون حسناتهن..
وكم من الأزواج يخافون من غضب وتمرد زوجاتهم، فيتزوجون خفية، دون إعلان..
وكم من نساء يضربن أزواجهن، عدى السب والشتم، فهذا كثير، ولا يملك الرجل إلا الصبر.
وكم رجال هم بين يدي زوجاتهم كالعبيد والخدم، لا يقدرون على رفض طلباتهن!!.
هل يستطيع أحد أن ينكر وجود هذه المشكلة؟.

وهاهم الشباب بأعداد كبيرة يهيمون على وجوههم لا يجدون عملا، في الوقت تفتح فيه المجالات لتوظيف الفتاة، وينادى بتوسيع نطاق عمل المرأة..
وربما لو أجرينا استبيانا لوجدنا أن ظلم الرجل لا يقل عن ظلم المرأة.. فما ينال المرأة ينال الرجل .. فلم التركيز على قضية المرأة؟.
كيف لنا أن نصدق دعوى أن المرأة عندنا مظلومة، وهذه أعدادهن الهائلة في الشوارع، والمدن، والمتنزهات، وخارج البلاد، يسرحن ويمرحن، حتى خالفن أمر الله؟.. وهل هذا إلا بسبب الحرية الزائدة المعطاة لهن؟.
كيف لنا أن نصدق أنها مظلومة، ونسبة البنات المتعلمات توازي على نسبة البنين؟.
كيف لنا أن نصدق ذلك، وهن يعلمن بمئات الألوف في وظائف شتى، حتى الاختلاط المحرم لم يمنعن منه؟. هل كل هذا لها، وغيره مما لم أذكره، ومع ذلك كله هي مظلومة؟. فما هو هذا الظلم المزعوم إذن؟.

أما الأمثلة السابقة فقد بينا بطلان دلالتها على هذه الدعوى، وتلك الأمثلة ما هي إلا طعم يصطاد به، فلا يروج باطل إلا إذا ألبس لباس الحق، وهكذا فعلوا..!!. إذن ما هو حقيقة أمرهم؟ .
حقيقة دعوتهم هو محو وإلغاء أحكام الله في المرأة، يظهر ذلك من أمثلة أخرى، يسوقونها للتدليل على ظلم المرأة في هذا المجتمع، فمن صور انتهاك حقوق المرأة في زعمهم: أن تكون المرأة تحت قوامة الرجل، وأن تمنع من السفر إلا بمحرم، وأن لا تخرج إلا بإذن وليها، وأن لا تملك ما يحقق استقلاليتها في كل شيء.

هذه الأمور التي يذكرونها وينكرونها إنما هي أحكام الله في عباده:

فالقوامة حكم الله: { الرجال قوامون على النساء، بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم}.. والذي منع من سفر المرأة بمحرم هو النبي صلى الله عليه وسلم، حتى إنه منع رجلا من الجهاد، وأمره باللحاق بزوجته التي خرجت إلى الحج، ومنعها من الخروج إلا بإذن الولي، فهي أحكام شرعية ثابتة، فالمعترض عليها هو معترض على الإسلام..؟!.

فهذه الأمثلة تكشف حقيقة نوايا هؤلاء، وحقيقة دعوتهم، إنهم يريدون تعطيل أحكام الله تعالى في المرأة..

وكما رأينا يوردون أمثلة في نفسها صحيحة للترويج لمسألة حقوق المرأة، ثم يعلنون رفضهم لمسألة القوامة، وإذا ما قيل لهم: إن هذا حكم شرعي.
قالوا: الإسلام ليس حكرا على أحد، لنا الحق أن نفهم النص الشرعي بفهمنا الخاص، وليس لكم الحق أن تلزمونا بفهمكم؟؟!!.

والحق أنه ليس فهمنا، بل فهم من أمر الله تعالى ورسوله باتباعهم، وجعل ذلك علامة على اتباع الحق، وهم السلف، فلا يسع أحد أن يفسر النص الشرعي بما يناقض تفسيرهم، وفي تفسيرهم لن يجد هؤلاء ما يثبت دعاويهم في قضية المرأة: في حجابها، وفي إزالة الحواجز بين الجنسين، وفي رفع القوامة.
إذا أخذنا بالعموم والسائد، فالمرأة ليست مظلومة، كلا، بل هي مكرمة معززة، تخدم في كل شيء، وهذا الحكم للأعم الأغلب، ولها منزلة في هذا المجتمع ليست للرجل:

انظر كيف يعامل الرجال المرأة إذا جاءت تشتري شيئا، الكل يقدمها لتأخذ ما تريد أولاً.

وإذا جاءت امرأة لتجلس قام الرجال لها، فجلست مكانهم، ورضوا بالوقوف.
وإذا استغاثت هب الناس لعونها، وتخليصها.
مثل هذا لا يحدث في المجتمعات المتحررة، بل تعامل معاملة أدنى من الرجل، وهذا أمر أشهر من أن يذكر، فقد تواترت الأخبار، وعاينها كثير من الناس: أن النساء في البلدان المتحررة يعانين مشاكل كثيرة، جراء احتكاكهن بالرجال، وافتقادهن لخصوصية الانعزال والبعد عن الرجال؟..
وهل كان يتوقع غير هذا؟.
ونظرة عابرة على ما تتعرض له امرأة تلبس عباءة مخصرة مزينة، قد أبدت عينيها وجبهتها، من تحرشات كثير من مرضى القلوب، تبين لنا مآل ما يدعو إليه هؤلاء من تحرير المرأة، فإذا كان هذا حالها وهي لم تخلع حجابها بعد، لما أنس الرجال منها الزينة والتبرج افتتنوا بها، فتطلعت نفوسهم إلى العدوان، فكيف إذن إذا صارت بلا حجاب، وفي أتم زينة، تخرج وتلج، وتقود السيارة، كما نشاهد في بلدان كثيرة؟.

وإذا كانت المرأة تتعرض لهذه المضايقات، بسبب غياب محرمها عنها لساعات، فكيف إذا غاب بالكلية، فلم يعد له ولاية عليها، وصارت مستقلة بالكلية، ليس لها محرم؟.

فهؤلاء المدعون تحرير المرأة من الظلم، هم المتسببون في إهانتها وظلمها، وحرمانها مما تميزت به.
ودعوى أن هذه المشاكل التي تتعرض لها المرأة بسبب اختلاطها بالرجال وتبرجها مرده أن المجتمع لم يعتد هذا الأمر، وأن التعود كفيل بالقضاء على السلبيات. دعوى قديمة، تكرر دائما، يكررها هؤلاء وكأن الناس لا يفهمون، ولا يقرؤون، ولا يسمعون، فهذه الدول التي اعتادت على التحرر منذ عقود وقرون، هي إلى اليوم تعاني من تزايد نسب

التحرش والاغتصاب، فأين هم من التعود؟!!. لم لم يهذب غرائزهم؟!!.

لن يعز المرأة ويكرمها ويرفع الظلم عنها إلا التزامها بحجابها وبعدها عن الرجال، وخضوعها لقوامة محرمها..
أما غير المحارم فهم طامعون فيها ظالمون، وأمثلهم طريقة من يجاهد نفسه ألا يفتتن بها، هذه هي حال الغريزة الجنسية، ومن زعم أنه ليس كذلك، فهو إما أنه به علة خربت غريزته، أو أشغلته عنها، أو أنه مخادع، فإذا تبرجت لهم، وتزينت، وتركت حجابها، واختلطت بهم، وخرجت عن قوامة وليها فلن تجد إلا الإهانة والظلم، واسألوا نساء الغرب، وجمعيات حقوق النساء.. اسألوهن يخبرنكم بما هن عليه من إهانة وظلم.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/111.htm

رويدا.. رويدا.. أيها الظلمة.. فالمرأة ليست بحاجة إلى دفاعكم!!!

تقدمة...
لكن الأمة بليت بطائفة من بني جلدتها، ذهبت لتلقي العلم في بلاد الكفار..
ذهبت وما ننكر من أمرها شيئا، ثم عادت وما بقي فيها مما كنا نعرف شيئا..
ذهبت بوجه كوجه العذراء، وعادت بوجه كوجه العجوز الشوهاء..
ذهبت بقلب نقي طاهر، وعادت بقلب ملفف مدخول، لايفارقه السخط على الأرض وساكنها، وعلى السماء وخالقها..
ذهبت وما على الأرض أحب إليها من دينها، وعادت وما على الأرض أبغض إليها منه..
عادت لتبث في أبناء جلدتها أخلاقا تعلمتها في بلاد ليس فيها للفضيلة مكان..
عادت وليس لها أمل في الحياة إلا أن ترى النساء مظهرات للزينة، نابذات للحجاب، مختلطات بالرجال في:
الشوارع والمتنزهات والمطاعم والتعليم والعمل، يسرن جنبا إلى جنب مع الرجل، فيتخذ ما شاء منهن عشيقات وأخدانا..
فنادت بتحرير المرأة من تعاليم الإسلام باسم الإسلام!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!!..

حقوق المرأة
لسنا مضطرين إلى بيان كيف أن الإسلام أكرم المرأة وأعطاها حقوقا لم تكن تحلم بها من عاشت في الجاهلية القديمة، ولا تحلم بها من تعيش تحت حكم الجاهلية الحديثة..
فالإسلام ليس بحاجة إلى دفاعنا عنه، فإن كلمة "إسلام" بحد ذاتها تحمل في دلالتها معنى العدل والفضيلة والسماحة

والكرامة، لأنها لفظة قرآنية، تدل على الدين الذي اصطفاه الله لنا..
فمن كان مؤمنا فإنه يعلم علما يقينا أن الإسلام أعطى المرأة حقوقها كاملة غير ناقصة، سواء كانت أما أو أختا أو بنتا أو زوجة..
والآيات القرآنية في هذا الشأن كثيرة جدا وكذا الآثار النبوية، يراجعها من كانت لديه شبهة سببها ضعف في إيمانه أو مرض في قلبه..
أما المؤمن صحيح الإيمان لايرتاب لحظة أن هذا الدين الذي قرر حقوق البهائم وحقوق الكافرين بالعدل والرحمة ومنع الظلم والعدوان، يستحيل أن يغفل إعطاء المرأة كافة ما تصبوا إليه وتتمناه من فضائل وحقوق مشروعة..
بل يعلم بديهة أن أي مجتمع لايحتكم إلى شرع الله أنه يظلم المرأة ويعتدي على كرامتها، ومن كان في شك من هذا فلينظر إلى مكانة المرأة في الديانة الهندية والمجوسية والنصرانية واليهودية والحضارة الإغريقية والرومانية قديما.. وإلى مكانتها في البلاد الكافرة والتي تحكم بالقوانين الوضعية حديثا ..
ليدرك قدر المعاناة التي تعيشها المرأة في ظل الدعوات الجاهلية..
وليعلم يقينا أن:
كل دعوة أو محاولة إلى إخراج المرأة من بيتها وقرارها..
وكل دعوة وعمل إلى اختلاطها بالرجال في التعليم والعمل..
وكل دعوة إلى سفورها وتبرجها..
إنما هي دعوة إلى امتهانها وإنزالها من عرشها وقصرها وحصنها إلى التبذل والشقاء وانتهاك الأعراض وضياع الأنساب وخلو البيت من السكن، ومن ثم انحراف الأجيال..
لكن الأمة بليت بطائفة من بني جلدتها، ذهبت لتلقي العلم في بلاد الكفار..

ذهبت وما ننكر من أمرها شيئا، ثم عادت وما بقي فيها مما كنا نعرف شيئا..
ذهبت بوجه كوجه العذراء، وعادت بوجه كوجه العجوز الشوهاء..
ذهبت بقلب نقي طاهر، وعادت بقلب ملفف مدخول، لايفارقه السخط على الأرض وساكنها، وعلى السماء وخالقها..
ذهبت وما على الأرض أحب إليها من دينها، وعادت وما على الأرض أبغض إليها منه..
عادت لتبث في أبناء جلدتها أخلاقا تعلمتها في بلاد ليس فيها للفضيلة مكان..
عادت وليس لها أمل في الحياة إلا أن ترى النساء مظهرات للزينة، نابذات للحجاب، مختلطات بالرجال في:
الشوارع والمتنزهات والمطاعم والتعليم والعمل، يسرن جنبا إلى جنب مع الرجل، فيتخذ ما شاء منهن عشيقات وأخدانا..
فنادت بتحرير المرأة من تعاليم الإسلام باسم الإسلام..
فالإسلام عند أرباب هذه الطائفة المارقة يأمر ويحث على خروج المرأة من بيتها للسعي في الأرض..
والإسلام عندهم لايمانع من اختلاط المرأة بالرجال..
والإسلام لم يفرض الحجاب على النساء..
والإسلام عندهم لايمنع من الغرام بين الفتى والفتاة من قبل الزواج..
هذا هو إسلامهم..
وعهدنا أن هذا دين الجاهلية لادين الإسلام، لأن كل ما ألصقوه بالإسلام زورا يدعو إلى الزنا والفاحشة..
فتبرج المرأة واختلاطها بالرجال والحب قبل الزواج كل ذلك يدعو إلى الزنا ويمهد طريقه..
والإسلام لايمكن أن ييسر سبيل الزنا أو أن يدعو إليه:
{كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا}..

لكنهم ينسبون كل افتراءاتهم إلى الإسلام، فتراهم يقولون: قال الله، قال الرسول، وما بهم تعظيم لما قال الله وقال الرسول، بل هم كما قال الله:
{ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤون * الله يستهزء بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون * أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين}..
وإذا حارت بهم السبل، وافتضح أمرهم طعنوا في الدين صراحة، وزعموا أن المرأة المسلمة لم تنل حقوقها، بل هي مهضومة مظلومة، يستدلون على ذلك بفعل جهال المسلمين الذين ظلموا نساءهم بغير حق، ويلصقون أخطاءهم بالإسلام، والإسلام براء من أفعال الجاهلين..
فمن أصاب فصوابه من الإسلام، ومن أخطأ فخطؤه من نفسه وعلى نفسه، والإسلام منه براء..
فمن الظلم أن يلصق بالإسلام أنه يظلم المرأة لأن بعض المسلمين ظلموا نساءهم، بل ينسب الظلم إليهم لا إلى الإسلام، ويؤمرون بالعودة إلى تعاليم الإسلام لا بالمروق منه إلى تعاليم الكفار..
زعموا أن المرأة الشريفة تستطيع أن تحفظ نفسها بين الرجال إذا اختطلت بهم في التعليم أو العمل..
وتلك خدعة كبرى..
فالشرف كلمة لا وجود لها حين يختلط الرجال بالنساء إلا في القواميس..
هل يملك رجل أن يزعم أنه يملك هواه بين يدي امرأة يرضاها؟..
أم هل تملك امرأة هواها بين يدي رجل ترضاه؟..
وأين يكون الشرف إذا اختلى رجل قادر مغتلم بامرأة حاذقة متميعة؟..
ولو تعففت المرأة فهل ستسلم من أذى الرجل وتحرشاته وربما اعتداآته؟..

ولو فرضنا أنهما من أهل التقوى ممن يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويخافون يوم الحساب، وقد حبسا شهواتهما بالإمس واليوم فهل سيصمدا في الغد؟..
هل سيكونا خيرا من الصحابة؟، وقد قال قائلهم وهو عبادة بن الصامت:
" ألا ترون أني لا أقوم إلا رفدا، ولا آكل إلا ما لوق، وقد مات صاحبي منذ زمان، وما يسرني أني خلوت بامرأة لاتحل لي، وأن لي ما طلعت عليه الشمس، مخافة أن يأتي الشيطان فيحركه" .
وبعد:
فما هذا الولع بقصة المرأة واستطابة الحديث عنها، والقيام والقعود بأمرها وحريتها وأسرها؟...
كأنما قاموا بكل واجب للأمة، فلم يبق إلا هم المرأة!!.
إن هؤلاء يكلفون المرأة ما لاتطيق، ويخاطرون بها في معركة خاسرة..
وما شكت إليهم ظلما..
ولاتقدمت إليهم في أن يطلقوها من أسرها..
إنها لاتشكو إلا فضول هؤلاء الزائغين وإسفافهم ومضايقتهم لها..
ووقوفهم في وجهها حيث سارت وأينما حلت، حتى ضاقت بها الأرض بما رحبت، فلم تجد سبيلا إلا أن:
تسجن نفسها بنفسها في بيتها، وتوصد الأبواب دون عرضها، وتسبل الستار دون زينتها..
هربا من أذاهم، وطلبا للسلامة من شرهم..
وهل شرع للمرأة القرار في بيتها وحجاب وجهها وجسدها إلا لتسلم من شر هؤلاء الذين يزعمون زورا أنهم أنصارها؟..
فواعجبا! يسجنونها بسوء أخلاقهم، ثم يقفون يبكون على بابها..
وهم لايرثون لها، وإنما يرثون أنفسهم..
ويبكون على أيام قضوها في ديار تسيل تبرجا وسفورا، وتفيض خلاعة واستهتارا..

ويودون أن لو كان كل نساء المسلمين على شاكلة نساء الكافرين..
إن العفة في سقاء موكوء من الحجاب والقرار في البيت، وهؤلاء يجهدون في ثقبه من كل جوانبه كل يوم، بالدعوة إلى الخروج من البيت والتبرج والاختلاط، لتسيل منه العفة قطرة قطرة، حتى لايبقى منها شيء، ولو قدروا لحلوا الوكاء لتنسكب العفة سريعا، فينكمش سقاء الفضيلة، ويمتد مستنقع الرذيلة..
كانت المرأة في بلاد كثيرة مسلمة تعيش في بيتها هادئة مطمئنة راضية عن نفسها وعن عيشها، ترى السعادة كل السعادة في :
واجب تؤديه في بيتها..
أو وقفة بين يدي ربها..
أو عطفة تعطفها على ولدها..
أو جلسة تجلسها إلى جارتها..
وترى الشرف كل الشرف في خضوعها لأبيها وائتمارها بأمر زوجها..
وهي تفهم معنى الحب، وتجهل معنى الغرام، فتحب زوجها لأنه زوجها، كما تحب ولدها لأنه ولدها..
فإذا بهؤلاء الزائغين:
يكرهون إليها بر والديها وطاعة زوجها..
ويزينون لها التمرد على بيتها وأسرتها..
ويدعونها إلى محاربة قوامة الرجل عليها..
والتحرر من سلطة الأسرة..
فانصاعت لهم بغفلة منها، فازدرت أباها، وتمردت على زوجها، وأصبح البيت الذي كان بالأمس عرسا من الأعراس الضاحكة، موحشا يبعث على التشاؤم والضيق..
ثم إنهم زينوا لها الحب قبل الزواج، واختيار الزوج ومصادقته قبل إعلان النكاح..
فما زالت تبحث عن الحب حتى استغنت به عن الزواج، وصار لها بدل الزوج أزواج، لكن بغير عقد ولامهر..

قالوا لها: لابد أن تتعلمي، لتحسني تربية ولدك والقيام بشئون البيت..
فتعلمت كل شيء إلا تربية الولد والقيام بشئون البيت..
زينوا لها التبرج والخروج..
فلما صارت متبرجة تخرج من بيتها في ثوب رقيق، تعرض نفسها للرجال، كما تعرض الأمة في سوق الرقيق، علها تجد من يؤيها..
عزف الأزواج عنها، فأباها الخليع وترفع عنها المحتشم..
فرجعت منكسرة خاسرة تندب حظها السيء..
وانتشرت الريبة، وتمشت الظنون، وصار الرجل يشك في ولده، وأظلم الفضاء، وأصبحت البيوت كالأديرة، لايرى فيها الرائي إلا رجالا مترهبين ونساء عانسات، ذلك هو بكاؤهم على المرأة، وذلك هو عطفهم عليها:
{لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم }..
لقد فقدت المرأة كل سعادة كان يلوح بها أنصارها..
بل فقدت وجودها كامرأة ذات قيمة في المجتمع..
لقد قبضت فيما مضى على دينها، فقبض الله عنها السوء، وبسط لها رزقها في الحلال..
لكنها لما ابتذلت على يد أنصارها وأصدقائها كانوا هم أول من ترفعوا عنها، ولم تعد تتمتع باحترام الآباء والأزواج والمجتمع، بل صارت موضع لعب ولهو لاموضع تكريم ورفعة..
هذا هو المنحدر الفظيع والهاوية السحيقة والمصير الأسود القاتم الذي انتهت إليه المرأة المسلمة في كثير من بلاد المسلمين، وقى الله بقيتها من هذا البلاء العظيم.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/45.htm

أيتها الفتاة !.... هذه همومنا، بين يديك

أيتها الأخت الكريمة!..

هذه رسالة مشفق يحب لك الخير والفوز، قد عرف من كيد الكائدين ما لم تعرفيه، وعلم من طرائق مكرهم لإضاعة كرامتك، وإغراقك في أوحال الرذيلة، وتوريطك في حياة الشقاء ما لم تعلميه، فرأى من الواجب أن يخصك بنصحه، بل رأى نفسه مدفوعا إلى الذب عنك وصونك من كل سوء قدر ما يستطيع، بل ليس له راحة ولا سرور إلا في أن يراك عزيزة مصونة مكرمة محترمة محفوظة من كل أذى ومكر وخديعة.

أيتها الأخت الكريمة !..

كم يعاني المصلحون من أجلك وأنت لا تشعرين، كم يتجرعون المرائر في سبيل الحفاظ على عفتك وطهارتك وأنت لا تعلمين.

أيتها الأخت! ..

إن الحياة قصيرة، وإن الآخرة طويلة طويلة، فلا تتعجلي شهواتك، واحذري من لذة ساعة تعقبها تعاسة مستديمة، اصبري عن الفتن والمحن، فأنت اليوم في بلاء ومحنة، قد فتح عليك سيل جارف من المكائد والمفسدات، تعمل على إهدار كرامتك، وإفساد عرضك، وإيقاعك في مخانق ومزالق لا مخرج منها..

إن كان أبواك قد فرطا في صونك فلا تفرطي أنت في صون نفسك..

إن كان أبواك ضيعا الأمانة في شخصك، فلا تضيعي أنت نفسك..

إن كان أبواك لم يدلاك على طريق الجنة، فابحثي أنت عنها واسألي عن سبيلها، فإنها نفسك إن سعيت في فكاكها من النار فزت واسترحت، وإلا فأنت الخاسرة..

ألم تعلمي أنه في يوم القيامة لن يكون لك رفيق ولا أنيس إلا عملك صالحا كان أم فاسدا، لا أب ولا أم ولا أخ ولا زوج ولا عشيق، كل يقول: نفسي، نفسي؟،.

اسمعي قوله تعالى: - : {يوم يفر المرء من أخيه * وأمه وأبيه * وصاحبته وبنيه * لكل امريء منهم يومئذ شأن يغنيه }..
-:{ يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد}..
- :{ يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور }.

أيتها الأخت!..

إن الذي يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا يريدون لك الدمار، يريدون لك أن تكوني سلعة رخيصة وألعوبة في أيديهم، وهم يخاطبون بمكر ودهاء وخبث أنوثتك، ويتغزلون بجمالك:

تارة بالشعر.. وتارة بالنثر.. وتارة بالقصة.. وتارة بالأغاني.. وتارة بالتمثيل.. وتارة بالأزياء!!!!..

سترين منهم إنصافا كاذبا، ودعوة إلى الحرية والانفتاح والبهجة والزينة وحقوق المرأة..

فانتبهي ؟؟؟!!!..

إنهم يقصدون أن تكوني في متناول أيديهم: في العمل.. في الشارع.. في كل مكان.. يتمتعون بك كيف شاءوا، ثم يرمون بك بعدما يقضون غرضهم..

كم يشعرون بالحقد والغيظ وهم يرونك تتوارين في بيتك لا تخرجين إلا للحاجة الماسة!!!!!!..

وكم يتفطرون ألما وهم يرونك تلوذين بحجابك، تسترين جسدك الطاهر عن أعين الخبثاء!!!!!..

كم تضيق صدورهم وتضيق حتى تكاد من ضيقها أن تكتم أنفاسهم حين ترفضين الاختلاط بالرجال!!!..

غاية مناهم أن تخرجي عارية أو شبه عارية، وسعادتهم أن تكوني قريبة المنال من كل فاسق مكار..

ألم أقل لك إنهم يريدون لك الدمار؟!.

فاحذري من وسوستهم وكيدهم..............
واعلمي أن الذي أمرك بالحجاب والبعد عن الرجال والقرار في البيت هو الله تعالى، الذي هو أرحم بك من أمك وأبيك..
وأما من دعاك إلى التبرج والاختلاط فإنما هم أذناب الشيطان، ليس عندهم من الله فيما دعوك إليه برهان..
هل تظنين أنهم يريدون بك الرحمة؟ ..
هل هم أرحم بك من رب العالمين؟..
وهل تعتقدين أن دعوتهم لك بالتبرج والاختلاط دعوة إلى الجنة والفردوس الأعلى؟..
بل هي دعوة إلى قتل عزتك وعفتك وطهارتك .. دعوة إلى جنهم وبئس المهاد.. فلا تظني بربك سوءا فتعصيه وتتمردي عليه، فتجلبي بذلك لنفسك شقاء وعناء لاحد له..
وإن أردت أن تدركي زيغ هؤلاء وسوء طويتهم فاقرئي قصة تحرر المرأة في الغرب:
كانت بعيدة عن الرجال، محتشمة مصونة، فما زالوا ينادون بحريتها وحقوقها بزعمهم، حتى حققت تلك الحرية والحقوق، فماذا كانت النتيجة؟..
انظري إلى حياتها اليوم وما تعانيه من آلام وشقاء لا علاج لها:
تعيش وحدها.. تطعم نفسها بنفسها.. كل يوم في بيت.. كل يوم في أحضان رجل.. يستمتع بها ثم يتركها ويمضي.. لا أحد يحميها من قتل، أو إهانة، أو إذلال، أو اغتصاب.. إنها تحتاج إلى عطف صادق ورعاية كريمة فلا تجدها.. من يرعاها، من يعطف عليها؟
لا أحد.... إنها مهانة غاية الإهانة، صارت لعبة في يد الرجل، صدقت أنها حرية وحقوق، واليوم عرفت مامعنى تلك الحقوق وتلك الحرية؟..
عرفت أن معناها أن تكون فريسة سهلة في أيدي الخبثاء كي يعبثوا بعرضها..
عرفت أن معناها أن تكون أداة لإفساد الشعوب، فإذا بالحرية سجن وظلمات..

وإذا بالحقوق إهدار للكرامة والأعراض، حتى صارت المرأة الغربية بعد أن ذاقت المر والحنظل تبحث عن الخلاص والمخرج من الشقاء..
إذا سمعت بالمرأة المسلمة وما لها من حقوق وكرامة، أسفت لحال نفسها، تتمنى أن لو كان لها مثل تلك الحقوق، تتمنى حقيقة أن ترجع إلى بيتها وتصير أمّا، وأمّا فحسب، لا تريد أن تعمل خارج بيتها، جربت ذلك فعرفت أنها لم تخلق إلا لبيتها وأولادها وزوجها، هكذا أراد الله لها أن تكون، وهل تعترض عاقلة على إرادة الله؟..
أما أنت أيتها الأخت المسلمة فتعيشين حياة الكرامة:
- أب يسعى في رعايتك بالعطف والنفقة، وإن غاب فالأخ يسعى، وإن تزوجت فالزوج يسعى، وأن لم يكن ثمة قريب فالوالي يسعى عليك، واجب عليهم ذلك بأمر الله تعالى..
- لا تسافرين إلا بمحرم، هل تعلمين لماذا؟..
حتى يكون بين يديك كالحارس، يحميك من أخطار الطريق وقطاع الطريق..
- أمر الأولاد ببرك، ومنعوا من الجنة إلا برضاك عنهم..
- الرجل يبذل روحه رخيصة من أجلك، يرضى لنفسه الموت، مع أن الموت أكره شيء، لكنه يرضاه من أجل أن تنعمي بحياة كريمة، لك من مثل هذه الحقوق ماليس للمرأة المتحررة مثقال ذرة منها ولا أصغر من ذلك ولا أكبر...
فاحمدي الله تعالى......

أيتها الأخت!..

لا أظنك بعد أن اطلعت على معاناة المرأة في الغرب تطمعين أن تكوني مثلها، ولا إخالك بعد أن عرفت العيش الكريم الذي أنت فيه ترغبين أن تتبدل عنك نعمة الله تعالى، فاحذري من عواقب الأمور:
- احذري من الهاتف، فكم من فتاة ضاعت بسببه..
- احذري من المناظر التي تثير الغرائز وغضي بصرك..
- احذري من كل فكر مسموم..

- احذري من مجلات الفتن وقصص الغرام والمشاهد المحرمة..
- احذري الأسواق..
- صوني نفسك في بيتك..
- لاتليني بالقول فيطمع الذي في قلبه ..
- احذري أن تغامري فتقيمي علاقة مع شاب مهما كانت الأحوال، هل تعلمين أن ذلك يودي إلى ارتكاب الزنا؟..
وهل تعلمين ما آثار الزنا؟

اسمعي : ......

في يوم عرفة في حجة الوداع، في ذلك اليوم العظيم عظم رسول الله صلى الله عليه وسلم شأن النساء وأوصى بهن خيرا فقال:
(فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله) .
فالله هو الذي أباح للرجال نكاح النساء بقوله:
{ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع}..
ولولا ذلك لما جاز لإنسان أن يضم إليه امرأة، وأمر بحسن عشرتهن والإحسان إليهن..
وقد جاءت أحاديث كثيرة في الوصية بهن وبيان حقوقهن والتحذير من التقصير في ذلك، فمن ذلك قوله عليه السلام:
(خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي) .
فالله تعالى حفظ لك كرامتك، وصان إنسانيتك، ولن تجدين عدلا ولا إنصافا ولا رحمة إلا في تعاليم دينه، فإنك لو قايست أيتها الأخت بين:
- فوائد الزواج وأضرار الزنا..
- وأفراح الزواج وأتراح الزنا..
- وعز الزواج وذل الزنا:
لوجدت شيئا عظيما، وحدثا هائلا خطيرا، وسأنبئك عن ذلك.
إن النكاح مما يستحيا منه، لكن لما كان بقاء الناس به، أذن فيه الشارع بحدود وضوابط شديدة حفاظا للمرأة من أن

تهان، فقيد النكاح بشروط تجعل الرجل يشعر بالمعاناة قبل أن يحصل من المرأة ما يريد:
- فلا بد له من أن يتقدم للخطبة..
- ولا بد من موافقة ولي الأمر ثم المرأة، فإذا امتنعت أو امتنع وليها بطلت الخطبة..
- ثم لا بد من شاهدين..
- وبعده لا بد من مهر..
- ثم إعلان.. ثم وليمة..
كل هذه الرسوم والشروط ليشعر الرجل بكرامة وعزة هذه الفتاة التي تصير إليه، فتكبر في عينيه ويعظم قدرها، فيسعى إلى الحفاظ عليها، ويعوضها عطفا ورعاية وبذلا لماله وروحه من أجلها.
كل ذلك لتعلمي قدرك في هذا الدين، وأنه ليس من السهولة بمكان أن يأتي رجل فينال منك أعز ما تملكين هكذا دون تبعات ومشاق وعهود ومواثيق غليظة، بل لا بد أن يشعر وهو يسعى لضمك أنه يسعى لضم جوهرة غالية، يجب عليه أن يحفظها ويرعاها.
فهل شيء من هذا يحدث في الزنا؟..
لا... إن الزاني ينال ممن يزني بها بغيته وشهوته بلا شيء ولا عوض، بلا خطبة ولا رضا ولي أمر، ولا شاهدي عدل، ولا مهر ولا وليمة ولا إعلان، ينكحها مثل تنكح البهائم ثم يتركها ويمضي..
لا يشعر بكرامتها ولا عزتها، وكيف يشعر بكرامتها، وهي التي بذلت نفسها له بلا مقابل؟..
وكيف يشعر بعزتها وهي التي أذلت نفسها دون عوض؟!!..
بل إن الزاني ليحتقر المرأة إذا زنى بها، وينبذها ويذلها إذلالا كبيرا.. فكم ذا الجرم الكبير الذي ترتكبه الفتاة في حق نفسها حين تهب نفسها رخيصة إلى من لا يرقب فيها إلا ولا ذمة؟.
ثم إن المرأة المتزوجة إذا حملت فإن زوجها يسعى عليها الليل والنهار، يترك راحته جانبا ليقوم على راحتها، والجميع

يسعى في راحتها، الكل فرح بهذا الحمل، والكل يبشر، والكل يخدم، وذلك مما يخفف عنها آلام الحمل التي تطول مدته إلى تسعة أشهر.. طوال هذه المدة، تنالين أيتها الأخت العفيفة من الرعاية والعناية ما يهون عليك آلام الحمل..
ثم إذا جاءت ساعة الولادة فجميع الأحباب من حولك، والكل يدعوا لك، وينتظر البشارة، وأنت في آلام الوضع تشعرين بتلك اللفتة الحانية ممن حولك، فيهون عليك شيئا كثيرا من الأوجاع، وقد أخذوك إلى أرقى المستشفيات وعند أحسن الطبيبات وفي أفخم الغرف..
ثم إذا وضعت مولودك، فالكل يتخطفه فرحا وسرورا، فهذا يقبله وهذا يضمه، وهذا يشمه، وقد أقبلوا عليك بالدعوات والتبريكات، ثم يتوافد المبشرون بالهدايا لك وللمولود حتى يضيق البيت بهم، ويعلن على الملأ:
أن فلانة قد ولدت، فتقام الولائم فرحا بمن جاء، وشكرا لمن أعطى، وتمكثين شهرا بعده وأنت مخدومة، كأميرة بين وصيفاتها.

فهل شيء من ذلك يحدث للفتاة إذا حملت من زنا؟؟؟!!!..
كلا، وكلا، بل شر وبلاء وعذاب ليس إلا..
فالفتاة إذا زنت فحملت من زنا، وبدأ عليها أعراض الحمل شعرت بآلام في بطنها وجنبها ورأسها لا تطاق، وهي لا تجرء أن تخبر أحدا بذلك، لكن الأمر لن يخفى، فسرعان ما يدرك الأهل حقيقة الأمر، فماذا تجد منهم؟ ..
ستجد اللعنات والسب والشتم والإهانة وربما الضرب، فتزداد إلى ألمها ألما، يجتمع عليها الألم النفسي والبدني، تمكث تسعة أشهر وهي منزوية في غرفتها لا تقابل أهلها ولا تقابل أحدا، ولا تجد من يرعاها، ولا من يأخذها إلى الطبيب، وهي في أمس الحاجة إلى الرعاية، تسعة أشهر تمر عليها وعلى أهلها بطيئة مظلمة، شهوة ساعة أورثت عذابا طويلا طويلا..

ثم إذا جاءت ساعة الولادة، رموا بها في مكان منزو بعيدا عن الأعين، ليس حولها أحد، ولا ينظر إليها أحد، ولا يدعوا لها أحد، تلد وحدها في مكان مظلم مخيف موحش، وهي تصرخ من الألم فلا تجد من يحنوا عليها ولا من يخفف عنها آلامها..

يخرج الطفل فلا يجد من يضمه ولا من يشمه ولا من يقبله، بل يلف في خرقة، ثم يوضع في صندوق، ثم يرمى به في ظلمة الليل في مكان ما، لعل محسنا يأتي فيأخذه ليرعاه..

لا أحد يأتي بهدية، ولا يفرح بولادتها إنسان، ولا تقام الولائم من أجل المولود، ولا التبريكات بل اللعنات واللطمات، عذاب فوق العذاب، ظلمات بعضها فوق بعض، وحشة وحسرة وندامة وألم وعذاب لا يوصف، شهوة ساعة أورثت ألما وشقاء مستديما.

- بين الزواج وبين الزنا بعد المشرقين..
- والزاني للزانية بئس القرين..
- والعاشق والعاشقة في الحرام يومئذ بعضهم لبعض عدو:

{إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما}.

فيا أيتها الأخت الكريمة!..

قيسي بين فوائد الزواج وبركاته، وبين مفاسد الزنا ولعناته، لتعلمي أنه لا سبيل لك إن أردت أن تحيين حياة طيبة إلا بأن تنأي عن الرجال وتبتعدي عنهم، وتحفظي حجابك، وتستري زينتك، وتحذري من مكر الماكرين وكيد الكائدين.

ألم تسمعي إلى قوله تعالى:

- { وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}؟..

فهذا هو سبيل النجاة والفوز والسلامة من شر الأشرار، أن تقري في بيتك، و أن تدعي التبرج والتزين أمام الرجال، فذلك يضرك ولا ينفعك، واعتبري من تجارب من سبقك، ومن تعرفين من الفتيات اللاتي وقعن في المكروه، فهن يتجرعن اليوم المرائر.

يجب عليك أن تفهمي ما يقال لك، وتدعي وساوس الشياطين..!!!!..
فالأمة تنافح عنك، وتريد لك الخير والعافية، والسلامة من كل إثم، والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة، والنجاة من النار، لا بد أن تدركي ذلك..
وإذا لم تدركي ذلك فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولسوف يدعوا لك كل الأخيار وقلوبهم تتفطر رجاء أن ينشرح صدرك للحق، ويأخذ الله بيدك إلى طريق الهدى والرشاد، ويجنبك الفواحش والآثام، وكم سيجدون من الأسف والحسرة والكرب إذا لم يكن لكلامهم هذا صدى في قلبك، ولم يكن له أثر في نفسك..
أليس عجيبا أن يحترق الصالحون من أجلك وأنت غير عابئة بما يقولون؟!..
أليس عجيبا أن يخافوا عليك من الكيد والمكر، وأنت منه لا تخافين؟!..
أليس عجيبا أنهم يصيحون بك يحذرونك من خطر الطريق وأنت عن صيحاتهم تتغافلين، وربما كنت لهم من المعادين؟!!.

أيتها الأخت!..

لا تتغافلي عن صيحات المنذرين، ولاتصمي آذانك عن نصيحة الناصحين، فأنت الخاسر في هذه القضية إن أعرضت عن ذكر ربك، وأنت الفائز إن أعرضت عن ذكر الشيطان وأذناب الشياطين.
- أنت نصف المجتمع وأنت تلدين الآخر، بك قوام المجتمع، وعليك يقوم دعائمه..
- أنت الأساس والقاعدة، إذا صلحت صلحت الأمة، وإذا فسدت فسدت الأمة..
- أنت مربية الأجيال، فكيف تقومين بهذه المهة العظيمة إذا أنت تركت بيتك وخرجت متبرجة تفتنين الرجال، تقلدين كل لباس وموضة، وتتبعين كل صرخة وإعلان؟؟!!!!..
.. أين اعتزازك بقيمك؟!..

أين المباديء التي تحيين عليها؟!..
ألا تأنفين من السير على خطا المرأة الغربية الكافرة..
التي فقدت كل مبادئها وقيمها، وأنت التي قد شرفت بالإسلام، وشرفت بالانتساب إلى هذه الأمة العظيمة؟!..
ألم تقرئي سيرة المؤمنات الصالحات، أمهات المؤمنين والصحابيات؟..
ألم تقرئي سيرة مريم بنت عمران، وفاطمة بنت محمد عليه السلام وعائشة أم المؤمنين؟..
اقرئي وستجدين في سيرتهن ما يملؤ قلبك إيمانا وتقوى وفقها وعلما، تغنيك عن اللهث في آثار من لاخلاق لهم، وتجدد نظرتك إلى الحياة، وتبدل أفكارك وأهدافك، إن سيرتهن تحطم آكاما من الباطل نسجتها أيد المكر والخبث في عقلك ونفسك على مر الزمان، دون أن تكوني مدركة لما يصنع بك.
أيتها الأخت الكريمة!..
إن الله أعد للمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار، وأعد للمومسات المائلات المميلات الكاسيات العاريات المتبرجات المختلطات بالرجال عذاب جهنم:
وديانها من نار.. من فوقهن نار،.. ومن تحتهن نار.. وعن أيمانهن.. وعن شمائلهن.. ومن أمامهن.. ومن خلفهن.. نار عظيمة... وجسدك اللطيف الرقيق لا يقوى على ذلك، فارحمي نفسك وتوبي إلى مولاك..
وليس العاقل من باع الجنة بشهوة ساعة.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/56.htm

أحوال المرأة المتحررة... تجربة.. والتجارب عظات..

لم تكن المرأة في الغرب قبل الحضارة المعاصرة في أوربا تعيش حياة التبرج والسفور والرذيلة والتفلت من القيم والأخلاق والآداب والرباط العائلي والديني..

بل كانت وقبل قيام الثورة الصناعية، تحيا حياة الطهر والعفة، لم تكن تخالط الرجال لافي عمل ولامدرسة ولابيت، ولم تكن المرأة الغربية تلبس اللباس العاري وتخرج بزينتها أمام الرجال، فضلا أن تتخذ صديقا تعاشره ويعاشرها، بل كانت في بيتها ومزرعتها تقوم بشؤون أولادها وزوجها وأهلها..
نعم كان الرجل الأروبي ينظر إلى المرأة باحتقار ومهانة وانتقاص، لكنه ما كان يسمح لها أن تدنس عرضها، فقد كان العرض محل التقدير والحفظ، فمن المعلوم أن الزنا محرم في كافة الشرائع اليهودية والنصرانية والإسلام، ولاتجد مجتمعا محافظا على أخلاقه ولو كان على غير ملة الإسلام إلا ويحرم
الزنا ويعاقب فاعله ..
كانت أوربا تعيش تحت وطأة الحكم الكنسي وحكم الرهبان الذين انحرفوا بدين النصرانية وبدلوها، وبالرغم من هذا التحريف إلا أن الكنيسة كانت محتفظة ببعض التعاليم الصحيحة كتحريم الزنا ومعاقبة من يفعله..

ومن هنا حافظت المرأة على طهرها وعفتها، لكن طغيان الرهبان واستبدادهم ولّد في نفس الإنسان الغربي كراهية الكنيسة وكراهية رجال الدين الرهبان، بل وكراهية الدين ذاتِه، فلما قامت الثورة الفرنسية، نبذ الغرب الدين بأكمله وقتلوا الرهبان المنحرفين، وكان من ضمن ما نبذوه الحفاظ على عفة المرأة وطهرها وصيانتها..
فخرجت المرأة من حصنها الذي كان يحميها من الشياطين منفلتة من كل رباط أخلاقي وأسري، بعد أن نبذت الدين الذي كان يحرم عليها ذلك بالرغم من انحرافه..
هذا سبب..
وسبب آخر لتفلت المرأة في الغرب من القيم الأخلاقية:

أنه لما قامت الثورة الصناعية، ذهب الرجال إلى المدينة للبحث عن الرزق وطلب فرصة أفضل لبناء حياة كريمة، ترك الرجال القرية فبقيت النساء بلا عائل ولامنفق، فاضطرت المرأة هي الأخرى للذهاب إلى المدينة لتبحث عن
الرزق والمعيشة، فتلقفها أصحاب العمل ورضخت تحت وطأة الحاجة أن تعمل بنصف أجر الرجل مع كونها تقوم بنفس عمله..
وهناك في المدينة، وجدت المرأة نفسها وحيدة، ليس لها أسرة ولاعائل، فالكل مشغول في حياة المدينة ..
سكنت وحيدة، وعاشت وحيدة، فقد كان عليها أن تبني نفسها بنفسها وتلبي حاجاتها بجهدها، وكان من ضمن ما تحتاجه الرجل الذي يحوطها ويحفظها ويشبع رغباتها ويكون لها زوجا، ولما كانت حياة المدينة صاخبة، والكل في عمل وسعي، لم تجد العطف والحنان في كنف رجل يكون لها وتكون له، فلم يكن من اليسير أن تجد زوجا لما في الزواج من كلفة صرفت الرجال عنه، ومع مخالطتها للرجال في العمل كان من الطبيعي أن تنزلق إلى الرذيلة والمخادنة مع من شاءت..
وعزز ذلك أنه لم يكن هناك قانون يحرم ذلك، لكن ثمة طائفة أخرى لم تجد عملا، وهنا تلقف دعاة الرذيلة هؤلاء الفتيات العاطلات، وأنشأوا لهن بيوت الدعارة، فكان سببا آخر لفساد المرأة في الغرب ..
انفلتت المرأة الغربية من رباط الدين والأخلاق ومن رباط العائلة
والأسرة، وصار عليها لزاما أن تترك بيتها وأسرتها إذا بلغت الثامنة عشرة من عمرها، ولها الحق في أن تعاشر من شاءت، ولايملك الأب حق منعها، بل لها الحق أن تداعيه في المحاكم إن هو اعترض عليها أو منعها من حريتها الشخصية التي تعني حرية المخادنة..

خرجت المرأة الغربية تاركة كل القيم الإنسانية فضلا عن القيم الدينية، واغترت بما حصل لها من انفراج، وما حصلته من تحرر يرضي غرورها، شعرت أنها ملكت نفسها بعد أن كانت في أسر الرجل، أو هكذا خيل إليها، ظنت أنها حصلت على حقها المسلوب، أو هكذا أقنعت ..
خرجت وانطلقت وتحررت من كل رباط، وفعلت ماشاءت، فماذا كانت النتيجة؟....

تبدأ الفتاة منذ الثامنة عشرة من عمرها حياة لايحكمها أحد فيها، تمضي حيث شاءت مع من شاءت، يستعملها الرجل في شهواته، ويستخدمها كأداة إغراء، في:
الأفلام
ومسابقات ملكات الجمال
وفي الإعلانات
وفي المجلات
وفي الأزياء
وفي بيوت الدعارة وغير ذلك..
يستهلك زهرة شبابها ونضرتها، حتى إذا بدأ العجز يدب إليها وذهبت نضرتها وجمالها رمى بها المجتمع لتعيش بقية حياتها في ملجأ إن لم يكن لها مدخرات من المال، أو تنزوي في بيت لها وحيدة لا أنيس لها سوى كلبا اقتنته لتسلو به وتعوض به ما فقدت من حنان..
فاليوم عرفت أنها كانت مغرورةً مخدوعة، حين انفض الجميع عنها، كم عانت في حياتها وكابدت المشاق والخوف في مجتمع لايعرف حق المرأة ولايحفظ لها كرامتها، ومن شدة بغضها للمجتمع الذي تعيش فيه، توصي بجميع مالها لذلك
الكلب، فهي لاترى في الناس من يستحق أن تحسن إليه ولو ببعض مالها، فالبهائم في نظرها أولى منهم، كيف لا؟ وقد وجدت عند هذا الكلب من الوفاء ما لم تجد طرفا منه

عند الناس، حتى أولادها.. تنكروا لها، فلاتراهم ولايرونها، والبار منهم من يرسل إليها بطاقة معايدة في كل عام..
كم تعاني المرأة في الغرب من الحرمان والخوف:
فحوادث الاغتصاب شائعة حتى من المحارم..
لا يقبل صاحب العمل فتاة للعمل إلا بشرط المعاشرة..
تتعرض للسلب والنهب والقتل فلاتجد من يحميها ويحفظها إلا قوانين بائدة خروقاتها كثيرة..
كل ذلك بسبب مخالطة الرجال، وترك القرار في البيوت..
أي نظرة إلى واقع المرأة في الغرب تورث القلب حزنا وألما من جشع الإنسان وظلمه، فالمرأة في الغرب.. نعم تحررت ظاهرا لكنها في الحقيقة تقيدت ..
خرجت من قيد العفة والأخلاق، ودخلت في فضاء الرذيلة والهوان..
ليس كل قيد مذموما، فالإنسان لابد له من قيد يحكمه يكفيه شر نفسه وشر هواه وشر من حولَه، وهذا القيد هو قيد الدين والأخلاق، وبهذ القيد ينعم الإنسان بحياة الأمن والرخاء والسعادة، وإذا حل هذا القيد فسدت معيشة بني آدم..
انظروا إلى الطفل يهوى اللعب بكل شيء حتى بما فيه هلاكه، فهل نسمح له بذلك؟..
الجواب: لا، فنحن الكبار أدرى بما يصلحه، وكذلك ربنا جل شأنه، أدرى بما يصلح المرأة، فإنه لما شرع لها:
القرار في البيت..
وأوجب عليها القيام بشؤون أولادها وأهلها..
وأمرها بالحجاب بستر الوجه واليدين وسائر الجسد ونهاها عن التبرج..
لم يكن ذلك حرمانا لها من حق هو لها، بل كان ذلك هو الذي يصلحها، ولا يصلحها غيره..
فقرارها في البيت:
يحفظ الأسرة من التفكك والانحلال، وينشر في البيت العطف والمودة، حيث يعود الرجل فيجد زوجته قد استعدت له بكل ما يحب، ويعطي المرأة فرصة لتمنح صغارها الحنان

والرعاية والتربية، ويحفظها من الأشرار وكيد الفجار، ويحفظ المجتمع من الهدم..
وحفاظها على حجابها:
يمنع عنها نظرات زائغة من قلوب مريضة، ويكفيها أذى الخبثاء، ويصرف عنها كل سوء، ويصونها ويبقيها في حصن الفضيلة والشرف..
إن المرأة المسلمة تعيش في ظل الاسلام في كرامة وعزة ..
يجب على الرجل أن ينفق على وليته، ويجبر على ذلك، أبا كان أو أخا أو زوجا فإن لم يوجد فالحاكم لها ولي، والإسلام يأمر بالإحسان إلى المرأة طفلة كانت أو أما أو زوجة، فإذا كبرت.. فحقها أعظم، يجب برها ويحرم عقوقها، قال تعالى: { وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولاتنهرهما وقل لهما قولا كريما * واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا }
فالأم والمرأة الكبيرة في الإسلام لها المكانة والمنزلة، والمجتمع يتسابق إلى خدمتها ويرون ذلك واجبا لافضلا..
وقد حرم الشارع إيذاء المرأة بالضرب المبرح أو الضرب في الوجه..
وأمر بالعدل بين الضرائر ورهب من الميل..
وجعل لها الحق في اختيار الزوج..
ومن مظاهر عناية الإسلام بالمرأة تخصيصها بالذكر في سور عدة وفي آيات كثيرة كسورة البقرة والأحزاب والنور والطلاق..
بل ومبالغة في إكرامهن سمى بعض سور القرآن بهن كسورة النساء وسورة مريم..
وقد سخر الإسلام الرجل لخدمة المرأة خارج البيت مقابل أن تخدمه في داخله، فيجب على الزوج أن ينفق عليها ولوكانت تملك أموال الدنيا، ولايلزمها أن تنفق عليه درهما إلا عن طيب نفس واختيار..

وخاتمة التكريمات ونهاية التبريكات أن جعلها الله تعالى من آياته فنوه بذكرها فقال:
{ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون}..
وإذا كان من تعاليم الإسلام أن تبقى المرأة تحت قوامة الرجل، فهذا من رحمة الله بها، فقد جربت المرأة القوامة على نفسها، وألا يكون لها ولي ولا حافظ، واليوم ..
انظروا ماذا تعاني المرأة في الغرب من خوف وعدم أمان وما تجده من عنت ومشقة في القيام بحاجياتها التي كان الرجل هو المتولي لذلك كله، والمرأة في راحة وأمان، لاتخاف ولاتهتم، فلما بطلت ولايته عليها تحتم أن تقوم بشؤونها لوحدها..
فلتعلم المرأة أن الله هو الذي أمر أن تبقى تحت قوامة الرجل، وأن يكون لها وليا، والله أعلم بها..
وقد ثبت بالتجربة أنه لا يصلح إلا ذلك.. فهذه المقارنة المستعجلة بين حالة المرأة في الغرب وحالتها في الإسلام، يثبت للمرأة كذب الدعاوي التي تلقى هنا وهناك القائلة أن للمرأة حقوقا مسلوبة، وأنها مسجونةٌ محرومة في ظل التزامها بالحجاب والبعد عن الرجال..
وإذا فكرت الفتاة بعقل وحكمة وإيمان ستجد أن الحرمان كل الحرمان سيعتريها إن هي انساقت وراء كل فكر يدعو إلى التحرر من القيم، قال الله تعالى:
{وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله }..
فينبغي على المرأة المسلمة أن تحذر من أن تحذو حذو المرأة في الغرب، بعد أن عرفت ما تعانيه من صعوبات وآلام نفسية واجتماعية وأخلاقية، ولتحمد الله تعالى أن هيأ لها مجتمعا متدينا يحب الله ورسوله ويحرص على العمل بتعاليم

الدين الحنيف، ولا تغتر بكل ما تراه من حضارة نساء الغرب، فإن وراء تلك الحضارة ما قد أخبرتكم عن طرف من سلبياتها وآلامها وضياعها.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/37.htm

قضيـة المرأة.؟؟

مدخل:
إنهم يدعون إلى هذا الأمر الخطير في كل حين..
وفي كل الوسائل المتاحة لديهم..
بنفس طويل لاينقطع، وأمل كبير لايخبو،..
وهم يتقدمون بخطى وئيدة نحو أهدافهم..
ولا يتورعون في الاستدلال بالنصوص الشرعية مبتورة محرفة على ما يدعون إليه..
يتميزون غيظا من الحجاب، وودوا لو مزقوه، ويتخذون كل ذريعة لإسقاطه..
يحدث هذا وغيره في حين أن كثيرا من المسلمين في غفلة وسهو عن هذا البلاء الآتي، وبعض المسلمين لجهله وغفلته يُستخدم كأداة في تنفيذ مآربهم الخبيثة..؟؟؟؟؟؟؟!!!!!!!!!!..........

المقال:
ذكر الفقهاء أن الجهاد يكون فرض عين على جميع الأمة إذا دهم العدو بلاد المسلمين...
قال الإمام الزركشي:
" إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم والنفير إليهم"..
ومداهمة العدو إنما تكون على قسمين:
- مداهمة حسية، بأن يحتل الكفار بلاد المسلمين بقوة السلاح.

- ومداهمة معنوية، بأن يحتل الكفار عقول المسلمين وأخلاقهم بالمكر والكيد الخفي، وأدواته: الأفلام والمسلسلات والقصص والمجلات والأزياء والموضة والملاهي..
وهذا القسم من الاحتلال أخطر من الذي قبله، لأن أكثر المسلمين يغفلون عنه ولا يحذرون منه، ولذا لاينفرون إلى جهاده، كما ينفرون إلى جهاد من يحتل الأرض.
والحقيقة أن أعداءنا داهموا بلاد المسلمين في إيمانهم وأخلاقهم مستخدمين المرأة سلاحا لهم في هذه الحرب الماكرة، فما من وسيلة من وسائلهم إلا وتبرز فيها صورة المرأة، فهي رأس الحربة في أسلحتهم، وهذه حقيقة يجب أن نتفطن لها:
فإن هؤلاء يريدون أن يفسدوا بناتنا وأخواتنا وزوجاتنا!!!!!!!!!!!!!!.........
وكل دعواتهم تجري في هذا المضمار، وهم يتلطفون في الدعوة إلى ذلك:
تارة باسم التقدم والحضارة..
وتارة باسم خدمة المجتمع..
وتارة باسم ضرورة العصر..
وتارة باسم تعليم المرأة وعملها..
وكلها دعوات هدفها شيء واحد هو خروج المرأة من بيتها، أي تركها لوظيفتها الأولى، والتي لايقوم بها سواها، العناية بالبيت والأمومة..
وإذا خرجت أعقبها السفور والاختلاط، وهذا مقصودهم..?????!!!!!!!!!!........

إنهم يدعون إلى هذا الأمر الخطير في كل حين..
وفي كل الوسائل المتاحة لديهم..
بنفس طويل لاينقطع، وأمل كبير لايخبو،..
وهم يتقدمون بخطى وئيدة نحو أهدافهم..

ولا يتورعون في الاستدلال بالنصوص الشرعية مبتورة محرفة على ما يدعون إليه..
يتميزون غيظا من الحجاب، وودوا لو مزقوه، ويتخذون كل ذريعة لإسقاطه..
يحدث هذا وغيره في حين أن كثيرا من المسلمين في غفلة وسهو عن هذا البلاء الآتي، وبعض المسلمين لجهله وغفلته يُستخدم كأداة في تنفيذ مآربهم الخبيثة..????????!!!!!!!!!.........

إن تجربة تحرير المرأة في الغرب كانت تجربة ناجحة في إفساد شعوبها، ومن ثم فإن العدو يريد أن ينقل إلينا التجربة ذاتَها، لينتقل معها الفساد والانحلال، تمهيدا لمد سلطانه على الأمة المسلمة، بعد أن يئس من تحقيق ذلك بالسلاح..
فهو يعلم جيدا أن المسلمين قد استقر في نفوسهم وجوب الجهاد على جميع الأمة إذا نزل العدو بأرضهم، لذا فهو يحذر أن ينزل بلادهم بسلاحه وجنده لكيلا يذوق الهوان كما ذاقه أول مرة، لكنه يغزوهم بفكره وأخلاقه، لأنه يدرك أن المسلمين قد يغفلون عن هذا النوع من الغزو فلا ينبرون لجهاده..
والحقيقة لا نبالغ إن قلنا إن بقاء الأمة يكمن في صلاح المرأة وحفاظها على بيتها..........
لذا يجب أن نسعى جهدنا للوقوف ضد كل فكر يدعو إلى تفريط المرأة في بيتها وأمومتها إن أردنا أن نحيا أعزاء....
فالعدو يريد أن يفسد علينا السكن الذي نسكن إليه، والبيت الذي نأوي إليه، والمحضن المربي الذي نعتمد عليه في تربية أبنائنا..
فيجب أن نجابه هذا الكيد الكبير بوعي وتحصين عظيم..
وللأسف فإن هذه القضية ليست ذات أهمية عند بعض من المسلمين، كأنهم لايشعرون بهذا الكيد الخبيث، مع أن العدو قد جعلها في أولويات أهدافه، ومن غفلة هذه الفئة أنها ربما

انتقدت من تكلم وأكثر التحذير من قضية تحرير المرأة والداعين إليها..
إن الواجب على جميع الأمة أن تستنفر طاقاتها لصد هذا العدوان الماكر، لو تخيلنا عدوا نزل بساحتنا بسلاحه وعتاده ماذا كنا نفعل؟..
كنا سنحاربه بكل ما نقدر..
هاهو قد داهم بيوتنا وعقولنا وأخلاقنا يريد تدمير إيماننا بأساليب لا يفطن إليها إلا اللبيب، وهو يريد تمزيق الروابط وتشتيت الأسر وإشاعة الزنا وانتشار اللقطاء وتمييع الشباب وتضييع الفتيات وحرمان الأطفال من العطف وتحليل ما حرم الله، وكل ذلك مرتبط بترك المرأة وظيفتها الأولى وسفورِها واختلاطِها، والعداوة هنا ماكرة شديدة، فهل سنقف مكتوفين؟!.
يجب أن لايهدأ لنا بال بعد اليوم حتى نقضي على هذا العدو ونخرجه من ديارنا وعقولنا، وبين أيدينا مراكز هامة منها ننطلق في جهادنا:
البيت والمدرسة والمسجد والقلم والإعلام..
فعلى الآباء والأمهات والمدرسين والمدرسات والأئمة والكتاب تنبيه الناس إلى أهمية العرض والحفاظ على العفة، وأهمية الحجاب وحدوده وصفتِه ومزاياه..
- يبدأ الدور من البيت، حيث يجب على الأبوين أن يربيا الأولاد على تعظيم العرض ومعرفة حقيقة الحجاب وصفته..
- وبعده يأتي دور المدرسة:
فيجب على المدرسين أن يعمقوا في نفوس الطلاب دور الشباب في القيام بالأمة، وأهمية الأخلاق الإيمانية والحفاظ على أعراض المسلمات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..
وعلى المعلمات أن يعلمن التلميذات دور الفتاة المسلمة في الأمة، وأهمية تربية الأبناء والقرار في البيت والعفة والستر والحشمة، وغاية الأعداء في إفساد المرأة..

- وعلى الأئمة في المساجد توعية عموم الناس بخطر العدو ووسائله في هدم جدار الأخلاق وأساس الإيمان، مع الإشارة على الدوام إلى أهمية الطهر والأمومة، وتربية الناس بصغار العلم ثم بكباره..
- أما الكتّاب فعليهم تفنيد شبه المفسدين والرد عليهم والتحذير من طرائقهم في الاستدلال وفضح مخططاتهم..
- وعلى وسائل الإعلام النقية الهادفة أن تجعل هذه القضية من أولوياتها، وعلى الجميع التطرق إلى جميع هذه الموضوعات كل في دائرته التي يختص بها، بالتوعية والتربية، لا بد أن نرفع صوتنا عاليا:
- أنا أمة لا نرضى بغير الحجاب والستر والعفة والقرار في البيت لنسائنا.
- أنا أمة لا نرضى بغير الزواج طريقا لعلاقة رجالنا بنسائنا.
- أنا أمة نعظم الأخلاق ونعتني بكيان الأسرة وتربية الجيل ورعاية النشء.

ثم إنه من الواجب علينا جميعا أن نيسر أمور الزواج ونسرع بزواج كل فتى وفتاة، فلاينبغي ترك الفتيات بغير زواج حتى سن العشرين..
لا تقولوا صغيرة..!!!!!!.....
أليس زواجها خير من ارتكابها الفاحشة؟..
فالمغالاة في المهور والتكاليف، والتنطع في الشروط يؤخر الزواج، وكل من أخر زواج ابنه أو ابنته يساهم من حيث لايشعر في تحقيق مآرب العدو منا، ولو أننا يسرنا الزواج وأسرعنا به لاختفت مظاهر الانحراف التي في بعض الشباب والفتيات، وفوتنا الفرصة على أعدائنا.
أليس من الخطأ أن نعطل الزواج بدعوى التعليم، أو رغبة في مال البنت العاملة؟.
أليس من الخطأ أن نحارب التعدد، في زمن نحن أحوج شيء إليه؟.

والجميع مطالب بإعانة المتزوجين، فعلى الأغنياء المعاونة بالمال، فالمتزوج أحق من أعناه، ومن وسائل محاربة كيد الأعداء في قضية المرأة نشر المجلات الإسلامية التي تعتني بشئون المرأة المسلمة وتسعى جاهدة في إقامة أسرة مسلمة.

إن مما يريح القلب وجود فئة مؤمنة تجاهد مكر الأعداء، ولا تفتأ في التحذير منهم في كل مناسبة، ومادام هذا الصراع بين الحق والباطل قائما فنحن إلى خير:

لأن سنة الصراع بين الحق والباطل سنة كونية لابد منها.....

لكن المصيبةَ فيما إذا سلم أهل الحق قيادهم لأهل الباطل وزال هذا الصراع، حينئذ تنقلب الموازين ويعلو الباطل، والكافرون مهما صنعوا ومهما كادوا فإن الله مبطل كيدهم، قال الله تعالى:

{ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون والذين كفروا إلى جهنم يحشرون * ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون}.

إن من منهج القرآن الكريم تكرار الموضوعات المهمة الرئيسة بصيغ مختلفة، مثل الجنة والنار وأسماء الله وصفاته ونعمه على عباده، لأن طبيعة الإنسان النسيان فلا ترسخ فيه الفكرة إلا إذا تكررت..

وقد عرف أعداء الدين هذه الصفة في الإنسان فهم لايزالون يكررون أفكارهم في كل مناسبة بصيغ مختلفة ومن مجالات متعددة، يعلمون أنهم يخاطبون كل يوم جيلا، ويعلمون أن تكرار الخطاب باعث للاقناع..

لكن بعض أولي الحق قد يملون من التكرار وينفرون منه وينتقدونه، وهذا قصور نظر، وبعد عن منهج القرآن..

ينبغي لداعي الحق أن لا يمل من تكرار ما يدعو إليه، مادام مهما، بشرط أن تكون الصياغة مختلفة، فليس المطلوب الكلام فحسب، بل المطلوب البلاغ والاقناع.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/9.htm

ممثلات تائبات

... رحلن ..... إلى أرض لا يعبد فيها إلا الله..
في سن الفتنة والإغراء هن..
الشهرة والثراء يحاصرهن..
وعرش البطولة شاغر، ينتظر جلوسهن..
والجمع في ترصد وترقب في انتظارهن:
لقد تأخرن.. لقد طال تأخرهن..
لم يبق من الوقت شيء.. متى نصورهن؟..
دب اليأس، وبدا الضجر، وحل القلق، وكثر الهمس: لم تأخرن؟!.. لم لا يأتين؟.. أين هن؟!.
هذه الفرصة الكبرى، وهذا هو الحظ العظيم، وفي مثله يكون تنافسهن..
- ياسيدي!..أرح قلبك واقطع الأمل، لقد أبين إليك السفر، وطلبن مدينة غير التي تسكن، من هذا العمل كانت توبتهن..
طرقن باب التقي، فأرشدهن:
أن يرحلن من أرضك، فهي أرض سوء، يعبد فيها الشيطان، إلى أرض لا يعبد فيها إلا الله... وبذلك أوصاهن..
فاليوم لا يردن إلا الله.. تلك إرادتهن..
- أرض الشيطان؟؟؟.. أيقال هذا عن الفن؟!..
الفن رسالة سامية.. الفن ثقافة عالمية، الفن روعة وجمال..
إنها مؤامرة من شقي، يبتغي الدمار والتطرف والإرهاب..
لم يتبن؟.. وممَ؟.. وماذا صنعن؟.. وما جرمهنّه؟..

- ياسيدي! إنها توبة من الإغراء، توبة من الأيام النحسة النجسة، هل حقا لاتشعر بما به يشعرن؟!!..
أم تتعامى؟.. أم تخادع؟.. أم تبتغي دسّ رأسك الصغير، وجسدك الكبير بادٍ لكل عين؟!!..
الكل يعرف دخيلة الفن، إن ما فيه يراه السادة المشاهدون في الأفلام وأخواتها، مما يكون بين البطل والبطلة، إنهم يرون ما يكون في غرف النوم، وتحت الفرش، مما لا يكون إلا بين الأزواج، يرونه جهرة..
فهذا حال أهل الفن ((أصحاب الرسالة السامية!!)) في العلن، فهل سيتقون ربهم في السر؟!.
....
بهت الدعيّ...وعرّت الاعترافات واقع الفن..

الممثلة بائسة..

الإغراء لا حدود له..
وعلى قدر التميع والتغنج والجمال.. فالحظوة والشهرة والمال..
كل بائع بضاعته غيره، إلا الممثلة بضاعتها نفسها: جسدها.. تبيعه للأنظار، والثمن على قدر المساحة العارية..
هي مرغوبة حظية، لكن بين سن المراهقة إلى اكتمال الأنوثة..
ثم تذهب الحظوة، لتفوز بها صاعدة: صغيرة السن، بديعة الحسن، رشيقة القوام..
لتكون حسرة على ممثلة، كانت قديرة، بطلة جديرة..
وتمضي الأيام، لتصبح الصاعدة، بعد سن اليأس
قاعدة..وينصرف عنها النظر إلى صاعدة ثانية، ذات المواهب الآنفة.
أما اللاتي بلغن التقاعد، فلا ضير بأي واد هلكن.. أو حتى انتحرن..
وهكذا.. دواليك، دواليك.. تدور العجلة.. عجلة الفن ذات ((الرسالة السامية!!))..

حققوا: المال، والشهرة، وكذا المتعة.. من أجسادهن...

والممثلات هن الضحايا.. إسألوهن..

وسيلة المتعة هن.. وسيلة الإغراء هن.. وسيلة جذب المشاهد لزيادة المكاسب هن..

الممثلات تفطن، وفهمن المراد بهن..

أردن مفارقة أرض الفن..بعضهن ..

لكنهن ضعفن، فلم يصبرن، ولم يجدن العون..

لم يكن بعزيمة تنفذ إلى النور بهن..

فآثرن البقاء على مضض.. أن يجدن فرجا ومخرجا أملهن..

لكن بعضهن عزمن، وقررن الرحيل، ومفارقة أرض الشيطان، إلى أرض الرحمن..

وهذا ما أزعجهم..

يخشون على متعهم.. يخشون على بضاعتهم.. يخشون على سوقهم وتجارتهم أن تبور.. وهي بوار..

فلا تعجب أن يقولوا ما يقولوا، إن لهم أملا في الشيطان أن يعيدهن إلى المستنقع تارة أخرى..

هم أيضا ضحايا أنفسهم.. والشيطان.. ليست الممثلة وحدها الضحية، لكنها أكثر مأساة..

إنهم يئنون من ألم النفس، وضيق الصدر..

يضحكون وقلوبهم تبكي..

يمرحون ونفوسهم تختنق..

إنهم يقرون بهذا في لحظات صدق مع أنفسهم ومع الآخرين..

دمروا المرأة، فدمروا أنفسهم.. لعبوا بها، وما عرفوا أنهم يلعبون بمصيرهم:

أليست هي السكن والمودة والرحمة، فكيف وقد حطموا السكن، وقتلوا المودة، ومنعوا الرحمة؟!..

لن يجدوا إلا المر والعلقم..

أي انتهاك لكرامة المرأة، هو تدمير لاستقرار الرجل..
ولايظلم ربك أحدا..

لفتة أخيرة:
إلى التي تمنت أن تغني وتمثل وتتحرر من السكن والرحمة: لعل في توبة هذه الثلة من الممثلات، بعد هذه الشهرة العريضة: كفّ وزجر لأمانيك.. فتأملي مليا..
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/70.htm

أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين?..

المرأة المسلمة في هذا العصر تعيش فراغا في كل شيء:
- فراغا في القدوة، فلا تجد من تقتدي بها في أخلاقها ودينها..
- فراغا في الإيمان، فلا تجد من يذكرها بالله تعالى ويطعم روحها من معاني القرآن والسنة..
- فراغا في الوقت، تشكو من كثرة الأوقات وقلة الأعمال..

وفي مقابل ذلك تواجه هجمة شرسة لهدم حرمتها، وإبراز عورتها، وتضييع كرامتها، بألفاظ براقة، ودعايات خداعة، تنادي بحقوقها ومساواتها بالرجل، زعموا ..

تصوروا فتاة لا تجد القدوة الحسنة التي تعلمها وتهذبها وتربيها لا في البيت ولا في المدرسة ولا الكلية، وتعاني ضعفا في الإيمان، وجهلا بأحكام الدين، يصاحب ذلك الفراغ وتوفر المال، ثم يأتيها جند إبليس من كل حدب وصوب يزينون لها الخروج والغزل والتبرج واللهو، يوهمونها أن ذلك من حقوقها، وأن فيه سعادتها وراحتها وملء فراغ وقتها، وقتل الملل الذي في حياتها......

ألا يدعوها كل ذلك إلى الانجراف إلى مواطن الخطر، وفساد الخلق، وضياع الحياء والدين؟..
نحن في هذه الكلمة العابرة نحاول أن نبرز لإختنا المسلمة القدوة والأسوة التي تبحث عنها فلا تجدها.... نجتهد في أن نقدم صورة مشرفة لفتاة مؤمنة صادقة تصلح أن تكون قدوة لكافة الفتيات والزوجات.

هذه الفتاة لم يتجاوز عمرها العشرون، كانت صابرة دينة خيرة صينة قانعة شاكرة لله، بشرها النبي الكريم صلى الله

عليه وسلم بالجنة مع السيادة فيها، فهي سيدة نساء العالمين في زمانها..
فمن هي؟..
وكيف نالت هذه الدرجة الرفيعة، في الوقت الذي يتهاوى فيه كثير من النساء، والشيطان يتخذهن غرضا وهدفا لكل مفسد?..
قال عليه الصلاة والسلام: (أريت النار، فرأيت أكثر أهلها النساء) .
لم تكن لتصل إلى ما وصلت إليه بالتبرج والسفور وتضييع حق الله عليها..
لم تكن لتصل إلى الجنة والسيادة على نسائها، وهي تخالل الشباب، غارقة في شهواتها..
لم تكن لتنال ذلك، وهي تقتدي بالكافرات، وتركب كل ما يزينه الشيطان لها..
لم تكن كذلك إلا وهي صاحبة مباديء وإيمان، صاحبة طاعة وعبادة لربها، قرة عين لزوجها، قائمة بحقه وحق بيتها، حافظة لعرضها وعفتها وجمالها، بعيدة عن أعين الرجال، محتشمة صادقة مؤمنة خاشعة..

فأيما فتاة أرادت أن تلحق بركبها، فلتركب مطيتها، ولتقتد بسيرتها، ولتتخذها أسوة.
قال عليه الصلاة والسلام:(فاطمة سيدة نساء أهل الجنة).
إنها ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، الطاهرة النقية الطائعة المتعبدة الكارهة للتبرج والسفور، الصابرة على ما أصابها رضي الله عنها..
ولدت قبل البعثة بقليل، وتزوجها علي رضي الله عنه، في السنة الثانية للهجرة، وولدت له الحسن والحسين..
كان أبوها رسول الله يكرمها ويحبها لصدقها ودينها وصبرها، قالت عائشة رضي الله عنها:
"جاءت فاطمة تمشي ما تخطيء مشيتها مشية رسول الله، فقام إليها أبوها وقال:(مرحبا بابنتي)"..

ما قام لها وما أحبها إلا لعظم شأنها عند ربها..
لم تكن فتاة ككل الفتيات، ولم تكن امرأة ككل النساء، لم تفخر على النساء والقرينات بأبيها، ولم تتعال على زوجها بمنزلة أبيها، بل كانت رضي الله عنها نعم الزوجة لزوجها، تقوم على خدمته، وتسعى في رضاه، وتأتمر بأمره وتقف عند نهيه، مثال رائع لكل زوجة مع زوجها..

جاءت تشكو إلى رسول الله ما تلقى في يديها من الرحى إذا طحنت، وفي نحرها إذا حملت القربة، حتى أصابها الضر والجهد، وتسأله خادما، فجاءها رسول الله وعلي معها وقد دخلا في فراش إذا غطيا رؤوسهما تكشفت أقدامهما، وإذا غطيا أقدامهما تكشفت رؤوسهما، فقال لهما:
(ألا أدلكما على خير مما سألتماني إذا أخذتما مضجعكما أو آويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وكبرا أربعا وثلاثين، فهو خير لكما من خادم) .

فرضيت وقنعت وصبرت على الفقر والشدة، رضي الله عنها، وهي بذلك ترسل رسالة حية إلى كل امرأة رضيت بالدعة والخمول، وآثرت الخروج من البيت والتسكع في الطرقات تاركة عمل بيتها وواجباتها، أن ذلك ليس من سبيل المؤمنات العاقلات السابقات، وتعلّم كل امرأة تتخذ خادمة في بيتها أن تسبيحها وتحميدها وتكبيرها لله تعالى هي وزوجها خير من خادم، وأعون على قضاء حوائج البيت وأعماله.

أما عن طاعتها لزوجها، فقد كانت تعلم وهي التي تربت في بيت النبوة والدين أن طاعة الزوج من موجبات دخول الجنة:
(إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت الجنة بإذن ربها) ..
لما مرضت أتى أبو بكر فاستأذن، فقال علي:
"يا فاطمة، هذا أبو بكر يستأذن عليك"..

فقالت: "أتحب أن آذن له؟"..
قال: "نعم"، فأذنت له..
قال الذهبي: "عملت السنة رضي الله عنها، فلم تأذن في بيت زوجها إلا بأمره"..

ونساء اليوم يغلب عليهن عصيان الزوج، والتعدي على حقوقه، كما أن الأزواج كذلك لهم نصيب من ظلم الزوجات، لكن عليا وفاطمة رضي الله عنهما كانا خير زوجين لبعضهما، كانا يلتمسان رضا بعضهما..

لما أراد علي أن يتزوج عليها ابنة أبي جهل، غضبت، وغضب لغضبها رسول الله، وقد كان يغضب لغضبها، ويقول:
(فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها فقد أغضبني)..

فترك علي الخطبة رعاية لها، فما تزوج عليها ولا تسرى حتى ماتت، والتعدد حلال بنص الكتاب، لكن رسول الله كره أن تجتمع ابنته وابنة عدو الله أبو جهل تحت رجل واحد، لما في ذلك من الأذى لفاطمة رضي الله عنها والعار، ولأنها أصيبت في أمها ثم أخواتها واحدة بعد واحدة فلم يبق لها من تستأنس به ممن يخفف عليها الأمر إذا تزوج عليها، فلذا كرهت ولأجلها كره رسول الله ذلك.

وقد كانت رضي الله عنها تحب الحشمة والستر، وتكره التبرج والخلاعة والسفور، قالت لأسماء بنت عميس:
"إني أستقبح ما يصنع بالنساء، يطرح على المرأة الثوب، فيصفها"..
تقصد إذا ماتت ووضعت في نعشها..
قالت: "يا ابنة رسول الله، ألا أريك شيئا رأيته بالحبشة"؟..
فدعت بجرائد رطبة فحنتها، ثم طرحت عليها ثوبا، فقالت فاطمة:

"ما أحسن هذا وأجمله، إذا مت فغسليني أنت وعلي، ولا يدخل علي أحد".
هذه الطاهرة النقية تشعر بقلق خشية أن يبدو شيئا من وصف جسدها وهي ميتة، فكيف بها وهي حية؟..

وهذه رسالة بليغة لكل مسلمة رضيت أن تظهر زينتها ووصف جسدها لكل ناظر، وسارت أمام الرجال متبرجة سافرة.

رضي الله عنها، لم يصب أحد بمثل مصابها:
ماتت أمها خديجة رضي الله عنها، ثم إخوتها وأخواتها جميعا، ولم يبق لها من أهلها إلا أبوها، وفي يوم جاءت إليه فأسر لها بقرب رحيله، فبكت بكاء مرا، تخيلت نفسها وقد فقدت أعز الناس وصارت وحيدة من أهلها، فلما رأى رسول الله حزنها وبكاءها أسر لها بأنها أول من يتبعه من أهله، فزال حزنها وكربتها، وداخلها السرور، فضحكت..
وقد ذكر ابن حجر أن من أسباب فضلها على غيرها من النساء صبرها على وفاة أبيها، فإن كل بنات رسول الله متن في حياته فكن في صحيفته إلا هي فقد مات في حياتها فكان في صحيفتها، يدل على ذلك أنه لما رأى حزنها وبكاءها على قرب وفاته بشرها فقال:
(أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين)..
يعني إن صبرت واحتسبت، وفي رواية عند الطبري أنه قال لها:
(أحسب أني ميت في عامي هذا، وأنه لم ترزأ ـ تصب ـ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني دون امرأة منهن صبرا)، فبكت، فقال: (أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم، فضحكت) .

ولما ثقل بالنبي جعل يتغشاه الكرب، فقالت: "واكرب أبتاه"، فقال: (ليس على أبيك كرب بعد اليوم)..

فلما مات حزنت عليه، وبكته، وقالت:
"يا أبتاه، إلى جبريل ننعاه، يا أبتاه أجاب ربا دعاه، يا أبتاه، جنة الفردوس مأواه"..
وقالت بعد دفنه: "يا أنس، كيف طابت نفوسكم أن تحثوا التراب على رسول الله"..
عاشت بعده حزينة مكروبة مريضة سبعين ليلة ثم ماتت بعده بشهرين أو ثلاث، كانت زاهدة رضي الله عنها، ماتت وعمرها ثمان وعشرون عاما، فهي أسوة حسنة لكل مسلمة في أخلاقها وصبرها وطاعتها وحشمتها وعفتها، هدى الله النساء للسير على سنتها.
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/65.htm

أيهما أحسن أن تقود المرأة السيارة، أو تركب مع سائق أجنبي؟

أيهما أحسن: أن تقود المرأة السيارة، أو تركب مع سائق أجنبي؟.
هذا السؤال صار يطرح في الآونة الأخيرة كثيرا..!!..

قولنا: "يُطرح" بضم الياء المعجمة.. مبني للمجهول، أي أن هناك يفعل ذلك، والمقصود بهم: أولئك الباخعون أنفسهم إذا الناس بقيادة المرأة للسيارة لم يؤمنوا..
قولنا: "في الآونة الأخيرة"..
حصر مقصود، والمعنى: أن هذا السؤال لم يكن يُطرح سابقا..
والمقصود بـ "سابقا": ذلك الزمن الذي بُدء فيه بجلب السائقين: لم يكن يُطرح هذا الخيار الثاني:
- قيادة المرأة للسيارة..
- ولا القول: إن الخلوة مع السائق محرمة..
والسؤال: لم صار يطرح أخيرا، ولم يكن يطرح سابقا ؟..

هل غاب العلم والفقه بالحلال والحرام، فلم يعرف هؤلاء إلا ((..أخيرا..)).. أن الخلوة محرمة ؟؟!!..
يبدو أن الأمر مرتبط بتدرج العمل التحرري التغريبي..
في السابق: لم يكن المجتمع مهيأ ألبتة لقبول فكرة: قيادة المرأة للسيارة..
أما فكرة وجود السائق فهو أيسر، فليس فيه محذور شرعي مباشر، إذ من الممكن تجنب الخلوة بوجود محرم.. لذا لم يحصل عليه اعتراض.. إلا من بعد:
بعد أن تهاون الناس، فصار السائق يذهب بالنساء، في خلوة، إلى كل مكان، وكأنه محرم لهن..؟؟!!..
هنا هب المصلحون يحذرون من سوء استخدام السائق..
وسخر منهم الساخرون، واتهموهم بالتخلف..؟؟!!..
واليوم حلت مسألة جديدة، هي: قيادة المرأة للسيارة..
ولا بد من مبررات لإقناع المجتمع، فمن مبرراتهم ((.. الشرعية..!!)).. أن الخلوة بالسائق محرمة ؟؟!!.
لنا أن نتساءل قبل أن يسألوا ويعترضوا:
لم سكتوا عند بداية استقدام السائقين، فلم يذكروا مسألة الخلوة؟؟!!..
لم سكتوا بعد ذلك طوال هذه المدة فلم ينطقوا إلا مع الدعوة للقيادة؟!!..
ألا ينطبق على هذا المثال ما قاله تعالى في سورة النور:
{ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين* وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون * وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين * أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون}..
{ وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين}..

فالقول بأن الخلوة محرمة هنا مفيد لتحصيل الهدف المطلوب، وهو: قيادة المرأة للسيارة.. فلا بأس إذن من

الرجوع لهذا الحق، ليس خضوعا لله تعالى وأمره، بل لغاية في النفوس..

طبعا: ليس كل من طرح هذا السؤال فهو بالضرورة أن يكون من هذا الصنف، إذ في كل زمان ومكان هناك صنف حسن النية، ينظر عند طرف أنفه، لا يدري ما يجري ؟؟!!..
ثم...
لماذا هذا الحصر: إما السائق وإما أن تقود المرأة السيارة؟..
أليس ثمة خيار ثالث هو: أن يتولى الولي شأن وليته، فيقضي حوائجها بنفسه، وذلك جزء من واجبها عليه..؟..
بلى هو كذلك...
إذن جوابا نقول:
لا قيادة المرأة للسيارة.. ولا خلوة بالسائق.. وكلا الأمرين سبق إلى الحكم بتحريمهما العلماء منذ زمن.. قبل أن يروج هؤلاء لحرمة الخلوة بالسائق..

إنما الحل: أن يعرف كل رجل ما عليه من واجب، ويتقي في محارمه، فلا يعرضهن للفتن، سواء بالسائق أو بالقيادة، فيقوم بقضاء حوائجهن..
إن هؤلاء يطرحون هذا السؤال تكرارا ومرارا، وكأنه مُلجم، ولا جواب عليه..
فهل الآن عرفوا جوابه؟!!
.. أم سيعودون إليه، وكأنهم لا يسمعون، ولا يقرءون... كعادتهم ؟!!..
نرجو أن يحترموا الحقيقة التي يندندون حولها..
شكرا لقراءتكم...
قال المعترض: قد جعلتم المرأة حصرا على الطبخ والغسيل والولادة والحضانة (= عمل البيت).
الجواب:

هذه دعوى لا دليل عليها، واستفادتها من القول بمنع قيادة المرأة للسيارة خطأ وشيء غريب ؟؟!!..
فلا مجال لاستفادة هذا من هذا........
فالقائلون بمنع القيادة لا يمنعون المرأة من تعلم ما يلائم طبيعتها، ولا من عمل يوافق فطرتها، بشرط عدم الاختلاط، وعدم الاخلال بالوظيفة الأساس: (عمل البيت)، وهو العمل الذي هيئها الله له.

والله تعالى لم يكن ليهيء المرأة لعمل مشين، كما يصور من يقبح عمل المرأة في بيتها !!!..
فعلى أي أساس حكموا بالدونية على عمل المرأة في بيتها ...؟!!..
حكموا على أساس المحاكاة والتقليد للتزيف الغربي (= عدو المرأة)..
فكل المشكلة لدى هذا التيار هو عمل المرأة في بيتها، ودليل هذا:
أنهم لا يعترضون على عملها خارج البيت نفس الأعمال: الطبخ والغسيل والحضانة .. إلخ..
فليست المشكلة إذن في نوع العمل، إنما المشكلة في بقاء المرأة في البيت، فبقاؤها هو المزعج، لأنه ينافي هدف تحرير المرأة من القيود الأخلاقية والشرعية..
لكن الله تعالى يقول: {وقرن في بيوتكن}...
زعم المعترض أنه ليس من العدل أن تمنع ((.. فئة محدودة ؟؟!!..)) المرأة من قيادة المرأة للسيارة؟..
والجواب:
أن هذه دعوى مكشوفة، ومغالطة جريئة، وإخفاء للحقيقة الظـــاهرة..!!!!!؟؟؟؟؟؟؟.....
أليست جريدة الرياض أجرت تصويتا ألتكرونيا في موقعها على الانترنت في الأسبوع الماضي؟..
فماذا كانت النتيجة؟..
انتصار ساحق للمانعين.....

وهنا في الساحات: أليس التصويت قائما في موضوع الأخ العزيز (فتى الأدغال) فما هي النتيجة؟..
الموضوع بين أيديكم، فاذهبوا وانظروها....
مع كل هذا يقولون ما يقولون.. ولا غرابة فقد تعودنا منهم قلب الحقيقة.....
كلا، بل االسواد الأعظم يمنع، ومعهم ثقل الأمة علماء هذا البلد المصون...
فهل في هذا شك؟..
بعض الناس يتألم إذا ما أخطأ فخالف الحق، وبعض الناس يخالف الحق والحقيقة عمدا.. لكن لا يتألم؟!!..
زعم المعترض: أننا شاذين في منعنا القيادة مقابل حواضر الإسلام الأخرى، وأن ما لم تكن على وصفها وصفتها فما هي إلا مخالفة للشريعة..
الجواب:
هذه مغالطة.. ؟؟!!..
فتلك الحواضر فيها من الأوصاف البعيدة عن الشريعة الإسلام ما لا يخفى على إنسان ..
فيها التبرج والسفور، وفيها الاختلاط، وفيها من المنكرات ما يشتكي منه الإسلام..
وقيادة المرأة فيها لم تأت من كونها حاضرة الإسلام، فكل تلك الحواضر قد غزيت فكرا، وخلقا، ودينا.. وكذلك استعمرت.. وفرض عليها التغريب وإفساد المرأة فرضا، لم يستشر أهلها، ولا علماؤها..
والذي تميزت به بلاد الحرمين تأخر تلك الأنواع من الغزو في حقها، ومن ذلك ما يتعلق بالمرأة..
وذلك أنها لم تستعمر، ولأن علماءها ودعاتها تنبهوا للمكائد التي تعرضت لها الحواضر الأخرى، فاستطاعوا بعون الله تبطيء عجلة التغريب، وعسى الله أن يعينهم على إيقافاها كلية..
القضايا الرئيسة المتعلقة بهذه الأمة هي غزوها: سياسيا، واقتصاديا، وثقافيا، وأخلاقيا..

فهذه أساسيات العمل التغريبي الاستعماري القديم الجديد..
ولا شك أن الاهتمام بكافة هذه القضايا هو الأولى والأحسن في حق كل فرد فاعل، إذا قدر، لكن القدرات تتفاوت، والظروف تختلف، فهذا قد يجيد في قضية دون أخرى، وآخر يجيد في غيرها.. وهكذا..
وفي مثل هذا الحال لا ترتيب على مجتهد.. فالأمة بمجموعها متكاملة، بعضها يسد نقص بعض، وليس مطلوب لا شرعا ولا عقلا من الجميع أن يعتنوا بجميع القضايا على حد سواء.

وعلى ذلك: فإنكارك اهتمامنا بقضية المرأة لا وجه له، لأمور:
- أولا : هي من القضايا الرئيسة، وتصنف تحت الغزو (الأخلاقي)..
وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت******* فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا..
- ثانيا: لا يمكنك أن تحشد الجميع في ناحية واحدة، فهذا خلاف الحكمة كما تقدم..
هكذا الأمر، إلا إن كنت ترى أن قضية المرأة ليست من القضايا الرئيسة التي تهدد كيان الأمة، فأظن حينئذ أن عليك المراجعة والتأمل في القضايا المهملة لديك..
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/113.htm

يقولون: قيادة المرأة آتية لا محالة.. !!!.....

{ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله...}.. ربك أعلم...
وما معنى هذا؟..
هل معنى هذا أن مجيئه اللازم الواقع ـ على حد تعبيرهم ـ يقلب القضية من التحريم إلى الجواز؟...
هل وقوع الشيء يعني جوازه؟..
الجواب: لا..

فأشياء كثيرة وقعت وترسخت في الأمة المسلمة، ولكن هي محرمة إلى قيام الساعة...

الربا.. لا ينفك منه بلد مسلم، ومع ذلك هو محرم، ولو سار عليه جميع من على البسيطة...
والأمثلة كثيرة...

إذن.. لا جدوى شرعا من تكرار القول بأن القيادة آتية لا محالة..

كأنما يريدون تهيئة النفوس لهذا الحدث... لكن:
{ ما على الرسول إلى البلاغ}...
{ والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون}..

ونحن نقول: من كان يعظم الأمر ويتبع الشرع، لا يكون دليله: أن القيادة آتية لا محالة..

إنما يكون دليله: قال الله تعالى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.. ويتبع علماء الشريعة، الذين رصدوا أنفسهم للتفقه في نصوص الشرع ، وتخصصوا فيها، كما تخصص غيرهم في علوم أخر..

أعجب لأمة رزقها الله ثلة من العلماء المخلصين الصادقين الناصحين، الذين لا يوجد مثلهم في الأرض، الذين لا يألون جهدا في التوجيه والإرشاد.. كيف تلقي كلامهم وراء ظهرها... وكأنهم من سقط المتاع؟!!!..

وقد أفتى هؤلاء العلماء الأتقياء الصفوة بتحريم القيادة، فتوى صريحة... لكن !!!!!...

يا للأسف رده بعض من لا يعرف قدر العلماء.. ولو أفتاهم جماعة الأطباء، أو هيئة كبار الأطباء.. بخطورة القيادة على صحة المرأة لما ترددوا في الامتثال!!!!!!!!...
ربما بعضهم يقصد بقوله: القيادة آتية لا محالة.. أي بحسب المؤشرات الحالية والآنية.. ولا يقصد من وراء ذلك الاحتجاج أو التاييد..

ولمثله يقال: { قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله...}..
وكم من قضية قرر معتنقوها ومروجوها أنها ستكون ولم تكن...

فربك فوق الجميع، وإرادته تمضي، ولو خيل للناس أن إرادة فئة ما هي الماضية...

بعض الناس نظره لا يتعدى طرف أنفه وما عند قدميه..
ينظر إلى مصلحة نفسه، ويهمل النظر إلى مصلحة الجماعة.. يقدم المصلحة، ولا يدري أن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح..

وهنا يظهر الفرق بين من تفقه في الشرع ومن لم يتفقه..
هذا الموضوع يهدد كيان أمة محافظة على حجابها..

وهو يطل بين آونة وأخرى..
ثم أننا نجد بعض إخواننا الذين نحسبهم على خير وصدق يقولون:
"لا نرى في ذلك بأسا، ونحن نرى غيرنا يحدث عندهم مثل ذلك، ولم نر بأسا ولا فسادا".

فالدليل على الجواز عندهم أنهم لم يروا مفاسده في المجتمعات الأخرى..

فهل هذا دليل شرعي صحيح يصح الاستناد إليه في التحليل والتحريم؟.
وكيف جزموا بأنه لا توجد فيها مفاسد ؟..
هل تتبعوا كل فتاة تسير بسيارتها ليروا هل تتعرض لمشكلة أم لا؟..
كيف عرفتم أنه لا مشكلة في قيادة المرأة للسيارة في تلك المجتمعات؟..
هل قمتم بدراسة حالات قيادة المرأة للسيارة؟؟
وإلا اعتمدتم على النظر العابر ؟.. ..

نحن نقول سياقة المرأة للسيارة خطر عليها، لكن يختلف الخطر بين بلد وآخر، بحسب ظروفها، فقد يزيد الخطر هنا، ويقل هناك.. أما أنه لا خطر ألبته فهذه دعوى بلا دليل؟..

بل الدليل يقول:
إن المرأة إذا صارت منفردة صارت محل طمع الأشرار، وما أكثرهم...
وفي حالة قيادتها للسيارة ستكون منفردة، وستسلك طرقا غير مأهولة، وحينذاك ستتعرض للأذى..
ثم إن تلك البلدان ليست بليتها في قيادة المرأة للسيارة، بل بليتها أكبر من ذلك.. سقوط الحجاب، ولذا انغمرت تلك المصيبة ـ قيادة المرأة للسيارة ـ في هذه المصيبة الكبرى.
لكن لا يعلم هؤلاء أن الأمر يختلف جدا في بلد لم يسقط فيه الحجاب أصلا..
إن قيادة المرأة للسيارة في بلد محافظ للحجاب يعد مشكلة كبرى، ويحصل بها فساد عريض قد لا يحدث مثله في البلاد التي لا تحافظ على الحجاب أصلا ..

وذلك أن قوما لم يعتادوا ذلك سيكون هذا الحدث بالنسبة لهم تغيرا جذريا..

ستكون هناك ثورة جنسية لا حد لها، وفساد عريض لا ينضبط، لأن الفرد في المجتمع المحافظ لا تتوفر له المتع المحرمة كما تتوفر في المجتمعات المتحررة، فإذا صار يرى الفتيات يقدن السيارات هاج ولم يجد من يضبطه، لأن الضبط عسير جدا، فإن ذلك يعني وضع رجل أمن في كل شارع وطريق، وذلك مستحيل.

وسيفتح باب الاختلاط بكافة صوره..
* فمن الذي يعلم المرأة القيادة ؟..
* ومن الذي يحاسبها إذا أخطأت في القيادة ؟..
* ومن الذي يصلح لها السيارة إذا تعطلت ؟..
* هل سيكون محرمها معها على الدوام ؟!!.
* لكن من يرى جواز ذلك ينسى كل تلك الأمور..

ينسى أننا ما زلنا نحتفظ بخصوصيات هامة وعظيمة منبعها الشرع القويم، منها الحجاب ومنع الاختلاط، وكلا الأمرين في خطر إذا قادت المرأة للسيارة.
إننا نعاني من كثرة خروج النساء من بيوتهن وما يجلب ذلك من فتن، ونرجو من النساء أن يقللن من ذلك ما استطعن ويمتثلن لقوله تعالى:
{ وقرن في بيوتكن}، ويعلمن أن ذلك خير لهن: (المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها).

فكيف إذا قادت المرأة السيارة؟، إن ذلك سيتسبب في فتنة عريضة، نعوذ بالله منها.

ثم إننا نلفت النظر إلى قضية هامة وهي:
قد علم المنافقون والكافرون أنه لا يمكن إسقاط الحجاب بالطريقة التي أسقطت في مصر، فنبههم الشيطان إلى طريقة أخرى هي:

قيادة المرأة للسيارة...

فالقيادة يقصد بها إسقاط الحجاب وحصول الاختلاط، وفساد الأمة.
لا تقولوا: يبالغ فيما يقول.
فقد كتبت عن قيادة المرأة للسيارة فجاءت بعض التعليقات، ومنها:
تعليق لفتاة من موريتانيا تذكر بألم ما حدث عندهم من فساد عريض جراء ذلك..
وقد سمح بالقيادة في قطر أولا لمن فوق الثلاثين، ثم لمن دون العشرين، وكان بعض المحجبات يقدن السيارة بالنقاب، فجن جنون دعاة التحرر، ونادوا بنزع الحجاب، ومنع سياقة المحجبة..

والدليل المفصل على ذلك ما يلي:
كنت قد كتبت موضوعا عن قيادة المرأة للسيارة من قبل في المفتوحة وسحاب فجاءتني التعليقات التالية:
1- سواح 31-12-1999 12:30 (الساحة المفتوحة)
الاخ الكريم ابو ساره انا معك ونفس الشعور وقيادة المرأة هي الطريق إلى الهاوية..
قصة رواها لي أحد الأصدقاء في إحدى الدول القريبه..
انه كان عند جارهم ابنة متحجبة، وكانت على أخلاق لم يرها يوما تخرج لوحدها، كانت مثالا للأخلاق الحميدة..
ويقول: بعدما تخرجت من الثانوية دخلت الجامعة وطلبت من والدها أن يشتري لها سيارة..
ويقول: أيام فقط حتى تحولت أخلاقها إلى 200درجة، فبعد الحشمة واللباس الإسلامي إلى تفسخ الحياء ولبس العاهرات، وتاتي إلى منزلها بعد نصف الليل، فاصبحت على كل لسان..

انتبهوا إخواني فأصدقاء السوء يريدون ان نكون مثلهم فلا يتمنون لنا الخير ابدا، فيقولون حضارة وحرية فالحضارة بالعلم وليس بقيادة المرأة لسيارة وإظهار المفاتن.. أما الحريه فالإسلام إعطاء المرأة الحرية الكاملة وجعل لها حدود حتي يحافظ عليها، أما الحرية التي يدعون العلمانيون والكفره ليست حرية، بل دعوة إلى الفساد ..

2ـ أمل بنت عبد الله البوتملي 13-11- 1999 02:59 (سحاب)

يشكر الأخ على هذا الطرح النظري الموفق (كان الموضوع: حكم قيادة المرأة للسيارة)، واعتقد أنه أصاب كبد الحقيقة..

وقد ذقنا نحن العلقم في موريتانيا من جراء قيادة المرأة للسيارة، وكان في بداية الأمر لا تعدو أن تكون لقضاء الحاجات الضرورية، ثم ما فتأت أن انقلبت إلى شر مستطير، فلا يعلم الأب المسكين إلى أين تذهب ابنته، بل ولا يجرؤ على سؤالها، وقد أصبحت السيارات عندنا من أكبر أسباب الفساد، ولا حول ولا قوة إلا بالله..

أرى خلل الرماد وميض نار... وأخشى أن يكون لها ضرام..

3- في دولة قطر سمح بالقيادة بشروط:

أن تكون فوق الثلاثين..

بأذن ولي الأمر..

وبعد مدة لم تطل سمح حتى لمن كانت دون العشرين بالقيادة، بل حورب الحجاب والمحجبات، وطالب المعارضون بمنع المحجبة من القيادة إلا أن تنزع حجابها..

مجلة المجلة عدد 1003..

4 ـ في بريطانيا يستنكر الرجال فكرة قيادة المرأة للسيارة، ويجد هذا الاستنكار منافذ للتعبير كالفكاهة مثلا، فهذا صحفي بريطاني يكتب ساخرا من قيادة المرأة للسيارة قائلا:

"أصبحت على قناعة تامة بأن البيرة والمشروبات الكحولية عموما تحتوي على هرمونات أنثوية، وأنا مقتنع اليوم أن من يسرف في تناول الخمور يتحول إلى امرأة، فالرجل حين

يتعاطى تلك المشروبات تنمو أثداؤه ويأخذ بالثرثرة من دون طائل، ويفقد القدرة على قيادة السيارة، وهذه كلها صفات نسائية".

وفي الشهر الماضي نشرت مجلة "ساترن" الرجالية الأمريكية إعلانا عن طلب نساء متميزات ذوات قدرة فوق اعتيادية لقيادة السيارات، وجاء في الإعلان أن على المتقدمات أن يتحلين بالصفات التالية:
1ـ القدرة على قيادة السيارة من دون الانحراف إلى اليمين أو اليسار لفترة تزيد على عشر دقائق.
2ـ القدرة على التعرف على غطاء خزان البنزين ومعرفة طريقة استخدامه.
3ـ القدرة على تغيير إطار العجلة من دون استخدام الهاتف الجوال.
4ـ القدرة على إيقاف أو صف السيارة في موقف عام من دون الاصطدام بأكثر من ثلاث سيارات في المحاولة الواحدة.

ويبدو أن الإعلان لم يكن إلا طريقة للاستهزاء بالمرأة، والرجل البريطاني مازال يرى أن المرأة تفتقد إلى الحصافة وحسن التدبير اللذين تتطلبهما قيادة المرأة للسيارة، وكشفت دراسة حديثة نشرتها وزارة التجارة البريطانية أن أصحاب تصليح السيارات يعمدون إلى استغفال النساء وتقاضي مبالغ طائلة منهن لإجراء إصلاحات وهمية..

إذن يتضح مما سبق أن المجتمع الغربي مازال لا يستسيغ قيادة المرأة للسيارة، لكن قوانين المجتمع نفسه ترعى هذا الحق، الغرب إذن يفرض على المجتمع قانونا لا يرتضيه.

مجلة المجلة عدد 1003

إن الذي يضع قدمه في أول الهاوية لا يدري أين تقوده قدماه، وإن الذي يرضى بشرب قطرة من كأس خمر لا يأمن من شرب الباقي، فهكذا خطوات الشيطان.

وفي قضية المرأة بالذات تحدث مغالطات كثيرة، من ذلك: الزعم بأن المرأة في بلادنا مظلومة، مهضومة الحقوق، إنسانيتها مهدرة، محتقرة، مستلبة.
وإذا سالت: ما هي الحقوق المهدرة؟.
انقسم الناس إلى فريقين، كل فريق حسب ميله ومذهبه واتجاهه.
فالفريق الأول: وهو الصادق في دفاعه ونيته، لكنه اغتر ببعض الحوادث الفردية فصار يعممها، وهذا خطأ، فالحوادث الفردية موجودة في كل زمان، وإثبات أن المرأة مظلومة بالعموم يحتاج إلى دراسة شاملة، ولا يمكن أن تثبت بالدعاوى والاستدلال بالحوادث الفردية...
والفريق الآخر: وهو المخادع، الذي لا يقصد من وراء هذه الدعوى إلا تحقيق مآرب شيطانية أملاها عليه أسياده..

إنه يقصد رفع قوامة الرجل عنها كي يتسنى إفسادها..
إذ لا يمكن إفساد نساء الأمة إفسادا كاملا إلا بمثل هذه الطريقة، فبقاؤها تحت قوامة الرجل المحافظ، والمجتمع في أغلبه محافظ، يعني فشل الخطة الماكرة، لذا لا بد من رفع القوامة، وكيف يكون ذلك؟.

يكون ذلك بالدعوة إلى ما يلي:
عمل المرأة كعمل الرجل، سواء بسواء، وجعل المرأة مساوية للرجل في كل شيء، حتى في نوعية العمل، دون اعتبار للفروقات الخلقية.

الاختلاط في التعليم..

وقيادة المرأة للسيارة، لأنه طريق إلى نزع الحجاب وحصول الاختلاط.

أخيرا:
لي رجاء لكل من يكتب في هذه القضية، أن يتذكر أمورا:
1ـ أن لا يستعجل في طرح رأيه، ويتأمل القضية من كافة جوانبها، ولا يساو مساواة تامة بين بلد وبلد في الحكم والفتوى، وأن يضع في اعتباره وضع المرأة في البلدان المحافظة على الحجاب.
2ـ أن لا يزدري أقوال العلماء، ويتهمهم بشتى التهم، فهذا ليس من سمات المسلم.
3ـ أن لا يخلط بين الأمور، ويدخل قضية في قضية أخرى، فكل مسألة لها حكم.
4ـ أن يتذكر أن الله تعالى أمر النساء بالقرار في البيت، وقد أمر بذلك وهو يعلم أن لهن حاجات لابد من الخروج لها، لكنه مع ذلك أمرهن بالقرار.
5ـ أن يتذكر أن المروجين والمحركين لها في الغالب هم من المستغربين الذين يريدون تغيير الأخلاق الإسلامية للمجتمع ...
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/93.htm

ثالثا: هدم المبرر الاقتصادي.

هدف هذا المبرر: إخراج المرأة من بيتها، وترك الوظيفة الأساس للمرأة، من رعاية بيت، وولد، وزوج، إلى سوق العمل، بقصد تحقيق عملية التغريب، إذ لا يمكن تحققها من دون خروجها.

وهدم هذا المبرر مهم لما يلي:

1- أنه تبرير ملفق كاذب، لبس لباس الوطنية، أي خدمة الوطن والمواطنين:

- وذلك أنه ثبت بالتجربة والإحصائيات أن خروج المرأة لا يخدم عملية التنمية، بل تعود على الأمة بأضرار كبيرة.

2- اغترار كثير من الناس بهذه الفكرة، حتى صار المجتمع ينظر إلى المرأة العاملة نظرة تقدير، وإلى العاملة في بيتها (= العاطلة ؟!!) نظرة انتقاص.

3- دعوة بعض الفضلاء إلى مشاركة المرأة في بناء المجتمع، بالخروج إلى سوق العمل، تماما كما يدعو دعاة التغريب، مما ينم عن خلل في تقدير الأمور ومعرفتها.

ولأجل هذه الأمور، فإن إزالة الاشتباه في هذه المسألة مهم للغاية، وهو يكون بما يلي:

- أولاً: بيان مقاصد دعاة التغريب من خروج المرأة للعمل، وسوق أقوالهم وأهدافهم في هذا المعنى.

- ثانيا: الإعلاء من قيمة عمل المرأة في بيتها، والتركيز على أهميته، وأنه العمل الأول لها، وأنه لايحسن القيام به غيرها.

- ثالثا: سوق التجارب والخبرات المحصلة من خروج المرأة للعمل في البلدان الأخرى، المسلمة وغير المسلمة،

وبيان ما ترتب عليه من آثار سيئة، والإحصاءات والأرقام في هذا المعنى كثير.

- رابعا: بيان أن المرأة ليست ممنوعة بإطلاق من الخروج للعمل، بل يجوز لها أن تخرج لتؤدي عملا لايصلح له غيرها، كتعليم البنات، وتمريض النساء.. ونحو ذلك، وإنما الممنوع أن تعمل مع الرجال، وليس من المستساغ أن تقحم في عمل ليس من طبيعتها، والرجال متوافرون للقيام به.

- خامسا: توضيح أن الشريعة جعلت السعي في العمل وطلب الرزق من حظ الرجل، وهيئته لذلك بالأوامر، ولم تجعل ذلك للمرأة، فقلب هذا الحال، قلب للشريعة والجبلة البشرية.

- سادسا: بيان الفروقات الجسدية ووظائف الأعضاء، وما يلزم عنه من اختصاص المرأة بأعمال تنفرد بها عن الرجل، وكذا اختصاص الرجل بأعمال ينفرد بها عن المرأة.

وهكذا يمكن هدم هذا المبرر من أساسه، وتصحيح مفاهيم الناس حيال هذه القضية .

وينصح مرجعا في نقض هذا المبرر:
كتاب.. "عمل المرأة في الميزان"...... للدكتور البار.

رابعا: هدم المبرر النوعي والمساواة.

لهذا المبرر أهداف تجمع ما سبق، فأهدافه:

- أولا: رفع القوامة، فإذا كانت المرأة مساوية للرجل، فلا معنى لأن يرتفع عليها بقوامة أو ولاية.

- ثانيا: نزع الحجاب، فالحجاب يميز المرأة عن الرجل، والتمييز ينافي المساواة.

- ثالثا: إخراج المرأة من بيتها، وإقحامها في ميدان الرجل، لأن بقاءها في البيت تمييز ينافي المساواة.

- رابعا: الاختلاط بين الجنسين، لأن الفصل تمييز كذلك ينافي المساواة.

وهدم هذا المبرر مهم، كسابقه، لما يلي:

1- أنه تبرير ملفق كاذب، يلبس لباس نصرة المرأة:
- وذلك أنه مخالف للفطرة والعقل والتجربة، فدعوى المساواة ليست في ميزان الحقيقة بشيء.

2- اغترار كثير من الناس بفكرة المساواة، وهم يرددونها، ولا يعرفون مخالفتها للفطرة والعقل.

ولأجل هذا فلا بد من إزالة الاشتباه في هذه القضية، وبيان الحقيقة بما يلي:

- أولا: بيان أحكام الله تعالى في المرأة المخالفة لأحكام الرجل، مما يثبت عدم المساواة الكلية شرعا.

- **ثانيا:** الاستشهاد بالجانب الطبي في إثبات الفروقات بين الجنسين في التكوين الجسدي، والوظيفي، والعقلي، والعاطفي، مما يكذب دعوى المساواة، واقعا وعقلا..

ويرجع في هذا إلى كتاب: "عمل المرأة في الميزان" للدكتور البار.

- **ثالثا:** بيان أن المساواة ليست هي الغاية، إنما الغاية هو العدل، وهو الأمر الذي تقوم عليه السموات والأرض، وتستقيم حياة البشر والمخلوقات، أما المساواة فهي شعار خادع، لا حقيقة له.

والمقصود المساواة الكلية المطلقة، بخلاف المساواة المشروطة بضوابط وقيود، فهذه مطلوبة.

مقال في الموضوع :

شهادة غربية

((خطر المساواة بين الذكور والإناث في مناهج التعليم))

لقطـات:

(1)

الحقيقة أن المرأة تختلف اختلافا كبيرا عن الرجل، فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها..
والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها، وفوق كل شيء، بالنسبة لجهازها العصبي.

(2)

على النساء أن ينمين أهليتهن تبعا لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فيجب عليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحددة..

(3)
أليس من العجيب أن برامج تعليم البنات لا تشتمل بصفة عامة على أية دراسة مستفيضة للصغار والأطفال وصفاتهم الفسيولوجية والعقلية؟..
يجب أن تعاد للمرأة وظيفتها الطبيعية التي لا تشتمل على الحمل فقط، بل أيضا على رعاية صغارها..
(4)
ينبغي أن تتلقى النساء تعليما أعلى لا لكي يصبحن طبيبات أو محاميات أو أستاذات، ولكن لكي يربين أولادهن حتى يكونوا قوما نافعين...
(5)
إن أهمية وظيفة الحمل والوضع بالنسبة للأم لم تفهم حتى الآن إلى درجة كافية، مع أن هذه الوظيفة لازمة لاكتمال نمو المرأة.. ومن ثم فمن سخف الرأي أن نجعل المرأة تتنكر للأمومة، ولذا يجب ألا تلقن الفتيات التدريب العقلي والمادي، ولا أن تبث في نفسها المطامع التي يتلقاها الفتيان وتبث فيهم..
شهادة غربية=((خطر المساواة بين الذكور والإناث في مناهج التعليم))
عندما انتقد الدكتور كارل الحضارة المادية الغربية، في كتابه:
"الإنسان ذلك المجهول"..
لم يفته – بطبيعة الحال – أن يذكر ما جنته الأسر الغربية من تلك الحضارة، إنه لا يتردد في الحكم عليها بالانهيار..
نعم يذكر ذلك بصراحة، لأنه واقع ملموس شهده:
" قد انحلت روابط الأسر، ولم يعد للألفة والمودة وجود" ص 27، هكذا يقول..
وما السبب في ذلك؟..
السبب:
مساواة الأنثى بالذكر في كل شيء:
- من حيث تلقي الفتاة التعليم ذاته الذي يتلقاه الفتى.

- ومن حيث إقحامها في أعمال الرجال..
وتبعا لذلك تأخير الزواج، واحتقار الأمومة، والانصراف عن تربية الأبناء..
ابتدأ المؤلف بذكر الفروق الطبيعية بين الرجل والمرأة، وخلص منها إلى خطأ المساواة بينهما في الوظائف والمهام، منبها النساء أنهن بوصف الأنوثة يلعبن دورا أسمى مما لو كن مقلدات للرجال، ، يقول:
" إن الاختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة لا تأتي من الشكل الخارجي للأعضاء التناسلية، ومن وجود الرحم والحمل، أو من طريقة التعليم، إذ أنها ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك..
إنها تنشأ من تكوين الأنسجة ذاتها، ومن تلقيح الجسم كله بمواد كيمائية محددة يفرزها المبيض.
ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالمدافعين عن الأنوثة إلى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليما واحدا، وأن يمنحا قوى واحدة ومسئوليات متشابهة..
والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافا كبيرا عن الرجل، فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها..
والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها، وفوق كل شيء، بالنسبة لجهازها العصبي.
فالقوانين الفسيولوجية غير قابلة للين مثل قوانين العالم الكوكبي.
فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها، ومن ثم فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي.
فعلى النساء أن ينمين أهليتهن تبعا لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فيجب عليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحددة". ص109.
نفهم من كلامه وما يسوقه من أدلة، أنه يريد التأكيد على أهمية أمومة المرأة، وأنها الوظيفة الأولى والأهم في حياتها،

حتى إنه ليؤكد أن التأخر عنها ينعكس على قدراتها العقلية سلبا، يقول:
" وعلى أي حال، يبدو أن النساء، من بين الثدييات، هن فقط اللائي يصلن إلى نموهن الكامل بعد حمل أو اثنين..
كما أن النساء اللائي لم يلدن لسن متزنات توازنا كاملا، كالوالدات، فضلا عن أنهن يصبحن أكثر عصبية منهن.." ص 110
إنه لا يدعو إلى أهمية الأمومة فحسب، بل يدعو ويظهر فضل الأمومة المبكرة، أي يدعو إلى الزواج المبكر، يقول:
" من الواضح أن الأفراد الذين ينتمون لأربعة أجيال متعاقبة يكونون بعيدين جدا عن التجانس، فالكهل وحفيده إن هما إلا شخصان غريبان تماما..
وكلما قصرت المسافة الزمنية التي تفصل بين جيلين كلما كان تأثير الكبار الأدبي على الصغار أكثر قوة، ومن ثم يجب أن تكون النساء أمهات في سن صغيرة، حتى لا تفصلهن عن أطفالهن ثغرة كبيرة لا يمكن سدها، حتى بالحب".. ص 215
وفي أثناء حديثه لا يفوته أن ينكر انقلاب المفاهيم وتغيرها في بلاده، من حيث نظرة الناس إلى الأمومة، وانصراف الأمهات عن تربية أبنائهن بالعمل واللهو..
إن الطفل يتعلم أحسن العلم ويتربى أحسن التربية حينما يلقى الرعاية من والديه، فالمدرسة لا تصلح بديلا للبيت، وصحبة القرناء لا تكون ثقافة ولا تمنح ذكاء، ومن المهم أن تتضمن مناهج تعليم الفتيات دراسة مستفيضة عن الطفل ليكن مهيئات للتربية، يقول:
" يكاد المجتمع الحديث أن يهمل الإحساس الأدبي إهمالا تاما.. بل لقد كبتنا مظاهره فعلا..
فقد أشربنا جميعا الرغبة في التخلص من المسئولية، أما أولئك الذين يميزون الخير من الشر ويعملون ويتحفظون فإنهم يظلون فقراء وينظر إليهم بضيق وتأفف..

والمرأة التي أنجبت عدة أطفال، وأوقفت نفسها على تعليمهم بدلا من الاهتمام بمستقبلها الخاص ضعيفة العقل".. ص176

" لقد ارتكب المجتمع العصري غلطة جسيمة باستبداله تدريب الأسرة بالمدرسة استبدالا تاما..

ولهذا تترك الأمهات أطفالهن لدور الحضانة حتى يستطعن الانصراف إلى أعمالهن، أو مطامعهن الاجتماعية، أو مباذلهن، أو هوايتهن الأدبية أو الفنية أو اللعب البريدج، أو ارتياد دور السينما، وهكذا يضعن أوقاتهن في الكسل.. إنهن مسئولات عن اختفاء وحدة الأسرة واجتماعاتها التي يتصل فيها الطفل بالكبار فيتعلم منهم أمورا كثيرة..

إن الكلاب الصغيرة التي تنشأ مع جراء من نفس عمرها في حظيرة واحدة لا تنمو نموا مكتملا كالكلاب الحرة التي تستطيع أن تمضي في إثر والديها، والحال كذلك بالنسبة للأطفال الذين يعيشون وسط جمهرة من الأطفال الآخرين، وأولئك الذين يعيشون بصحبة راشدين أذكياء، لأن الطفل يشكل نشاطه الفسيولوجي والعقلي والعاطفي طبقا للقوالب الموجودة في محيطه..

إذ إنه لا يتعلم إلا قليلا من الأطفال الذين في مثل سنه، وحينما يكون وحده فقط في المدرسة فإنه يظل غير مكتمل، ولكي يبلغ الفرد قوته الكاملة فإنه يحتاج إلى عزلة نسبية واهتمام جماعة اجتماعية محددة تتكون من الأسرة". ص306

" يجب علينا أن نعيد إنشاء الإنسان – في تمام شخصيته – الذي أضعفته الحياة العصرية ومقاييسها الموضوعة، كذلك يجب أن يحدد الجنسان مرة أخرى، فيجب أن يكون كل فرد إما ذكرا أو أنثى، فلا يظهر مطلقا صفات الجنس الآخر العقلية وميوله الجنسية وطموحه...

وتجديد التعليم يحتاج إلى بصفة خاصة إلى قلب الأهمية النسبية المنسوبة إلى الأبوين والمدرسين في تكوين الطفل..إننا نعلم أنه من المستحيل أن ننشيء أفرادا

بالجملة، وأنه لا يمكن اعتبار المدرسة بديلا من التعليم الفردي..
إن المدرسين غالبا ما يؤدون عملهم التهذيبي كما يجب، ولكن النشاط العاطفي والجمالي والديني يحتاج إلى أن ينمى – فيجب أن يدرك الوالدان بوضوح أن دورهما حيوي، ويجب أن يعدا لتأديته..
أليس من العجيب أن برامج تعليم البنات لا تشتمل بصفة عامة على أية دراسة مستفيضة للصغار والأطفال وصفاتهم الفسيولوجية والعقلية؟..
يجب أن تعاد للمرأة وظيفتها الطبيعية التي لا تشتمل على الحمل فقط، بل أيضا على رعاية صغارها". ص353
ثم إنه يطالب بالزواج طويل الأمد، لأجل مصلحة الأطفال، حيث إن الطلاق المبكر في بلاده في ازدياد، والعلاقات خارج نطاق الزوجية كثيرة، وهي تنتهي سريعا، ويدعو إلى تحديد نوعية تعليم الفتاة بحيث يكون مناسبا لأمومتها، يقول:
" يجب أن يحصل كل فرد على الأمن والاستقرار اللازمين لإنشاء الأسرة، ومن ثم ينبغي ألا يكون الزواج بعد الآن اتحادا مؤقتا فقط، فاتحاد الرجل والمرأة يجب أن يستمر على الأقل إلى أن يصبح الصغار غير محتاجين إلى الحماية، كما يجب أن تحسب قوانين التعليم، وبخاصة تلك التي تتعلق بالبنات، والزواج، والطلاق، حساب مصلحة الأطفال قبل كل شيء..
وينبغي أن تتلقى النساء تعليما أعلى لا لكي يصبحن طبيبات أو محاميات أو أستاذات، ولكن لكي يربين أولادهن حتى يكونوا قوما نافعين".. ص339
ثم يبين خلاصة رأيه في وضع المرأة، ، فيقول:
"صفوة القول:
أن وجود الجنين، الذي تختلف أنسجته اختلافا كبيرا عن أنسجة الأم، بسبب صغرها، ولأنها جزئيا من أنسجة زوجها تحدث أثرا كبيرا في المرأة..

إن أهمية وظيفة الحمل والوضع بالنسبة للأم لم تفهم حتى الآن إلى درجة كافية، مع أن هذه الوظيفة لازمة لاكتمال نمو المرأة.. ومن ثم فمن سخف الرأي أن نجعل المرأة تتنكر للأمومة، ولذا يجب ألا تلقن الفتيات التدريب العقلي والمادي، ولا أن تبث في نفسها المطامع التي يتلقاها الفتيان وتبث فيهم..
يجب أن يبذل المربون اهتماما شديدا للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى، وكذا لوظائفها الطبيعية، فهناك اختلافات لا تنقض بين الجنسين..
ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات في إنشاء عالم متمدين".. ص110-111
تلك هي نظرته إلى المرأة والأسرة والطفل...
وكما رأينا إنه يدعو، بعد أن درس طبيعة المرأة في تكوينها الجسدي والعقلي والعاطفي، وبعد أن لمس الآثار السيئة لخروج المرأة إلى سوق الرجل، يدعو إلى الرجوع إلى الفطرة، إلى الأسرة، التي لا تقوم إلا بالمرأة، التي تتفرغ من أجل صغارها، هي المحضن الفعلي والصحيح لتربية الأطفال، فالمدرسة لا يمكن أن تقوم بدور الأسرة،
والأحسن للمرأة أن تتزوج في سن مبكر، كي يعظم أثرها في أبنائها..
يستنكر أن تتلقى الفتاة نفس تعليم الفتى..
يستنكر خلو مناهج تعليم الفتيات من مواد تختص بالأمومة والتربية..
ويعلن صراحة أنه ليس مهما أن تصبح الفتاة طبيبة أو أستاذة أو محامية أو غير ذلك..
إنما المهم أن تتعلم ما يعينها على تربية أبنائها.
وبعد:
فهل ترون فرقا بين ما يدعو إليه دعاة الحق، وبين ما دعا إليه الدكتور كارل فيما سبق؟..
لا فرق..

ما دعا إليه هو بالضبط ما يعلنه المصلحون من الدعاء والعلماء الذين يقفون في وجه مدمري الأسر والمرأة..
فكيف اتفق المؤمن والكافر؟..
كيف اتحدت فكرة دعاة الإيمان والدكتور النصراني كارل في قضية المرأة؟..
إنها الفطرة والتجرد..
معلوم أن كل إنسان مهما كان دينه، فهو لا يخلو من عقل.. فهذا الدكتور له عقل يفكر به، وقد نظر في علم الطب وفهم حقيقة الفرق بين الرجل والمرأة، ورأى الواقع الصعب الذي آلت الأسر في الغرب، عندما أخذت بمبدأ المساواة التامة بين المرأة والرجل، مخالفة بذلك الفطرة وحقيقة الحياة..
فرجع إلى فطرته وما تعلمه من علم صحيح فوجد الحل في أن تمارس المرأة عملها الرئيس، الأمومة والتربية، وأنه يجب أن تهيء لهذا العمل منذ البداية، وأن من تعاليم الحضارة السيئة إخراج المرأة من بيتها للعمل مع الرجال، وتعليمها نفس تعليم الذكور..
ها قد شهد شاهد من أهلها..
ما أحسن الاعتبار، والسعيد من وعظ بغيره.. لكننا نرى قومنا يرفضون الاعتبار..
قلنا لهم: إن الله تعالى فرض على المرأة القرار في البيت، بقوله:
{ وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}..
وهذا حكم عام في حق جميع النساء، ليس مختصا بأمهات المؤمنين رضوان الله عليهن، كما يزعم بعضهم، فالأحاديث في المعنى كثيرة، كقوله صلى الله عليه وسلم:
(إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها) صحيح رواه ابن خزيمة 3/93،
وهذا لا شك عام..
قالوا: تريدون حبس المرأة؟..

أليس كانت تخرج تعمل، تبتاع وتشتري، وتمرض الجرحى، وتطوف وتسعى؟..
قلنا: نحن لم نحبسها، إن كنتم ترون قرارها في البيت حبسا، فالله تعالى هو الذي حبسها، مع أنا لا نسمي قرارها في البيت حبسا، فالمحبوس مذنب لا يخرج إلا بعد انتهاء مدة العقوبة، أما المرأة فلها أن تخرج متى شاءت إذا كانت ثمة ضرورة، إذن ليست مذنبة، وليست محبوسة..
أما أن المرأة كانت تخرج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لتعمل وتبتاع وتشتري ونحو ذلك..
نعم كان ذلك..
لكن هل خروجها في ذلك الزمان كالخروج الذي يطالب به دعاة تحرير المرأة اليوم؟..
لا.. كان الأصل أن تقر في بيتها، ولا تخرج إلا للضرورة، لكن هؤلاء يريدون الأصل فيها أن تكون داخلة خارجة، كالرجل تماما.. وشتان بين الأمرين..
ثم إن العادة في ذلك العهد هو خروج الكبار المتزوجات، أما المخدرات الأبكار فلم يكن يخرجن إلا نادرا..
ولذا احتاج النبي صلى الله عليه وسلم أن يحث ويأمر المسلمين بإخراجهن إلى العيد، كما في حديث أم عطية: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين أن نخرج العواتق وذوات الخدور) مسلم 2/605..
لكن هؤلاء ينادون بخروج المرأة عموما، وبخاصة الأبكار وصغيرات السن، اللاتي هن محل الفتنة.. فهم لا يبالون بالنساء اللاتي فوق الأربعين..
إنما غرضهم الفتيات ما دون ذلك خاصة ما حول العشرين..
ودعاة تحرر المرأة يسعون اليوم حثيثا إلى المساواة التامة بين الذكر والأنثى، في التعليم والعمل.. ومقصودهم هو رفع الحجاب وبث الاختلاط..
وبدون ذلك لن تتحقق المساواة في نظرهم..
وهم دوما يستشهدون بالغرب في هذا المجال يقولون: لما نبذ الغرب تلك العادات البالية – الفصل بين الجنسين –

تقدموا وفاقوا العالم.. ونحن لازلنا متأخرين لإصرارنا على الفصل بين الجنسين..
فما عساهم أن يقولوا إذا سمعوا شهادات علماء الغرب ومفكريهم في التأكيد الشديد على أن المساواة التامة بين الجنسين، واقتحام المرأة أعمال الرجال، وتركها لوظيفة الأمومة، هو الخطر الكبير على حضارتهم؟..
إن الذين عاشوا تجربة إخراج المرأة من بيتها يعلنون بصراحة أنها كانت فاشلة، تسببت في محو الأسر، وتشرد الأطفال، ونشوئهم محرومين من الحنان والعاطفة والتربية، وما يتبع ذلك من الانحراف، وهم الآن يحاولون إرجاع المرأة إلى بيتها:
فبعض الدول الأوربية تعطي جوائز لأحسن أم، وكثير من النساء اللاتي بلغن مناصب عالية في شركات كبيرة يستقلن ويعلن أن المكان الصحيح لهن هو البيت والأمومة، وكثير من الكليات والمدارس في أمريكا وأروبا نسائية مائة بالمئة..
وأمام كل هذه الأدلة، الشرعية منها والواقعية، لا ندري لم يصر دعاة حقوق المرأة من بني جلدتنا على الترويج لإخراج المرأة من بيتها، والزج بها في أعمال الرجال والاختلاط بهم؟!!!!!
إن أرادوا نصوصا شرعية تحرم الاختلاط، وتوجب قرار المرأة في بيتها، والحجاب، فهي كثيرة رددناها مرارا وتكرار..
وإن زعموا أن تطور الغرب كان نتيجة خروج المرأة إلى العمل، فالغرب نفسه منذ ستين سنة وإلى اليوم يعلن عكس ذلك..
إذن كل الأدلة لا تقف مع دعاة خروج المرأة للعمل، بل هي ضدهم، لكنهم مع لا يؤمنون، فإما أنهم لا يفهمون، أو أنهم من الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا..
وهم يربطون بين حضارة الغرب وخروج المرأة لغرض في نفوسهم، فإذا ما جوبهوا بالحقيقة، واعترافات مفكري وعلماء الغرب بعكس ذلك، لاذوا بالصمت..

لكن الأهم من هذا عموم الناس، الذين ليسوا من المصلحين ولا من المفسدين، بل هم من المتفرجين..
هؤلاء للأسف الشديد، بعضهم لأجل حفنة مال لا يمانع أن يخدم ابنته في عمل بين الرجال، يحطم أنوثتها ومستقبلها، وهو يزعم أنه يريد أن يحفظ مستقبلها، متناسيا خطر وجود الفتاة بين الرجال، فلهذا نقول:
إذا كنت ضعيف الإيمان بكلام الله تعالى، ولا تجد في نفسك خضوعا لأوامره، فلا أقل من أن تتعظ بتجربة الغرب في هذا المجال، وشهادات العقلاء منهم بخطر إخراج المرأة عن وظيفتها والزج بها بين الرجال..
فلعل ذلك يكون منبها لك أن تحذر المهالك في حق من وليت أمرهم..
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/8.htm

خامسا: هدم المبرر التربوي.

هدف هذا المبرر: الاختلاط في التعليم.

مع محاولة الإيهام: أنه السبيل الأمثل للتربية والتهذيب.

وهدم هذا المبرر مهم لما يلي:

1- كونه مبرر ملفق كاذب، حيث الفطرة والتجارب تثبت الآثار السيئة للاختلاط.
2- اغترار كثير من الناس بهذه الدعوى، حتى استساغوا زج أولادهم في مدارس مختلطة.
3- طائفة من الفضلاء لا ترى بأسا في هذا الاختلاط، وهذه المصيبة، فإن كان الجاهل جهل ضرر الاختلاط، فعذره جهله، لكن يعسر علينا أن نجد عذرا لفاضل عند حظ من العلم!!.

ولخطورته فإنه من المهم إزالة الاشتباه في هذه المسألة، حتى لا يجمع بين الاختلاط والتربية والتهذيب، فينسب إليه زورا وبهتانا، وذلك يكون بما يلي:

- أولاً: سوق الأدلة على وجوب الحجاب، وأن معناه الفصل التام بين الجنسين، وهذا تقدم.

- ثانيا: سوق الأدلة على حرمة الاختلاط، وقد تقدم.

- ثالثا: بيان الفروق بين الجنسين، الموجبة اختلاف نوع العلوم التي تدرس لكل جنس.

- الاستدلال بالتجارب، والخبرات الحية، في مجال الاختلاط في التعليم، في الغرب وغيره، لإثبات خطر الاختلاط، وما فيه من سلبيات تفوق إيجابياته.

مقالات في الموضوع :

هل التعليم سبب في تحرر المرأة..؟... لقطات....

(1)
كانت العربات الخاصة تأتي وتذهب بالبنات إلى المدرسة، وهي مغطاة بالستور، بحيث لا يراهن أحد، وكانت الفتاة تسير مباشرة من البيت إلى العربة، ومن العربة إلى المدرسة، في أدب، ولايسمح لأي فتى بالتعرض لهن، وإلا ناله العقاب الرادع..
(2)
كحال المرأة التي تتعلم بقصد التمرد على قوامة الرجل، أو يقصد لها ذلك، بما تحصله من مال ومستوى تعليمي يضاهي أو يفوق الرجل، أو تقصد بذلك، أو يقصد لها، أن تكسب قدرا من العلم يؤهلها للانخراط في الوظائف المختلطة.
(3)
فإذا تعلمت ما يخالف فطرتها كان ذلك ضررا عليها وعلى المجتمع، ومن ذلك أن يكون تعليمها مماثلا لتعليم الذكور في القدر والنوعية، فإن هذا مما يجعل هذا العلم في حقها مذموما.
(4)
يخبرنا من دوّن تاريخ تعليم المرأة الأوربية في هذا العصر، أن الغرض لم يكن التعليم في ذاته، إنما كان الغرض إخراج المرأة، فقط إخراجها، لغايات محددة سلفا..
(5)
لو أن المخططين كشفوا عن وجوههم دفعة واحدة، فدعوا للتبرج والاختلاط وانسلاخ المرأة من أنوثتها ابتداء، لما أرسل أحد ابنته إلى المدرسة، لكن تلك الضمانات كانت كافية لإقناع أولياء الأمور، وطمأنتهم، وبالفعل كان ذلك..

((((.. هل التعــليم سبب في تحـــرر المــــرأة..؟.))))

- العلم ضد الجهل..
- والجهل مذموم بالاتفاق..
ينتج من ذلك:
= أن العلم محمود بالاتفاق كذلك..
والتعلم والتعليم وسيلة العلم، والوسيلة تأخذ حكم الغاية، فالتعليم إذن محمود..
هذا هو الأصل..
لكنه مقيد بقيود ربما نحتاج ذكرها، حينما تغيب عن الذهن البدهيات:
عندما نحمد العلم فإنما نحمد منه ما يكون نافعا، ولانقصد ما يكون ضارا، فالعلوم:
إما نافعة وإما ضارة..
لكن عندما يتطرق الكلام إلى العلم بعمومه، فالذهن ينصرف أصالة إلى النافع منه، ولذا قلنا عنه: إنه محمود، من دون تفصيل..
ثم لنفترض أن البدهيات غائبة عن الذهن – والحقيقة أن هذا هو الواقع – حينئذ نجد من الواجب ذكر القيود التي تقيد العلم ليكون نافعا غير ضار، فمن ذلك:
1- أن يكون العلم في ذاته مما أوجبه الشارع أو استحبه أو أباحه، كعلوم الشرع وعلوم الطبيعة من طب وهندسة ونحوها، مما اتفق العقلاء على نفعها، لا العلوم التي هي في ذاتها محرمة، كالسحر والكهانة والعرافة والتنجيم، وكل علم ضار في ذاته، ضررا دينيا أو دنيويا.
2- أن يكون غاية التعلم والتعليم وهدفه الإصلاح لا الإفساد، يستوي في ذلك المعلم والمتعلم، فقد يعلم أو يتعلم المرء علما لا بقصد ذات العلم وما يجلبه من نفع، بل بقصد آخر عكسه:
- كمن يطلب بتعلم وتعليم الدين الرياء والشرف والمال:

كحال الذين يطلبون العلم ليماروا به السفهاء، ويجاروا به العلماء، ويصرفوا وجوه الناس إليهم، ويشتروا بآيات الله ثمنا قليلا.
- أو كمن يطلب بتعلمه وتعليمه التمرد على الدين والخروج عن شرع الله تعالى:
كحال من يتعلم الفلسفة والملل والنحل يقصد بث الشبهات.
وكحال المرأة التي تتعلم بقصد التمرد على قوامة الرجل، أو يقصد لها ذلك، بما تحصله من مال ومستوى تعليمي يضاهي أو يفوق الرجل، أو تقصد بذلك، أو يقصد لها، أن تكسب قدرا من العلم يؤهلها للانخراط في الوظائف المختلطة.
- أو كمن يطلب بتعلمه وتعليمه إيذاء البشرية:
كحال من يتعلم العلوم النووية أو الكيمياء، وإنتاج الأسلحة بأنواعها، بقصد تدمير البشرية، وكحال الطبيب الذي يقصد بعلمه إيذاء أبدان وأعراض الناس، وكذا كل علم يمكن أن يستخدم في إيذاء الناس، ولو كان في أصله مباح.
- أن يكون العلم موافقا للفطرة، فالمرأة مثلا عليها أن تتعلم العلم الذي يوافق فطرتها، فلا ينفعها أن تتعلم علوم الرجال، فإذا تعلمت ما يخالف فطرتها كان ذلك ضررا عليها وعلى المجتمع، ومن ذلك أن يكون تعليمها مماثلا لتعليم الذكور في القدر والنوعية، فإن هذا مما يجعل هذا العلم في حقها مذموما.
- أن يأذن به الشارع.
- أن تكون الغاية منه الإصلاح.
- أن يكون ملائما للفطرة.
تلك قيود العلم النافع، فإذا توفرت فالعلم نافع، وإلا فهو ضار، مهما بدا جميلا، وإن اختلطت به المحاسن، فكلها أوهام، والبدايات دائما تغتال العقول بما فيها من مكاسب مادية وثقافية فلا يفطن لنهاياتها حتى الأذكياء، إلا من جرّب، ويمضي الناس مطمئنين وهم لا يشعرون بسرطان يسري

في الجسد ببطء وخفاء، يدمر كل خلية، فلا ينكشف الغطاء إلا بعد تمكن المرض، وصعوبة العلاج.
وليس الغرض الكلام عن أنواع العلوم المذمومة، إنما الغرض الكلام عن تعليم المرأة خصوصا، على النحو المتعارف عليه والمطبق في كافة البلدان، هل هو من العلم النافع أم المذموم؟..
ولكي نصل إلى جواب ذلك السؤال، علينا أن نذكر كيفية بداية تعليم المرأة في هذا العصر:
لم يكن ما يسمى بالتعليم النظامي، على النحو المعروف الآن في كافة البلدان من اجتماع كافة الفتيات في مدارس خاصة، معروفا أو معمولا به، بل كان التعليم له طرق أخرى، في البيت، في القصور، في المساجد..
هذا بالنسبة للمسلمين،.
أما غيرهم فكانت نسب التعليم ضعيفة جدا، تبعا للنظرة المهينة التي كان ينظر بها الجاهليون إلى المرأة، بعكس المسلمين الذين يعظمون المرأة ويقدرونها، فتاريخهم حافل بكثير من الشخصيات النسائية المتعلمة، كالمحدثة والفقيهة والشاعرة والقارئة.
ابتدأ التعليم النظامي في أوربا، منذ نحو من قرنين، ومع أن تاريخ المسلمين طويل في تعليم النساء، وهم أسبق في هذا، إلا أنهم لم يفكروا في تنفيذ مشروع كهذا المشروع "التعليم النظامي"..
والغالب أن ذلك مرده إلى رسوخ الأمر الإلهي للنساء: {وقرن في بيوتكن}، في الذهنية الإسلامية، وحرصها عن البعد عن أسباب الفتن، والعمل على صون الفتاة، التي هي أمانة عند وليها، من أن تلجأ للخروج للتعلم مع إمكانية توفير ذلك لها في البيت، من خلال أحد محارمها أو إحدى النساء..
أما الأوربي فما كان يحمل في عقله إلا الاحتقار والامتهان للمرأة، ولذا فإنه كان الأسرع والمبادر لطرح هذه الفكرة "التعليم النظامي"..

ويخبرنا من دوّن تاريخ تعليم المرأة الأوربية في هذا العصر، أن الغرض لم يكن التعليم في ذاته، إنما كان الغرض إخراج المرأة، فقط إخراجها، لغايات محددة سلفا، معروفة لكل من يفهم، وهو الزج بالمرأة في مجتمع الرجال، لتحقيق التبرج والاختلاط، وما يتبعه من إفساد الأخلاق، وما يترتب عليه من استحمار واستعباد المجتمع..

بطبيعة الحال، لم يكن تمرير هذه الخطة يسيرا، فقد لقي معارضة كبيرة، لكنها تبددت وتلاشت، ليس لأجل إصرار المناصرين للقضية، بل لأن المعارضين ما كانوا ينطلقون من عقيدة وقناعة صحيحة، إنما كان منشأ الاعتراض:

النظرة الجاهلية إلى المرأة..

فلم يقبل الرجل الأوربي أن تنافسه المرأة في التعلم، نعم ربما كان منهم من يرى أن وظيفة المرأة هو بيتها، ويخشى أن يتبع خروجها فساد الأخلاق، إلا أن هؤلاء أيضا لم يكونوا يرون أية أهمية في تعليمها، حتى ولو لم يعارض وظيفتها الأصلية..

تلك المعارضة كانت سببا في تحرز المناصرين للقضية، والذي يبتغون غايات من وراء إخراج المرأة، حملتهم على تأخير ما يريدونه من التعليم زمنا..

بل ومن باب التزيين والخداع، وضعوا الضمانات التي تطمئن أولياء الأمور على بناتهم:

فكانت العربات الخاصة تأتي وتذهب بالبنات إلى المدرسة، وهي مغطاة بالستور، بحيث لا يراهن أحد، وكانت الفتاة تسير مباشرة من البيت إلى العربة، ومن العربة إلى المدرسة، في أدب، ولايسمح لأي فتى بالتعرض لهن، وإلا ناله العقاب الرادع..

كذلك أنشيء لها تعليم يناسب فطرتها، ولا يبعدها عن وظيفتها، كتدبير المنزل والأمومة والخياطة، وكان ذلك مجرد خطوة، حتى يحين الوقت وتلغى فيه المواد النسوية إلغاء كاملا، ويتم ترجيل المرأة.

والحكمة في هذا واضحة:

فلو أن المخططين كشفوا عن وجوههم دفعة واحدة، فدعوا للتبرج والاختلاط وانسلاخ المرأة من أنوثتها ابتداء، لما أرسل أحد ابنته إلى المدرسة، لكن تلك الضمانات كانت كافية لإقناع أولياء الأمور، وطمأنتهم، وبالفعل كان ذلك..
مضت الأمور على هذا النحو، فدرست الفتاة الإبتدائية، والمتوسطة، والثانوية، وخلال ذلك:
- تم إلغاء كثير من المواد النسوية..
- وظلت مناهج البنات تقترب من مناهج البنين، حتى صارت مناهج رجالية متطابقة تماما..
لهدف معروف، وهو ما يكون في المستقبل من تأهيل أولئك الفتيات للعمل في ذات الأعمال التي يعمل فيها الرجال، جنبا إلى جنب..
كان هذا هو المقصود والهدف الذي لم يفطن إليه المعارضون، فاستهلكوا بداية، ولم يعدوا أنفسهم لمعركة طويلة، وظنوا أنهم، ببعض المكاسب التي تحققت أولاً والضمانات الزائفة، قد أحاطوا بناتهم بسياج من الأمن والسلامة أبدا.
وجاء دور الجامعة، وهنا بدأ الاختلاط، الذي لم يكن قبل، وارتفعت الأصوات المعارضة، وأسكتت بالخداع كالعادة، قيل لهم:
إن الفتاة قادرة على حفظ نفسها؛ وهذا اختلاط علم، وليس اختلاط لهو ورقص، وتحت سمع وبصر الأستاذ، وغير ذلك..
وبهذا وغيره نشر الاختلاط في الجامعة، ولم يفكروا في إنشاء جامعة نسوية خالصة، وكانت بدايته فيه كثير من الحذر، فالبنات يجلسن خلف البنين في الفصل، ولهن غرفة خاصة، يمكثن فيها بين المحاضرات، حتى لا يتخاطبن مع الفتيان، ومع الأيام يرتفع الحذر ويقع القدر، ويمضي ما كان مخططا له سابقا..
ذلك ما كان في أوربا..
فالتعليم في الغرب كان سببا تحرر المرأة من الأخلاق، لم يكن السبب الوحيد، لكنه كان سببا رئيسا،.. ثم إن تجربة

الغرب ذاتها نقلت إلى بلاد المسلمين، وطبقت كما طبقت هناك، وكانت نتيجتها واحدة، فصار من الصعب – في أحوال كثيرة، في كثير من بلاد المسلمين - التمييز بين المرأة المسلمة والمرأة الكافرة:
فاللباس واحد، والاختلاط حاصل..
بعدما كان الحجاب والبعد عن الرجال علامة مميزة للمرأة المسلمة عن الكافرة، وكل ذلك بسبب أن النهج التعليمي كان واحدا، وكان مقصوده في بلاد المسلمين وغرضه مثل الذي كان في أوربا، وهو:
- إخراج المرأة من بيتها، وصرفها عن وظيفتها الأهم، وهو الأمومة والتربية.
- نزع حجابها، وبث التبرج والسفور.
- ترجيلها بواسطة المناهج الذكورية، لدفعها إلى العمل بجانب الرجل، بعد توفير الوظائف المختلطة.
والغرض من كل ذلك معلوم، هو :
إفساد المجتمع بإفساد المرأة، وتدمير المحضن المربي، ونتيجة ذلك فساد الأخلاق وضياع الأجيال، مما يمكن العدو من فرض سيطرته وتنفيذ أغراضه، فهو يعلم أن الأمة الغارقة في النساء والجنس..
وهذا حال المجتمع المتبرج المختلط نساؤه بالرجال، لا يمكن أن ينهض لمقاومته أو دفعه، بل يكون ذليلا عبدا محكوما، وهو كذلك:
فما غرقت أمة في شهواتها الجنسية إلا وصارت ذليلة مهينة..
بعكس المترفع عن ذلك بأخلاقه وإيمانه وبعده عن أسباب الرذيلة، فإنه عزيز، قوي، شهم، لا يخنع، ولا يذل، وهذا الصنف هو الذي يقلق هذا العدو، ومن هنا يسعى جهده أن لا يوجد هذا المثال في المسلمين..
إنه لا يخاف من الجيوش إذا جيشت، ومن عدة الحرب إذا أعدت، إنما يخاف من شاب مسلم يؤمن بالله ويرجو اليوم

الآخر، يتطلع إلى الجنة، يمضي إليها، يبحث عن سبيلها غير هائب، هذا أشد عليه من ألف قنبلة..
ولذا فقد انعقد عزمه على منع هذا النموذج أن يوجد في بلاد المسلمين، فأكب عليها هدما، وكان من أبرز الأسلحة سلاح المرأة، وكان من وسائله في ذلك: التعليم..
يقول المبشر جسب: "إن مدارس البنات في البلاد العربية هي بؤبؤ عيني".
فانظر كيف انقلب العلم الذي هو محمود وشريف مذموما، بسبب ما تضمنه مما لا يتلاءم مع فطرة المرأة، وبسبب ما جلبه من آثار ضارة، كتركها لبيتها، وأمومتها، واختلاطها بالرجال..
وبالرغم من ذلك المكر والخديعة، فإن المجتمع إذا كان متمسكا بدينه وعقيدته فإنه يقدر بإذن الله أن يخرج من هذه الفتن والمزالق والعوائق بسلامة وأمن..
فكثير الفتيات استطعن تدارك الأخطاء الموجودة في طريقة التعليم والمناهج، وسلمن من آثارها، واحتفظن بفطرهن ودينهن، بعد أن وجدن التوعية والتبيين..
بل صرنا نسمع عن فتيات درسن في مدارس أجنبية وجامعات أجنبية يلتزمن بدينهن، وهن فيها، عن قناعة ورضا وإيمان..
وهكذا كلما كانت القناعة أرسخ، كلما قدر المرء على تجاوز المحن والفتن والشرك الذي يضعه المفسدون، لينقلب السحر على الساحر..
فعلينا أن نرسخ في أذهان الفتيات منذ الآن: - أن الدين فوق كل شيء..
- وأن الحجاب فوق كل شيء،..
علينا أن نصنع منهن أمثلة تعتز وتفتخر أن يكون قدوتهن أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن..
علينا أن نربيهن أن يكن كربان السفينة الماهر الذي يقود سفينته في الأمواج العاتية بحكمة ومعرفة ودراية بالخطر، يبحث عن الطرق الآمنة، يقود سفينته فيها، مجتنبا المخاطر

والعوائق، إلى بر الأمان.. وهكذا الفتاة يجب ألا تسقط لأجل فتنة أو بلية تعرض لها، بل يجب أن تتعالى عليها، وتنظر إليها كما ينظر الكبير إلى الصبي وهو يلعب يتلف ويفسد..
علينا أن نفعل ذلك، حتى لا يكون التعليم سببا في تحرر المرأة من دينها وحجابها!!!!!!!!!!!!!...... والسلام عليكم...
http://saaid.net/Doat/abu_sarah/11.htm

الحجــاب... أم العلم المشروط بالسفور .. أو الاختلاط ؟

قد يتعرض المسلم لمثل هذه البلية فيمن ولاه الله أمرهم من النساء: بنات، أخوات، زوجات...
وقد تتعرض المسلمة لمثل هذه البلية في خاصة نفسها...
إما أن تلتزم حجابها، أو ترفض الاختلاط... فتفقد مقعدها في الدراسة، أو التدريس..
وإما أن تفرط في حجابها، أو تقبل بالاختلاط بالأجانب، مقابل حصولها على مقعد التعليم: تدريسا أو دراسة..
فماذا تصنع؟..
إليكم الجواب فيما يلي:
في بعض البلاد الإسلامية [تركيا] التي ابتليت بحكم العلمانيين منعت الطالبة المحجبة من التعليم إلا بشرط خلع الحجاب..
وهذه القضية ما كانت لتطرح في غير هذه الظروف المعاصرة..
فلم يكن الحجاب يوما ما ضد العلم ولا العكس، والمعركة بينهما اليوم مفتعلة..
والعجيب أن من الناس من أجاز للفتاة المسلمة أن تخلع حجابها لأجل التعليم،!!!!!!!!!...

والمسألة تحتاج إلى ميزان شرعي، به نحكم بجواز ذلك من عدمه..
فمن المعلوم أن المحرم ـ وكذا المباح ـ لا يعارض الواجب، فالواجب لابد من فعله، والمحرم الذي يعارضه لابد من تركه، وكذا المباح، أي إذا تعارض واجب ومحرم قدم الواجب بلا تردد، وإذا تردد واجب ومباح قدم الواجب كذلك بلا تردد، وعلى ذلك نقول:
ماهو هذا العلم الذي لأجله أجاز هؤلاء للفتاة المسلمة أن تخلع حجابها؟.
والجواب أن نقول:
العلم علمان:
علم شرعي، وعلم دنيوي..
- فأما العلم الشرعي فمنه ماهو واجب على جميع الناس ذكورا وإناثا..
- ومنه ما هو مستحب في حق الفرد، ليس فرض عين..
فأما الواجب فهو معرفة أركان الإسلام والإيمان ونواقض الإسلام وأحكام الطهارة والصلاة والصيام والزكاة لمن ملك نصابا والحج لمن استطاع إليه سبيلا ونحوها، أي ما يمكن به القيام بالحد الأدنى من الدين..
وأما المستحب فهو مازاد على ذلك، ولاشك أن المعركة ليست هنا، لأن أولئك المحاربين للحجاب في تلك البلاد الداعين إلى السفور باسم العلم لو كانوا ممن يحبون العلم الشرعي لأحبوا تعاليمه، التي من أبرزها وأظهرها الأمر بالتزام الحجاب للمرأة..
لكن لو فرضنا أن الفتاة لن تتعلم العلم الشرعي إلا بنزع الحجاب فما الحل؟.
الحل أن يقال:
إن كان السؤال عن العلم الشرعي المستحب، فالجواب ظاهر، وهو أنه لايترك الواجب لأجل المستحب، فالحجاب واجب، والتوسع في العلم مستحب، وفعل الواجب مقدم على فعل المستحب.

أما إذا كان السؤال عن العلم الشرعي الواجب، فهنا تعارض واجبان، فما المخرج؟..
المخرج أن نقول:
إن كان يمكن تحصيل أحد الواجبين وهو العلم الواجب بغير خلع الحجاب فهو المتعين، وإن فرضنا أنه لايمكن ذلك إلا بنزع الحجاب، فالحكم أنه لايجوز خلع الحجاب ولو كان لتعلم العلم الشرعي الواجب، لعدة أسباب:
أولاً: لأن الحفاظ على العرض الذي لأجله شرع الحجاب من أوجب الواجبات، بل هو من الضرورات الخمس.
ثانيا: ولأن تعلم العلم الشرعي ليس مقصورا على المدارس والجامعات، فإن المرأة بإمكانها أن تتعلم وهي في بيتها من خلال الكتاب والشريط، ومن خلال سؤال أهل العلم.
ثالثا: لابد أن الله سيجعل لها مخرجا وسبيلا، ولن تدوم هذه الأحوال المنافية للفطرة والدين طويلا، فعلى المسلمة الصبر والتقوى، والله يقول:
{ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب}..
فبين لحظة وأخرى يغير الله من حال إلى حال.
رابعا: ولأن الفتاة ما دامت تقرأ وتكتب فإن بإمكانها أن تتعلم أمور دينها من غير دراسة نظامية.
إذاً ليس هناك تعارض ألبتة بين العلم الشرعي الواجب وبين الحفاظ على الحجاب، ومن زعم أن هناك تعارضا حقيقيا لأجله يجوز للمرأة تخلع حجابها فقد أبعد النجعة وقال مالا علم له به..
وأما عن العلم الدنيوي، فإنه على قسمين:
- منه ما لاتحتاج إليه المرأة..
- ومنه ما تحتاج إليه.
فأما الأول فهو على نوعين:
الأول: علم لايضر الجهل به، ولو كان مفيدا مثل العلوم الطبيعية، وهذا لايمكن أن يكون مسوغا لخلع الحجاب، لأنه مباح، ولايترك الواجب لأجل المباح.

والثاني: علم يضر ولا ينفع، مثل دراسة النظريات الإلحادية في العقيدة والأخلاق، وهذا لايسوغ نزع الحجاب بداهة، فدراسة هذا العلم يضر، فكيف يترك الحجاب لأجل شيء ضار على الخلق والدين؟!.
وأما القسم الثاني الذي تحتاجه المرأة، فهو كذلك على نوعين:
الأول: علم يمكن للمرأة تحصيله من غير دراسة نظامية، كالخياطة وتدبير المنزل والتربية، فهذا يمكن تحصيله من خلال الاحتكاك بمن تحسن هذه العلوم، ومن غير الجائز أن تترك المرأة حجابها لأجل علم يمكن لها أن تحصله من غير طريق الدراسة..
فلم يبق معنا إلا العلم الذي تحتاجه المرأة، ولايمكن تحصيله إلا بالدراسة في الجامعة، وهذا هو النوع الثاني.
الثاني: وليت شعري ما يكون هذا العلم؟!!.
إن المرأة لاتحتاج إلا تعلم أمور دينها، وقد مضى الكلام على هذا آنفا، وتعلم ما يعينها على أداء وظيفتها كأم ومربية ومدبرة منزل، وهذه الأمور لاتحتاج إلى دراسة نظامية، بل يمكنها اكتسابها بالاحتكاك..
إذن لم يبق سبب شرعي أو عقلي صحيح يدعوها إلى نبذ حجابها باسم العلم، سواء كان العلم دينيا أو دنيويا، فالحجاب فوق ذلك كله، فالعلم الديني يأمر بالحجاب، فلا يمكن أن يكون وسيلة لنبذ الحجاب، والعلم الدنيوي إن كان سببا في الإخلال بالدين فلا خير فيه.
فهذه هي أقسام العلوم، فأيها تدور المعركة حولها؟..
نحن نعلم أن تلك الدول العلمانية التي تحارب الحجاب لاتلتزم في مناهجها الحفاظ على الدين والخلق، بل فيها ما يضاد الدين ويحاربه، وإذا كان كذلك فكيف يكون هذا العلم المضاد للدين مسوغا لترك المرأة حجابها؟..
فإذا كنا نقول: لايجوز للمرأة أن تخلع حجابها ولو كان ذلك من أجل تعلم علم شرعي واجب أو مستحب..

فمن باب أولى أن نقول: لايجوز لها أن تخلع حجابها من أجل تعلم علم دنيوي فيه ما يضر ولا ينفع، وفيه ما لايضر الجهل به، وفيه علم يمكن تحصيله من غير هذا الطريق الذي يلزم بنزع الحجاب..

إن المسألة تحتاج إلى ضبط نفس وانصياع تام لأوامر الشرع وفهم لمقاصد الدين، فلا ينبغي أن نضغط على أحكام الدين من أجل الإفساح لأحكام الواقع..

فبعض الذي جوزوا للفتاة المسلمة خلع حجابها لأجل التعلم، غفلوا عن النظر في طبيعة العلم الذي لأجله أجازوا ذلك، وصار همهم كله في كيفية دفع الجهل عن الفتاة المسلمة، وكأن الجهل لايندفع إلا بالدراسة في الجامعة، ونسوا أن يسألوا أنفسهم:

ما هو هذا العلم الذي لأجله نبيح للفتاة أن تستهين بحجابها؟..

أهو علم شرعي موصل إلى الجنة؟..

أم علم علماني يحارب الدين، ويدعو إلى نبذ كل شيء يتصل به؟.

وقد ينسى الإنسان في غمرة الأحداث قضية أخرى لاتقل أهمية وهي:

أن الأمر لايقف عند حد خلع الحجاب، فهناك ما هو أطم، وهو الاختلاط!!!!!!!!!.......

لو قال أولئك اللادينييون:

قد رضينا بدخول الفتاة المحجبة الجامعة دون شرط نزع الحجاب..

أكنا نرضى ونحن نعلم أن هناك اختلاطا؟..

ما الفائدة من الحجاب إذا كانت الفتاة تجلس بجنب الفتى لتلقي العلم؟..

هذا والحجاب الذي يقولون به ليس هو الحجاب الشرعي المعنى الصحيح، بل هو ستر الجسد كله إلا الوجه واليدين، وهذا يعني أنه ينظر إليها وتنظر إليه، أليس هذا طريقا للفتنة؟..

وأين أمر الله تعالى: { وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب}؟..
ولا حجاب هنا، بل خطاب مباشر..
وأين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن المرأة عورة)رواه الترمذي؟..
وهذا بلا شك محظور في كلام الشارع.
فهنا قد اجتمع شران:
الأول: الاختلاط، وقد فات من أفتى بجواز أن تخلع الطالبة حجابها لأجل العلم أن يتأمل في حكم هذا الاختلاط..
والثاني: خلع الحجاب..
وهذان الأمران يفضيان إلى الفاحشة وفساد الأعراض..
والشارع عمل على منع كل سبيل يفضي إلى اجتماع الرجل بالمرأة، فنهى عن:
- النظر..
- والكلام الرقيق والمباشر من غير حجاب..
- والسفر بغير محرم..
- والخروج بغير حجاب..
- وحث على القرار في البيت..
فمن أدرك مقصد الشرع من ذلك لايمكن أن يقول بجواز أن تخلع الفتاة حجابها لأجل العلم، لو كان هذا العلم نافعا، فكيف إذا كان ضارا، أو أقل أحواله أنه لايضر الجهل به؟..
من الأمور المقلقة أن تصبح البدهيات والثوابت الشرعية موضع جدل ونقاش..
إن الشرع قد سن لنا حدودا لا يجوز لنا أن نتخطاها في قضايا كثيرة، وهي محل إجماع بين كافة الشرائع:
- في الأخلاق الزنا محرم.. واحتجاب المرأة واجب..
- وفي الاقتصاد الربا محرمزز
- وفي العقائد الشرك محرم..
وهذه الأحكام لاتختلف في أي زمان أو مكان..........
فمن أدرك هذا عرف أن القول بجواز خلع الحجاب لأجل العلم قول مناقض للفطرة والدين والخلق.

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/13.htm

أخيرا:

إن الطريق الأهم للوقوف ضد التغريب هو: **هدم المبررات**.

لأنه هدم للفكر والمذهب من أصله، فأولى العناية بهدم أصول الفكرة، فإنها إن تهاوت لن يكون لها أي أثر.

وهنا طريق مهم كذلك، يجب تنشيطه وعدم إهماله، وهو:

- مناصحة كل مسؤول، من أكبرهم إلى أصغر مسؤول، ونقض كل شبهة تعرض لهم، لحمايتهم من الأفكار التغريبية، مع الصبر والأمل، وعدم اليأس.

- كما أن من المهم للغاية دخول أهل الإصلاح في كافة النشاطات المباحة في أصلها، حتى لو كان فيها بعض المنكرات، كالطب، والتمريض، والإعلام، والرياضة.

فإن المصلحين إذا وجدوا في مكان، وكثروا فيه، كان لهم الأثر الحسن عليه، أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر.

ثم في نهاية هذه الكلمة:

أوجه العناية إلى الأهمية الكبرى لكتاب:

- **"عمل المرأة في الميزان"** للدكتور محمد علي البار.

فإنه: مؤثر، مرتب، مختصر، سلس الأسلوب، في صميم قضية المرأة.

فما يقرؤه إنسان: فتى أو فتاة. إلا وأحدث فيه قلبةً نوعية حيال: الاختلاط، والمساواة، والعمل.

فنشره على نطاق واسع، وضمان وصوله إلى كل أسرة عمل جليل، يجري في باب الخير، ويسد باب التغريب والشر.

وإذا أضيف إليه فصلان من كتابين، كمل العقد، هما:

- فصل من كتاب مذاهب فكرية معاصرة، عنوانه: "واقع المجتمع الصناعي"، من ص119-178

- فصل من كتاب واقعنا المعاصر، عنوانه: "قضية تحرير المرأة"، من ص 250-295

ولو أن هذه الثلاثة طبعت جميعا، في غلاف واحد، لكان عملا مشكورا، يضاد عملية تغريب المرأة.

- أنصح كل فتاة بقراءة الكتب التالية

1- كتاب: (.. مذاهب فكرية معاصرة..) للأستاذ محمد قطب: وأخص منه: (فصل: دور اليهود في إفساد أوربا)....

هذا الفصل يحتوي:

- مقدمة..
- مبحثا عنوانه: النظريات العملية: دارون ونظرية التطور، ماركس، فرويد، دور كايم.
- مبحثا عنوانه: واقع المجتمع الصناعي.. ومن أهم محتوياته: قضية عمل المرأة وتعليمها...

وقراء الفصل كاملا هو الأحسن:... حيث يبين جذور الإفساد في الغرب من خلال المرأة، بالنظريات المسماة زورا "علمية"، ثم بالعمل على تحقيق الأهداف تطبيقيا، بسن قانون تعليم البنات وعمل المرأة... وما رافقه من انحلال وإفساد متعمد ومقصود... حيث جعل التعليم والعمل ستارا... كعادة المفسدين، الذين يقولون عن أنفسهم، وهم

يفسدون: {إنما نحن مصلحون}.. وهم يعلمون أنهم مفسدون، لكنهم يسترون فسادهم بأشياء في ظاهرها جميلة، لتمرير ما يريدون..؟؟؟ .. ولو كشفوا سترهم من أول مرة، لبطل سحرهم..

2- كتاب: .. (واقعنا المعاصر) للأستاذ محمد قطب:

وأخص منه فصل: "حركة تحرير المرأة في مصر"..

حيث يظهر كيفية تحرير المرأة في هذا البلد الإسلامي الكبير... وهي نسخة من طريقة تحرير المرأة في أوربا.. وتكرار للتجربة...

فقراءة هذا الفصل مهم، لمعرفة كيفية إدارة المستغربين لعلمية تحرير المرأة في بلاد الإسلام.. والمقصود من ذلك معرفة الأخطاء التي أودت بالمرأة، وحطمت المجتمع، وحققت أحلام المستغربين المفسدين... واجتناب تكرارها..

فالمؤمن لا يلدغ من جحر مرتين.. فإن لدغ فليس بمؤمن..

3- كتاب: (عمل المرأة في الميزان).. للدكتور محمد علي البار..

والكتاب رائع في بابه، كونه كاتبه طبيب متخصص، عالج القضية من قبل الطب، ثم من حيث الواقع، قبل أن يعالجه من قبل الشرع، وأثبت خطأ مساواة المرأة بالرجل في التعليم والعمل، وبيّن تجربة المرأة الغربية في العمل، وما جنته من كوارث...

وهو في الحقيقة يصلح لكافة الفئات، فهو سلس في أسلوبه، مشوق في جمله وعبارته، لا يبدأ فيه القاريء إلا ويعزم على إتمامه كاملا...

والكتاب مهم في المجتمعات التي دخلها قضية المرأة من قبل العمل أولاً، قبل التعليم... فإن تحرير المرأة إما أن يبدأ من خلال التعليم.. أو العمل...

أنصح بهذه الكتب الثلاثة..

لا أنصح بقراءتها فحسب، بل بنشرها، ودعوة الجميع إلى قراءتها، من الأقرباء، والأصدقاء، والأساتذة، والأستاذات، والمعلمين والمعلمات، والطلاب والطالبات، والآباء والأمهات... وغيرهم...

إضافات: ......

1- (المرأة بين الفقه والقانون).... للدكتور : مصطفى السباعي .. وهو مهم في بابه... ومصدر لكثير من الكتاب في شأن تحرر المرأة ...

2- ((.... عـودة الحـجـاب......)).......... للشيخ محمد إسماعيل المقدم... وهو موسوعة شاملة من ثلاثة أجزاء، لكثير من قضايا المرأة..

3- ((.......من أجل تحرير حقيقي للمرأة.....)) محمد رشيد العويد.... وهو من المبدعين في الكتابة فيما يتعلق بقضية المرأة...

4- ((..... الحجـاب......))...... للأديب الكبير: مصطفى لطفي المنفلوطي... وهو من روائعه.........

5- ((....... حصوننا مهـددة من داخلـها......)).... للدكتور: محمد محمد حسين .. رحمه الله.. فصل: .....التنظيم الاجتماعي.....

تطرق إلى قضيتين هامتين:

- المجتمع المختلط..
- الجنس الثالث..
وأهمية ما كتب تأتي من حيث إنه من المعاصرين لحركة تحرير المرأة في مصر....

لذا أوصي بقراءة هذا الفصل... .

6- (((....... قولي في المرأة..........)))...... للشيخ: مصطفي صبري... شيخ الإسلام في الدولة العثمانية...

وأهمية الكتاب تأتي من كونه يناقش مسائل المرأة من تبرج واختلاط نقاشا عقليا في المقام الأول...
فيبطل بحجة بالغة حجج دعاة الاختلاط والسفور...
والشيخ رحمه الله عاصر الدعوة إلى تحرير المرأة في تركيا ومصر التي لجأ إليها....
فهو كتاب يتضمن شهادة وردود معاصر للقضية.......
وعدد صفحاته 70 صفحة... فلا يفوتكم...

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/55.htm

من الذي أهان المرأة ؟

زعم من زعم: أن السلفية أهانت المرأة ؟..
فمن السلفية ؟.. وكيف أهانوا المرأة ؟..

يطلق اسم "السلفية" على من رضي نهج الصحابة رضوان الله عليهم ومن تبعهم في تفسير نصوص الشريعة، واتبعوهم على ذلك، امتثالا لوصية النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال:
(أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة).

وخشية أن يكونوا من الفرق الهالكة، وطلبا أن يكونوا من الفرقة الناجية، لقوله صلى الله عليه وسلم: (ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين: ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وهي الجماعة، وإنه سيخرج من أمتي أقوام تَجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكَلَب لصحابه، وإنه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله) .

والجماعة أصلها ورأسها الصحابة رضوان الله عليهم، ثم القرون التالية لقرنهم إلى قرنين، فهم خير الناس، لقوله صلى الله عليه وسلم: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم إن بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن) ..

ومنطق العقل يقول: المبرزون في أي فن، والمختصون في أي علم، هم أعلم الناس بفنهم من غيرهم، وهم أحق الناس بالفتوى في اختصاصهم، وفي أمور الشريعة فالصحابة رضوان الله عليهم هم المبرزون المختصون فيها، ثم من جاء بعدهم من القرون التالية لهم، وكلامهم تبعا لهذا التميز مقدم على من سواهم، فالله تعالى رضيهم لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، وما كان ليختار لأفضل أنبيائه إلا أفضل الأصحاب، ثم كتب لهم الرضى في كتابه، فقال تعالى:

{والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم}.

فكل الدلائل العقلية والنقلية توجب اتباع فهم الصحابة رضوان الله عليهم لمسائل الشريعة..

من هذا الأساس انطلقت السلفية، فهو أساس صلب محكم، لا يجرء على التلاعب به أحد، وسواء سميت "سلفية" أو غير ذلك، فكل من اتخذ هذا الأساس فهو يمثل حقيقة الإسلام، كما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم..
تلك هي السلفية، والسؤال التالي: كيف أهانت السلفية المرأة ، في زعم من زعم؟!..

من السهل إطلاق الدعاوى، لكن من الصعب إثباتها، إذا لم تقم على واقعة صحيحة، ودعاوى أولئك الزاعمين تقوم على أن السلفية :
- تفرض قوامة الرجل على المرأة.

- وترى أن الأصل في المرأة أن تقر في بيتها، فلا تخرج إلا لحاجة، وتبعا لذلك ليس عليها أن تقوم بمهام الرجال، من السعي والعمل والنفقة.
- وترى وجوب ستر المرأة كافة بدنها، بما في ذلك الوجه والكفان.

هذه هي القضايا التي يزعمون أنها تهين المرأة، وعكسها عندهم إكرام للمرأة:
- أن تكون بلا ولي، يقوم على شئونها وصونها.
- وأن تسعى كالرجل في العمل، معه جنبا إلى جنب، تنفق على نفسها، وتقوم على شئونها.
- أن ترمي بالحجاب، وتكشف الوجه، وتقابل من شاءت من الرجال الأجانب.

إكرامها عند هؤلاء:
أن تكون علاقتها بالرجال الأجانب من غير حاجز ولا حجاب....
هذا باختصار كل ما يريدون..
وهذا في نظرهم إكرام للمرأة، ومنع ذلك امتهان ؟!!.

فأي الفريقين أهدى سبيلا؟، وأي الفريقين أحق أن يتبع؟، وأي الفريقين خير مقاما وأحسن نديا؟
كيف يكون تقرير قوامة الرجل، ودعوة المرأة للقرار في بيتها، والتزامها بالحجاب: إهانة للمرأة؛ وما هي إلا أوامر إلهية؟!!....
قال الله تعالى:
- {الرجال قوامون على النساء}.
- {وقرن في بيوتكن}..
- {وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب}.

هذه نصوص صريحة في هذه الأحكام، لا مرد لها، فمن سمعها، وعرف معناها، ثم ادعى بعد ذلك أنها إهانة للمرأة، فقد زعم أن الله تعالى قد أهان المرأة، لا أقول السلفية..

وبعضهم يصرح بهذا، ويفتري على الله تعالى الكذب، فيصف الإسلام بظلم المرأة، بعدما تيقن أن هذه هي أحكام الإسلام في المرأة، ولا دافع لها، وهذا على شناعة ذنبه، إلا أنه أقل خطرا من الذي يزعم أنه مسلم، وأنه يحب تعاليمه، ويؤمن بها، ويتبعها، ثم يحرف الكلم عن مواضعه، فيرد كل حكم من الأحكام الآنفة بتأويل وتحريف، وإذا لم يجدوا لذلك سبيلا قالوا:

الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان، وتلك الأحكام كانت في زمن يناسبها مثل تلك الأحكام، لكن اليوم تغير كل شيء، وتبعا لذلك وجب تغير الأحكام المتعلقة بالمرأة، في القوامة والقرار والحجاب!!.

وما قولهم إلا كقول أسلافهم:
أن الإسلام لا يصلح لهذا العصر، عصر الحضارة والمدنية، إنما يصلح لعصر البداوة والبدائية..

لكن بتلطف، فأولئك نبذوا الإسلام صراحة من غير تخفٍ، أما هؤلاء فينبذونه على استحياء ومكر، لا يجرءون على التصريح بمقالة أسلافهم، وإن كانت تظهر أحيانا في فلتات ألسنتهم.

لم يكن ما ذكره الفقهاء في مسألة: "تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان" سبيلا لهدم الإسلام بهذه القاعدة، كما يفعل هؤلاء، الذين أساءوا تطبيق هذه القاعدة، فلم يفهموها على وجهها، أو تعمدوا إساءة الفهم، فإنهم أرادوا بها تعطيل الشريعة بالكلية، وعلى مقتضى دعواهم فلن تبقى شريعة

الله كما أنزلت، فكلها ستحرف تحت دعوى العمل بهذه القاعدة، وهذا ما ينطقون به:

فلا قوامة، ولا حجاب، ولا قرار، ولا حدود، وكذا حرية تغير الملة، ولو كان من الإسلام إلى غيره، وحرية التعبير، ولو بالكفر وسب الله تعالى ودينه وكتابه والأنبياء..

كل هذه أمور جائزة مشروعة عندهم، ولأنهم يعملون أنها تصادم الشريعة مباشرة، وتطعن في قلبها، سارعوا إلى قاعدة: "تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان"، ليسلموا من اتهامهم من المروق من الإسلام، وليخدعوا المساكين، فيضلونهم عن دينهم بغير علم، قال تعالى: {فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدي القوم الظالمين}..

فهم بهذا يضلون الناس، ويفترون على الله الكذب، فهم بذلك ظالمون...

وحقيقة تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان، ليس كما زعموا أن معناه تعطيل أحكام الشريعة لأجل الزمان والمكان، إنما المعنى أن كل حكم شرعي له شروطه، فإذا تحققت الشروط، وجب إقامة الحكم، عند القدرة عليه، فإذا تخلف شرط، أو امتنعت القدرة، لم يعمل بالحكم، لأنه شروطه ناقصة..

كالذي لا يستطيع الصوم، يسقط في حقه الصوم، لأنه فقد شرطا من شروط الصوم، وهو القدرة، هذا كل ما في الأمر.. والملاحظ هنا أمران:
- أن الفتوى تغيرت في حق شخص، لا في حق العموم.
- وما كان من تغير في الفتوى لعذر فإنه محدود بمدة، فإذا زال العذر رجع الحكم.

فأمر بالصوم إذا زال المانع من الصوم.. وهذان الأمران يخالف فيه مدعي العمل بهذه القاعدة، فهم عندما يقول بها، فإنما يقصدون ترك العمل بالحكم الشرعي بالكلية دائما، ولعموم من في الأرض..

وهم يستدلون بحكم عمر في سهم المؤلفة قلوبهم، ومثله، على دعواهم الخطيرة، في تبديل وتعطيل أحكام الشريعة، وهو استدلالهم يفتقر إلى الفهم، لأن عمر لما منع سهم المؤلفة قلوبهم، لم يعطل حكما شرعيا، إنما حكم بأن سهم المؤلفة كانت تعطى عند ضعف المسلمين، فلما قوي المسلمون لم يعد من داع لمثل هذا العمل، فهو في الحقيقة أعمل النصوص في هذا الحكم في محلها، فإعطاء السهم للمؤلفة كانت لعلة تقوية المسلمين، فلما قوي المسلمون زالت العلة.. وهذا لا يسمى تعطيلا ولا تبديلا لحكم الشارع، إنما الحكم فقد علته فامتنع من التنفيذ..
فأين هذا من إلغاء القوامة، وأمر المرأة بالقرار في البيت، والحجاب ؟..

وأين هي الشروط المفقودة غير الموجودة في القوامة حتى لا تطبق ؟..
وأين هي الشروط المفقودة غير الموجودة في القرار حتى لا يطبق ؟.
وأين هي الشروط المفقودة غير الموجودة في الحجاب حتى لا يطبق ؟..

بل كل الدلائل والحوادث والأخبار لتثبت اليوم بيقين، أن الأمور ما خربت إلا بعد أن رفعت قوامة الرجل للمرأة، وأن المرأة ما أهينت إلا بعد أن تركت القرار في بيتها، وأن الفتن والفساد لم ينتشر إلا بعد السفور والتبرج، أي أن كل المصالح تعطلت جراء ترك ما أمر الله تعالى به، مما يعده

هؤلاء الزائغون إهانة للمرأة، والمفاسد ما حصلت ووقعت إلا بعد أن وقع ما يعده هؤلاء المرضى إكراما وتقديرا للمرأة... وفيما يأتي سنذكر بالدلائل النقلية والعقلية أن إكرام المرأة وتقديرها واحترامها إنما يكون :

- بقوامة الرجل عليها.
- وبقرارها في البيت.
- وباحتجابها عن الرجال..

وأن إهانتها إنما يكون بعكس ذلك..
قال الله تعالى مبينا تمايز الذكر والأنثى، وفضل الذكر:
- {وليس الذكر كالأنثى}..
- {ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن}..
- {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم}..

وقال النبي صلى الله عليه وسلم مبشرا المرأة في رضاها بقوامة وليها:
- (إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت الجنة بإذن ربها) .

وقال تعالى في وجوب القرار على المرأة، ولزوم الحجاب:
- {وقرن في بيوتكن ولاتبرجن تبرج الجاهلية الأولى}..
- {وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}..

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرار ووجوب الحجاب:
- (إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها) .

وقال الله تعالى لأجل ألا يفتتن الرجال بالنساء، ولا النساء بالرجال:
- {قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون * وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن..}..

وقال النبي صلى الله عليه وسلم:
- (ماتركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء) .
من مشكاة النبوة ننطلق، في تقرير وضع المرأة في المجتمع المسلم، من غير ظلم ولا هضم، ولا هوى نفس، فليس نحن الذين قرر وضع المرأة، وحقوقها، وواجباتها، إنما الله جل شأنه، هو رب كل شيء، وهو أعلم بكل شيء، فهو حكم إلهي، وإنما نحن مبلغون، لا أكثر ولا أقل..

والنصوص الآنفة توضح الفرق بين الذكر والأنثى: {وليس الذكر كالأنثى}..

وفي هذا نقض كلي لعبث المفتونين، حين يعملون على تقرير المساواة التامة بين الذكر والأنثى، فالشرع يكذب ذلك، والعين تكذب، والطب يكذب، والواقع والتجربة كذلك، فلا الذكر يساوي الأنثى، والأنثى يساوي الذكر، بل كيانان مختلفان، وعلى ذلك ينبني وجوب **اختلاف الوظائف الواجبات:**
- الـقــوامـــة..
أول شيء نبدأ به القوامة:
الله تعالى خلق الذكر في قوة وشدة وحزم، وخلق الأنثى في ضعف ولين وهو في الخصام غير مبين، وقضى باجتماعهما:
- في هذه الدنيا..
- وفي البيت..

لتتحقق بذلك الحكمة من الخلق..

هذا الاجتماع لابد فيه من رئيس ومرؤوس، وإلا تعطلت المصالح وظهرت المفاسد، وهذا لا يحتاج إلى تدليل:
فكل اجتماع لا يقوم، ولا يتم، ولا ينتج، إلا بالنظام، والنظام لا يتم إلا بحاكم يُمتثل أمره، وإلا فالفوضى واقعة..

ولأجل ذا:
- ما من بلد، ولا قبيلة، ولا دائرة، ولا مؤسسة ، إلا ولا بد لها من حاكم، يسمع له ويطاع ، لا يخالف في هذا البُدّ إنسان،..
- وكذلك الحكم في البيت والأسرة، فهو كيان مصغر، لكنه يحتاج، مثل كل كيان كبير، إلى رئيس يحكم ويطاع، ورعية تطيع وتخضع، وإلا انحل نظامه..

وهذا كحال السموات والأرض، لايصلح شأنهما إلا بإله واحد، قال تعالى:
{لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا}..

وهذه حقيقة قررها القرآن في السموات والأرض، وهي كذلك في هذا الكيان الصغير المسمى بالبيت والأسرة..

ولم يسم الرجل في بيته ربا، إلا من هذا المعنى، فهو السيد والصاحب والمالك المطاع أمره، ومثله النبي صلى الله عليه وسلم بالراعي ومن في البيت رعية، فقال: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع، ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسئولة عن رعيتها).

فشابه بين الحاكم ورب البيت، وجعل لكليهما مسؤولية واجبة، هي رعاية الرعية، لنفهم أن إدارة البيت لاتتم إلا بأن

تكون مثالا مصغرا لإدارة الدولة، بأن يكون فيه رئيس ومرؤوس، مطاع ومطيع..

وإذا كان الأمر كذلك فهل المرأة قادرة على القيام بهذه المرتبة، والاستغناء عن رئاسة (= قوامة) الرجل؟..

كل الدلائل تشير عجز المرأة عن ذلك، وإلى فقرها إلى قوامة الرجل عليها:
1- النصوص الشرعية، قال تعالى:
{الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم}..
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت الجنة بإذن ربها)..

فالله تعالى خلق الزوجين، وهو يعلم قدرة كل منهما، فشرع لكل منهما العمل الملائم، وجعل الأنثى خاضعا للذكر، بأمر الله، وهذا ما يجب أن يتضح:

فالقوامة على المرأة لم يخترعها الرجل، بل الله تعالى أمر بها..

2- طبيعة الخلقة:
فالرجل مهيأ لهذه المهمة أكثر من المرأة، بما له من قوة العقل، وحكمة الحكم، وحزم الأمر، وهي صفات لاتدرك فيها المرأة الرجل، حتى الطب يشهد بأن تكوين خلايا مخ الرجل أكبر من مخ المرأة، مما يعطيه قوة في عمل العقل أكبر، وشاهدنا.. ودليلنا.. وحجتنا على ما نقول:

- ما نراه من تفوق الرجال في العلوم والإدارة....

حتى مع إفساح المجال للمرأة أن تتعلم ذات العلوم، وتعمل في ذات وظائف الرجال، لكنها لم تقدر على منافسته: لا في علم، ولا في إدارة؛ والمرأة تدرك ذلك كله، بل وتقر بذلك، إلا من خدعت بزخرف قول المدعين نصرتها، الذين دفعوها إلى ما لا يناسب فطرتها، لكن كثيرا من هؤلاء أيضا يعلنّ، بعد التجربة والمحن والفتن:

- أنهن لم يخلقن إلا للبيت، وأن يكن تحت رعاية الرجل، وأنهن لايقدرن على تصريف أمورهن بدونه...
وتجربة المرأة في الدول التي ألغت ولاية الرجل، بسن القوانين التي تفرض وتعطي الفتاة إذا بلغت سنا معلوما، الحق أن تفعل ما تشاء، وحرمانها من ولاية وليها الشفيق: أبا كان أو أخا، الذي كان يحوطها بصدق، ويصونها برحمة، من ذئاب ليس في قانونها سوى اغتيال العفة، وهتك الحرمة..

أقول: تجربة المرأة في تلك الدول خير شاهد على الحكمة الإلهية في فرض القوامة، فإن المرأة إذ خلقت فقيرة إلى رجل يحوطها، ويقوم على شئونها لضعفها، لما خرجت عن قوامة وليها، صارت تحت قوامة الأجانب، تخلصت من قوامة من لايطمع فيها، لتصير تحت قوامة كل طامع، نبذت قوامة رجل واحد، فصارت تحت قوامة رجال لا يعدون، كلهم لا يرقبون فيها إلاً ولا ذمة، فلم تجن إلا الشوك.
نخلص من هذا:
- أن القوامة؛ ليس فيها إهانة ولا ظلم، فالله تعالى هو الذي شرع، وهو لا يظلم..
وعلى ذلك: فمن يدعو إلى قوامة الرجل على المرأة، إنما يدعو إلى إعزاز المرأة وتكريمها، لا إهانتها.

إنما الذي يهينها:

ذاك الذي يدعو إلى تمردها على أمر الله تعالى برفضها لقوامة وليها، باسم المساواة، واحترام المرأة، وحقوقها؛.. هذا الذي يسعى إلى إهانتها حقا.!!...
- من الذي يهين المرأة؟..

أذلك الذي يعمل فيها بأمر الله تعالى، فيدعو وليها إلى رعايتها وصونها والقيام على شئونها، ويأمره أن يسعى في قوتها، فيكفيها حاجاتها، ويمنعها من كل محتال، وتكون همه حتى آخر يوم في حياته؟..

أم ذلك الذي يدعو إلى تعطيل حكم الله فيها، فتخرج لتقوت نفسها، وترعى شئونها بنفسها، لتسكن وحدها، وتسافر وحدها، يتعرض لها في وحدتها، وغياب من يحرسها، كل طامع متجرد من الإنسانية، لايقدم لها خدمة إلا بمقابل ينتهك كرامتها؟..

- من الذين يهين المرأة؟..
أذلك الذي يقول لها الحقيقة كما هي: المرأة أضعف من الرجل، ولاتقدر على الحياة إلا في ظل رجل يخاف الله فيها، ولن يكون أحد كذلك أكثر من أبيها وقريبها، فخير لها أن تبقى في ولايته..

يقول لها ذلك، ولو كان فيه التصريح بكونها أقل مرتبة من الرجل، بمقتضى الخلقة، فهي الحقيقة، وهي من أمر رب العالمين وخلقه، ليست من صنع البشر..

ثم إن هذا التفضيل يحمل معه التكاليف، من سعي، وبذل المال، والنفس، من أجل هذا المفضول، كما قال بعضهم:
كتب القتل والقتال علينا *** وعلى الغانيات جر الذيول

وليس على المرأة شيء من ذلك، فلا عليها إلا أن تجلس في بيتها، وعلى الرجل أن يقوم بكل حوائجها كالخادم تماما، نعم فضل الرجل، لكن المرأة كذلك فضلت بقلة ما عليها من واجبات وتكاليف تبعا لذلك، فهذه بهذه، والله أرحم بعباده.

فهل من يقول الحقيقة يهين المرأة، أم ذلك الذي يخفي الحقيقة، ويخدع المسكينة، ويزعم أن لها، ما ليس لها، وأنها تقدر، وهي لاتقدر، ويزج بها فيما لا تحسنه، لتفرط فيما تحسنه، كل ذلك إرضاء لنزواته، وليرى الفتنة في كل مكان، ويحول العالم من حوله عريا، وعلاقات آثمة، تكون المرأة فيها السلعة، والدعاية، والإعلان، والواجهة لكل صفقة، والوسيطة للإغراء؟..
أيهما الذي يهين المرأة؟..
هذا، أم ذاك؟..

- الـــقــرار في البيت:

ارتبط الإنسان بالعمل، به يحصّل الضروريات والحاجيات، وبه يعد وينظم أموره، فالعمل:

نشاط وحركة منظمة: ذهنية وعملية، ينتج عنها ما يفيد الإنسان في معيشته وحياته

وللإنسان مركز يستقر فيه ويستعد، لينطلق منه إلى حاجاته وأعماله، هو البيت، ذلك المكان الذي يمكث فيه جلّ يومه، وهو يحتاج إلى تهيئة وتنظيم، وبهذا نفهم أن عمل الإنسان منحصر في هذين:

- في البيت، الذي فيه سكنه، واستقراره.
- خارج البيت، حيث يسعى في الرزق.

والعمل ضروري في كلا الحالتين، وكل من الرجل والمرأة لهما قدرات معلومة محدودة..

فأيهما يصلح لعمل البيت، وأيهما يصلح للعمل خارجه؟..
وحسما للجدل نقول: هل يصلح الرجل لعمل البيت؟..
سيأتي الجواب سريعا: لا يصلح الرجل لعمل البيت؛ وهذا مما يتفق عليه العقلاء، بدليل أنا لم نسمع من نادى به، بل لم يخطر ببال أحد أن ينقلب الرجل في بيته كانسا، صانعا للطعام، غاسلا للأواني، يرعى الأطفال، يغسل ويكوي، قد يقبل أن تكون هذه وظيفته خارج البيت، أما فيه فلا.

إذا كان كذلك، وقد شهد الشهود أن الرجل ليس عليه عمل البيت، فهي شهادة تتضمن شهادة أخرى: أنه لايصلح لعمل البيت إلا المرأة؛ فليس ثمة إلا رجل أو امرأة، وعمل في البيت، وعمل خارجه، فإذا لم يصلح الرجل لعمل البيت، لم يبق إلا المرأة هي التي تصلح لذلك، وهي تقر بذلك.

لماذا كان عمل البيت على المرأة، والعمل خارجه على الرجل؟..
ذلك يرجع إلى سببين رئيسين:
الأول: ضعف بنية المرأة عن تحمل السعي في الأرض كل يوم، إضافة إلى ما يعتريها من الحيض على الدوام والنفاس، يقابله قوة بنية الرجل وتحمله السعي، وهو لايعاني الأعراض التي تعانيها المرأة.

الثاني: المرأة فتنة الرجل، وإذا عملت خارج البيت، اضطرت للخروج الدائم، وهذا يضرها والرجل، فكثرة ظهور المرأة أمام الرجال، يغري بها ويغري بهم، والسلامة في الاحتجاب في البيت.

هذان السببان لهما سند من الواقع، كما أن لهما سند من الشرع.

- أما سند الواقع في ضعف المرأة عن تحمل العمل خارج البيت فهو: التـجربـــة..
التجربة تثبت أن الزج بالمرأة في العمل خارج البيت، تحميل لها بما لاتطيق، فهذه الإحصائيات والتصريحات كلها تثبت أن أكبر غلطة وقعت فيها المرأة خروجها للعمل، تاركة عمل البيت..

إن نساء كثيرات بلغن مناصب كبيرة تركن العمل، وأعلن أنهن أخطأن، وأن مكانهن البيت، والإحصائيات تقول إن نسبة عالية من النساء العاملات ترغب في الرجوع إلى البيت، هذا مع أن بعضهن يعملن في محيط نسائي، لكن يشعرن بالتعب البدني والنفسي والتقصير تجاه أولادهن، فكيف باللاتي يعملن في محيط مختلط؟..

ولكي يكون الكلام موثقا، إليكم بعض هذه الإحصائيات والأخبار:
- يقول تقرير هيئة الصحة العالمية أن كل طفل مولود يحتاج إلى رعاية أمه المتواصلة لمدة ثلاث سنوات على الأقل، وأن فقدان هذه الرعاية يؤدي إلى اختلال الشخصية لدى الطفل كما يؤدي إلى انتشار جرائم العنف، وطالبت هذه الهيئة بتفريغ المرأة للمنزل، وطلبت من جميع حكومات العالم أن تفرغ المرأة لعمل البيت، وتدفع لها راتبا شهريا، إذا لم يكن لها من يعولها، حتى تستطيع أن تقوم بالرعاية الكاملة لأطفالها، وقد أثبتت الدراسات الطبية والنفسية أن المحاضن وروضات الأطفال لاتستطيع القيام بدور الأم في التربية، ولا في إعطاء الطفل الحنان الدافق الذي تغذيه به.

- في عام 1999م شهد اليوم العالمي للمرأة نقل وقائع حفل بهيج تحتفل فيه البلاد بتكريم المرأة السويسرية لتفانيها في أداء واجباتها المنزلية، وإخلاصها وتحملها مشاق رعاية الأطفال وتربيتهم، وقد خصصت إحدى الشركات

الكبرى جوائز قيمة لمن يستطيع من الرجال خلال أسبوع واحد أن يتحمل ويتقن تلك المهام، عرفانا وتقديرا لدور المرأة في هذا المجال..

أما عن بريطانيا فقد عرض التقرير دراسة علمية خلصت إلى أن الزيادة المطردة في عدد النساء اللاتي يخرجن من بيوتهن للعمل ستترك آثارا وخيمة على نشأة الجيل وتربيته، وأثبتت الدراسة أن أبناء الأمهات العاملات هم أكثر الأطفال إخفاقا وارتكابا للشغب والجرائم وأكثر تعرضا للأمراض النفسية والمشكلات الاجتماعية، ولذلك نادى الباحثون الاجتماعيون ورجال التربية والتعليم إلى تجديد مفهوم "حقوق المرأة"، ليشمل أيضا "حقوق الطفل".. "

- تشعر معظم النساء العاملات أن العمل أفقدهن ميزة الأنوثة والعاطفة والميل الفطري إلى الأمومة، وقد أوضحت الاستقصاءات التي أجريت مؤخرا على النساء العاملات في أوربا وأمريكا وكندا واليابان أن 78% منهن يفضلن البقاء في المنزل من أجل تربية الأطفال.

- " عصر المرأة الخارقة ولّى"، هذا ما وصفت به الصحف البريطانية ما فعله نساء مشهورات قررن الانحياز إلى الفطرة، وتفضيل الأمومة والأنوثة على الوظائف المجزية التي تدر الملايين، فبراندا بارنيس قررت أن تتخلى عن وظيفتها كرئيسة تنفيذية لشركة (بيبسي كولا) وعن راتب سنوي قدره مليونا دولار، وتوصلت إلى قناعة مفادها أن راحة زوجها وأولادها الثلاثة أهم من المنصب ومن ملايين الدولارات، وأن المنزل هو مكانها الطبيعي الأكثر انسجاما مع فطرتها وتكوينها..

وقبل رئيسة (البيبسي) كانت بيني هاغنيس رئيسة (كوكا كولا المملكة المتحدة) قد اتخذت القرار نفسه، لأنها تريد أن

تنجب طفلا وتصبح أما، ومثل ذلك فعلت لندا كيسلي رئيسة تحرير مجلة (هي) المعروفة بدفاعها عن خروج المرأة للعمل، وكذلك نساء كثيرات يشغلن مناصب مرموقة ويتقاضين أجورا عالية، براندا بارنيس أطلقتها صريحة مدوية عندما صرحت:
" لم أترك العمل بسبب حاجة أبنائي لي، بل بسبب حاجتي لهم"..

فهل يقرأ بعض نسائنا ممن يحاولن محاكاة الغربيات هذا الكلام، ويخففن من إصرارهن على العمل وترك بيوتهن، رغم أنهن لسن رئيسات لا لبيبسي كولا ولا لكوكاكولا؟ .
فهذه حقائق واعترافات الأمم المتحررة التي سبقت في مجال عمل المرأة، هاهم اليوم ينادون برجوع المرأة إلى بيتها.. فهذا سند الواقع في بيان ضعف تحمل المرأة عن القيام بالعمل خارج البيت..
- أما سند الشرع في بيان ضعفها عن تحمل العمل خارج البيت:
فأمر الشارع الرجل بالنفقة على يعول، وإذ أمره بالنفقة فقد أمره بالسعي، لأن النفقة لاتأتي إلا بالعمل والسعي في الأرض، لكن المرأة لم تؤمر بالنفقة، فليس عليها إذن سعي في الأرض للعمل..

بل الشرع لم يوجب عليها أن تنفق على وليها الفقير لو كانت غنية، إلا هبة أو صدقة..

فإذا لم يكن عليها أن تنفق على أحد، وليس عليها أن تعطي أحدا من مالها إلا فضلا، فكيف يوجب عليها العمل والسعي في تحصيل الزرق؟!!..

إن هذا يناقض الفطرة، ويقلب التشريع.. فعلم من هذا أن التشريع مبني على قيام الرجل بالعمل، بالسعي في الأرض،

ومكث المرأة في بيتها تقوم بشئونه، ليس عليها عمل خارجه إلا تفضلا..
- أما عن سند الواقع في فتنة الرجل بالمرأة..
فهذا أشهر من أن يدلل عليه، فكل الناس يعرفون ميل الذكر إلى الأنثى، والعكس، ومن الخطر الشديد التقريب بينهما بأي وجه كان، لأن شدة الانجذاب بينهما لاتدع للعقل حكما ولاتدبيرا، بل يغيب لتهيمن الغريزة فتفعل فعلها الذي لايرد، كما لو قرب المغناطيس من الحديد، ولذا كل من جرب التقارب مع النساء حكم وأقر بأنه ليس في قدرة الإنسان تحمل هذه الفتنة، وأن السلامة في البعد عن هذا الجنس إلا في حدود المباح..

ولا يلتفت هنا إلى من يريد استغفال العقول بكلام غير معقول، بادعاء أنه من الممكن ضبط وكبح الغريزة عند التقارب مع النساء، فمثل هذا الكلام لا ينخدع به إلا غرّ..

وإذا كان الأمر على هذا النحو، فإن خروج المرأة مدعاة كبرى للتقارب والانجذاب، خاصة وأن دعوات خروج المرأة للعمل غايتها الاختلاط، وفي هذا تتحقق الفتنة.. فإذا كان تعرض المرأة لنظر الرجال في كل حين مما يفسد القلوب، ويجرء النفوس على العدوان، فكيف إذا صارت المرأة بين يدي الرجل في العمل، كل يوم، لساعات طويلة؟..

- وأما عند الشرع، فالنصوص التي أخبرت بأن المرأة فتنة للرجل..

قال الله تعالى: {قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون * وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن..}..

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ماتركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء) .
وبهذا تتلاءم الأدلة وتتفق: الشرعية منها، والواقعية المبنية على التجربة؛ على خطر خروج المرأة للعمل، وأن ضرره كبير، وفساده عريض..
وبعد: فمن الذي أهان المرأة؟..

آلذي أمرها بما يلائم فطرتها، واختصر عليها الطريق، وأثبت كلامه بأقوال وإحصائيات تبين أهمية الرجوع والعناية بعمل البيت، كيلا تعاني كمعاناة اللواتي جربن فندمن.

أم الذي يأمرها ويدعوها أن تكرر نفس الخطأ الذي بات يحذر منه المجربون، ويعلنون أنه خطر على المرأة والمجتمع، ورصدوا الجوائز لتحفيز النساء للعودة إلى بيوتهن؟.

أيهما الذي يهين المرأة.. أيها العقلاء؟..

نعم إن العمل خارج البيت لا يصلح للمرأة، ولايصلح لها ولايلائمها إلا عمل البيت، والعقل يقول: اعتبروا، واتعظوا بتجارب من سبق، ولا تكرروا نفس الخطأ وذات التجربة، فقد تبين خطرها..

وكل هذه الأمم سبقت، ونطقت بالحق رغما، فبدا ساطعا تحت الشمس، لايقدر على حجبه محتال أو مخادع أو كاذب، فما بال قومي لايفهمون؟!!..
محاولـــــة لتغــيير الأصــل !!!...
إن كون الأصل في المرأة أن تقر في بيتها، لا يعني أن تحبس، وألا تخرج مطلقا، بل لها أن تخرج للحاجة، من تعليم وعمل ملائم لفطرتها وخلقتها، ونزهة وترويح وزيارة ونحو ذلك، بعيدة عن الاختلاط بالرجال، ملتزمة بالحجاب..

لكن خروجها ذلك لاينفي أن الأصل في حقها القرار، كما أن الأصل في حق الرجل هو السعي في الأرض..

والمقصود من دعوات المنادين بخروج المرأة هو:
قلب هذا الأصل، حتى تغدو المرأة كالرجل تماما، خروجا وولوجا، فتتعلم كتعليمه، وتعمل كعمله، معه جنبا إلى جنب، بلا حجاب ولا حاجز.. وتسافر بغير محرم، وتلهو مع الرجال الأجانب، وغير ذلك.. فتكون لها نفس حقوق الرجل، من غير نظر للأوامر الشرعية التي فرقت بينهما، ومن غير نظر إلى اختلاف الخلقة والوظائف..

وهذا ما نحذر منه..

فينبغي على الجميع أن يفهم ويدرك حقيقة الدعوة إلى خروج المرأة، وحقيقة الدعوة إلى قرارها في البيت.. كي يحدد كل موقفه، ويدرك موقعه أين يكون:

هل هو مع دعاة الخروج، دعاة قلب الأصل، والانتكاس بالفطرة، وتعطيل الحكم الإلهي؟..

أم مع دعاة القرار، دعاة الالتزام بالأصل، والتلائم مع الفطرة، والعمل بالحكم الإلهي؟..

فأكبر مشكلة تواجه دعاة الإصلاح عدم فهم كثير من الناس لحقيقة الصراع بين دعاة تحرير المرأة، ودعاة الحفاظ عليها، للتزوير والتلفيق والخداع الذي يلجأ إليه دعاة التحرير، يلبسون الحق بالباطل، فيغتر بكلامهم من لم يفهم حقيقة كلامهم وحالهم..

فليس الكلام في حق المرأة أن تتعلم، أو تعمل، أو تقضي حاجاتها، هذا أمر مفروغ منه:
- فلها أن تتعلم ما يلائمها، والذي يلائمها هو الذي يوافق فطرتها وخلقتها، ويوافق ولا يخالف وظيفتها التي تميزت به: الأمومة، وعمل البيت..

- ولها أن تعمل في بيتها، وفي خارج بيتها: في عمل يوافق فطرتها وخلقتها، ولا يخل بوظيفتها التي تميزت به: الأمومة، وعمل البيت..

- ولها التنزه والترفه مع أهلها ومحارمها..

وشرط التعلم والعمل والتنـزه : الحفاظ على الحجاب، والبعد عن الرجال

وليس الكلام في أن تخرج لتبتاع وتشتري، وتزور قريباتها وصديقاتها، إذا التزمت الحجاب، وابتعدت عن الفتنة.. وكذا كل ما يكون من حاجتها الأساسية إذا خرجت بالشروط المذكورة آنفا..

إنما الكلام والإنكار على من يريد تغيير الأصل:
فتخرج المرأة كخروج الرجال تماما، بلا فرق، حتى تمتليء الشوارع بالنساء، كما يمتليء بالرجل:

فترى المرأة التي تقود السيارة، وتعمل في محطة البنزين، وفي الدكان تبيع، وفي الاستقبال تستقبل نزلاء الفنادق والمستشفيات، وتباشر خدمة الرجال، وتعمل في تنظيف الطرقات والممرات وغرف الفنادق، وكذا سكرتيرة، وموظفة، ونجارة، وسباكة، وكهربائية، وسائقة شاحنة، وفي الورشة، وكذا تلهو وتتنـزه في الملاهي، وتأكل في

المطاعم، وتجلس في الطرقات، وتجري في الملاعب، وتمارس الرياضة...

كل ذلك وغيره أمام أعين الرجال؟!!.

فكل هذا إذا حدث فقد انتقض الأصل، وهذا الخطر، وما ألزم الشارع المرأة بهذا الأصل إلا للحفاظ على حجابها وبعدها عن الرجال، إضافة إلى لتهيئتها للقيام بعمل البيت من الأمومة والتربية والترتيب..

فإذا نقض الأصل حل محله التبرج والاختلاط ولابد، وما يتبع ذلك من الفساد والفاحشة، ولانحتاج إلى التدليل على مثل هذه النتيجة، لأن كل الأمم التي سعت لإخراج المرأة من بيتها، وجعلها كالرجل في ذلك، ذاقت الفحشاء، وانتشر فيها المنكر..

وأي محاولة لوضع خطوط فاصلة تحد من الاختلاط والتبرج مع إلغاء العمل بالأصل، بخروج المرأة من بيتها كخروج الرجل، على الوصف الآنف: محاولة عابثة، لن تغني ولن تسمن من جوع..

فالشارع ما وضع هذا الخط الفاصل بين مهام الرجل ومهام المرأة، وألزم كل منهما بأصل يوافق خلقته، إلا ليكون ذلك الخط والأصل درعا وسياجا لكليهما من الاختلال والفساد، ونقض الخط الفاصل الذي وضعه الله تعالى، وإحلال خطوط أخرى من وضع البشر، إنما عاقبته كعاقبة إلغاء حكم الله تعالى، وإحلال قوانين البشر:

فساد، وظلم، وضنك، والله تعالى يقول: {ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون}..

فإذا تبين أن هذا هو موقف دعاة الحفاظ على المرأة، دعاة القرار في بيتها، فليس لأحد بعد ذلك أن يقلب الكلام ويلبس على الناس، فيدعي أن الدعاة وطلاب العلم يبتغون حبس المرأة في بيتها، وألا تتعلم، ولا تعمل، ولاتزور، ولاتبتاع، ولاتشتري.. وقد كان نساء الصحابة يخرجن ويعملن، ويتعلمن، ويبعن ويشترين..

وغير ذلك من الحجج التي ليست محل النزاع أصلا، وغرض موردها معروف لايخفى، يتسلل بها إلى قلوب الناس، ليوهم اتباعه وعدم مخالفته للشريعة، وهو في الحقيقة داع لقلب الفطرة، ونقض العمل بالحكم الإلهي في المرأة، وبعضهم باغ في الأرض، يبتغي الفساد.
إن معنى القول بأن الأصل أن تقر المرأة في بيتها؛ هو ألا تخرج إلا للحاجة، والحاجة هي التي يحصل بتركها ضرر، فإذا لم تخرج تضررت لأجل ذلك: في دينها، أو نفسها، أو عرضها، أو عقلها، أو قوتها..ولايمكنها أن تقضيها إلا بالخروج..

وعلى ذلك فإن من أنواع الخروج خروج ليس له حاجة، ينافي الأصل، تذم المرأة لأجلها، مثال ذلك:
- خروج المرأة لعمل ليست هي بحاجة ماسة إليه، إنما تخرج من باب الترف وقضاء الوقت.
- خروج المرأة للأسواق كل حين، وكل يوم، بدعوى الشراء، وكذا الزيارات المتكررة الكثيرة.
- خروج المرأة للمطاعم، فلم يكن الخروج للمطاعم يوما حاجة، وكل البيوت مليئة بالمطعم والمشرب، فأكلها في بيتها هو المتوجب، وخروجها للمطاعم ليس وجه، وليس من الحاجات.
- خروجها لتمارس رياضة المشي في الشوارع، أمام الناس، وكان بمقدورها أن تمارس هذه الرياضة في بيتها، أو إذا خرجت في نـزهة مع أهلها، في مكان لاتتعرض فيه لأنظار الرجال، فخروجها لأجل رياضة المشي، لايدخل أبدا ضمن

الحاجات.. ولو كانت عاملة قائمة بعمل بيتها، لما احتاجت إلى رياضة أصلا..ومن هذا النوع خروجها إلى ما يسمى بالنوادي الرياضية، فليست من الحاجات الشرعية، ويمكنها القيام بما تريد من رياضة في بيتها.
- خروجها إلى الملاهي التي يكون فيها اختلاط الرجال بالنساء، سواء في مكان الجلوس، أو الألعاب، أو المطاعم، فهذا ليس من الحاجات الشرعية، كذلك هو محرم، لما فيه من الاختلاط.

وجملة الكلام ومختصره:
أن المرأة ليست كالرجل في الخروج من البيت، فلا تخرج إلا للحاجة، والحاجة هي ما يحصل بتركها ضرر، ولايمكن أن تقضى وهي في بيتها، فلها أن تخرج، لكن عليها أن تحتجب، وعليها ألا تختلط بالرجال.

فإذا فهم هذا، لم نعد في حاجة إلى كثرة التفصيلات والتفريعات، وكل إنسان على نفسه رقيب..
قد قررنا أن الأصل في المرأة هو القرار، ولا أظن أنه يخالف في هذا الأصل فقيه، فالنصوص واضحة، وتاريخ المسلمين بين، وها نحن نذكر النصوص المبينة المقررة لهذا الأصل:

- قال الله تعالى: {وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}..

هذا نص صريح، لادافع له، في وجوب القرار، فالقرار هو اللزوم.. ثم إنه لما كان هذا النص صريحا ادعى المدعي أنه خاص بزوجات النبي صلى الله عليه وسلم، وهكذا كلما جاء حكم شرعي في المرأة، واضح ينقض دعاوى المتحررين، قالوا: هذا خاص بزوجات النبي صلى الله عليه..

ولا ندري كيف جاءوا بهذا التخصيص؟!!..
ونحن ننقض استدلالهم، ونبطل دعوى الخصوصية من نفس الآية التي استدلوا بها على الخصوص، قال تعالى:{وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى}.. فالآية تخطاب أمهات المؤمنين بأمرين:
- تأمرهن بالقرار في البيت.
- تنهاهن عن تبرج كتبرج الجاهلية الأولى.

فهم قد ادعوى أن الآية خاصة بالأمهات، وتبعا لذلك قالوا: القرار خاص بهن!!!!..

فهل يدعون كذلك، أن النهي عن التبرج خاص بأمهات المؤمنين، فيؤذن لسائر النساء بالتبرج؟!!..

لا أظن ذلك.. وهذا هو المطلوب.

فإذا ثبت أن النهي عن التبرج عام، في نص الآية، فكذلك الأمر بالقرار، سواء بسواء، وكون الخطاب جاء في حق الأمهات، دليل مؤكد على وجوبه في حق عموم النساء، وليس العكس، فإن الطاهرات المطهرات المصطفيات إذا كن قد أمرن بالقرار ونهين عن التبرج، والمقصود من ذلك معلوم هو الحفاظ على طهارتهن، فعامة النساء باب أولى، وهذا يسمى في الاصطلاح الشرعي: خطاب الأولى، وهذا مثل قوله تعالى في حق بر الوالدين: {فلا تقل لهما أف}، فإذا نهى عن التأفف، فمن باب أولى أن يتضمن النهي عن الضرب..

فثبت بذلك من دلالة الآية عمومها، وعلى هذا قول العلماء، قال القرطبي:
" معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم فقد دخل غيرهن فيه

بالمعنى، هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء، كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة" .

وقال ابن كثير: "أي : إلزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة، ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه، كما قال رسول الله: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تفلات)" .

فهذا إذن للمرأة في أن تخرج للصلاة في المسجد، لكن صلاتها في بيتها خير لها وأعظم أجرا، عن أم حميد الساعدي أنها جاءت إلى النبي فقالت:

(يا رسول الله! إني أحب الصلاة معك، قال: قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي) ..

وفي حديث آخر: (ما صلت امرأة من صلاة أحب إلى الله من أشد مكان في بيتها ظلمة) .

فهذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم لسائر النساء من غير أزواجه، فقد تبين أن الحكم بالقرار عام لجميع النساء، فهل لمدع أن يدعي بعد هذا: أن الأمر بالقرار خاص بأمهات المؤمنين؟..
هذا، ومن أعظم مقاصد الشريعة في الأمر بالقرار، هو حفظ المجتمع من الفتنة، فأعظم ما يهدده هو فتنة النساء، إذا خرجن كن غرضا للشيطان لإفساد العيون والقلوب والجوارح، لمكانهن من قلوب الرجال، وميلهم إليهن غريزة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن المرأة عورة، فإذا

خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها) .

حجـاب المـــرأة....

- تغطيــة الوجــــه:

المسألة الثالثة التي يزعم المتحررون أن السلفية أهانت المرأة بها، هي: تغطية الوجه..

والمسألة مبنية على قول الشرع، فإن كان الشرع قد أمر بالتغطية فقد انتقض قولهم، حيث إن الشرع لا يأمر بما فيه إهانة للمرأة، وإلا فقد صح قولهم..

فبماذا أمر الشرع المرأة في حجابها؟..
- قال الله تعالى: {وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.

هذه الآية نص في حجاب الوجه، وقد أجمع العلماء على ذلك، فالذي لا خلاف فيه أن أمهات المؤمنين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم مأمورات بتغطية الوجه وسائر البدن، فالآية لاتحتمل إلا هذا المعنى..

حيث نهى الرجال عن مخاطبتهن إلا من وراء ستار يفصل، وذلك يقضي بعدم النظر إلى شيء من بدن المرأة يدخل في ذلك الوجه..

ومع كون العلماء أجمعوا على أن الآية نص في تغطية الوجه، إلا أن فريقا ذهبوا إلى أنها خاصة بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فهن مأمورات بتغطية الوجه دون سائر النساء اللاتي هن مأمورات بتغطية ما سوى الوجه والكفين..

هذا القدر من الاتفاق والاختلاف لايخالف في حكايته فقيه، وعلى ذلك فتغطية الوجه مشروع: ففي حق أمهات

المؤمنين واجب عند الجميع، وفي حق سائر النساء واجب عند فريق منهم، مستحب عند الفريق الآخر، وليس من العلماء من يقول إن تغطية الوجه بدعة أو عادة وليست عبادة..

فبالإجمال: حكم التغطية دائر بين الوجوب والاستحباب، لا يخرج عن ذلك..
فإذا كان الأمر كذلك بطل قول من زعم أن التغطية إهانة للمرأة، وأن الذي يأمر المرأة بالتغطية قد أهان المرأة، بل هو قول الشارع وأمره، وهو قول العلماء، فمن لم يقل منهم بوجوبه، قال باستحبابه وأفضليته اقتداء بأمهات المؤمنين رضي الله عنهن..

ومن ثم فإن الذي ينهى عن التغطية ويدعو إلى الكشف هو الذي يهين المرأة، وهو الذي يهون من شأن الشريعة، ويعبث بها، وهو بين جهل وهوى ورغبة في الفساد..

وإذا زعم من زعم أن المسألة خلافية بين أهل العلم، فلا ينبغي التشدد في ذلك، وترك الأمور تجري على هوى النساء ورغباتهن، قيل:
إن المسألة تدور بين الوجوب والاستحباب، لا بين البدعة والإباحة، فالذين يدعون إلى تغطية الوجه إنما يدعون إلى أمر واجب، في قول طائفة من العلماء، ويدعون إلى مستحب في قول الطائفة الأخرى، وهم في كل حال يدعون إلى الأفضل والأحسن، بشهادة كل أهل العلم..

وعلى ذلك فلا وجه لقول من يقول إنه لاينبغي دعوة النساء إلى التغطية، فعلى الناصح أن يدعو إلى الأحسن، ويدل الأمة إلى الأفضل في دينها، وإذا رأى قومه يبتغون السقوط والتنازل عن الخيرية والقبول بالمرتبة الأدنى، حق له أن يزجرهم وينهاهم، فإذا كانت النساء في بلد ما الأصل في

حقهن حجاب الوجه، ثم أريد لهن الكشف بدعوى أن المسألة خلافية، ثم قام أهل العلم ونهوا عن الكشف، وزجروا وبالغوا في ذلك، ما كان حريا بهم إلا ذاك، لأن استبدال الأدنى بالذي هو خير فساد في الرأي، وقبول للدنية، وعلى الناصحين الفاهمين أن يسعوا في ردع من يبتغون الرجوع إلى الخلف..

وإذا كان الناس يسعون للارتقاء في أحوالهم ودنياهم، ويتألمون ويتحاشون الرجوع وفقدان المكاسب، فسعيهم للارتقاء في دينهم أولى، وتحاشي تبديل ما هم عليه من الحال الأعلى من التدين إلى الأدنى أحرى وأوجب..

ومن السذاجة ورقة الدين والجهل بمواقع الخير أن تختزل القضية في كونها خلافية، فتترك المرأة تغطية الوجه الذي نشأت عليه إلى الكشف، الذي هو أدنى بلا خلاف بين العلماء، بإذن ورضا من وليها.
هذا وإن المجيزين للكشف من العلماء إنما قالوا بذلك بشروط:
- ألا تكون المرأة فاتنة.
- ألا تكون شابة.
- ألا يكون الزمان فتنة.

فلو عمل بهذه الشروط لما وجدت الكاشفة إلا قليلا، لكن جل الكاشفات أخذن بعض قولهم ورمين الآخر أو جهلنه، والواجب لمن قلد عالما في مسألة أن يأخذ قوله كله أو يتركه كله، أما الذي يأخذ أوله ويترك آخره ، فهذا لا يحق له أن يحتج في فعله هذا بهذا العالم.

فإن هؤلاء الكاشفات أخذن بقول المجيزين في الكشف، وأما الشروط فلم يلتفتن إليها ألبتة، وكذلك فعل دعاة السفور..

وعلى ذلك: جل الكاشفات اليوم مخالفات لأقوال جميع أهل العلم السابقين، سواء المجيزين للكشف، فضلا عن الموجبين للتغطية......
ذلك كله باعتبار رجحان وقوة قول من أجاز الكشف، لكن كيف يكون الحال لو علم أن أدلة المجيزين للكشف لاترقى في قوتها ورسوخها أدلة الموجبين للتغطية؟..

فإن الأدلة التي استدل بها القائلون بالكشف لا تخرج عن أحد الأنواع التالية:
- إما أن تكون منسوخة، أي قبل نزول الأمر بالحجاب.
- وإما أن تكون ضعيفة، لم تثبت بإسناد صحيح.
- وإما أن تكون صحيحة، لكنها لاتدل على الكشف دلالة قاطعة، بل هي محتملة، وبالاحتمال يبطل الاستدلال، ولايصح بناء حكم واحد ملزم على نص محتمل، مع ترك النصوص القاطعة.
- وإما أن تكون صحيحة صريحة في الكشف، لكن لها ظرف خاص، وعذر خاص.

وهذا بخلاف أدلة الموجبين للتغطية فهي صحيحة صريحة عامة لا ناقض لها، وأبينها آية الحجاب الآنفة:{وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}..

فهذه نص في وجوب تغطية سائر البدن، يدخل فيه الوجه، بالإجماع، لا يختلف فيه قول عالم..
ولسائل أن يقول: فإذا كانت الآية محل إجماع بين العلماء على تغطية الوجه، فمن أين أتى الخلاف؟.
فالجواب: أن الخلاف جاء من حيث إن بعض العلماء قصر حكم الآية على أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، ودليله أن خطاب الآية متجه إليهن..

لكن الصواب أن هذا القصر خطأ، ودليل خطئه العلة الواردة في الآية: {ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}، فهذه هي علة الحجاب، ومعلوم أن علة الطهارة عامة، وسائر النساء من غير الأمهات أولى وأحوج إلى هذه الطهارة، ذلك لأن الأمهات مصطفيات، وسائر النساء لسن كذلك، فإذا المصطفيات أمرن بالحجاب طهارة لقلوبهن وقلوب الرجال إذا حادثنهم، فسائر النساء أولى بمثل هذا الأمر، لعدم الاصطفاء، وبذلك يكون الخطاب خاصا بالأزواج، لكن حكمه عام في جميع النساء..

فهذه العلة ظاهرة في الآية، وهي تدل على العموم، لكن من قال بأنها خاصة بالأمهات ألجأه إلى هذا القول نصوص تدل على جواز الكشف، فرام الجمع، وفي الجمع قد يكون الترجيح بغير يقين، بل بغلبة الظن، وهذا ما كان، ولو أن هؤلاء العلماء لم يكن بين أيديهم نص في الحجاب سوى الآية لما ترددوا في تعميمه، لكن لما وقفوا على نصوص توهم التعارض، فلم يجدوا لها مخرجا، قالوا: الآية خاصة.. ولو أنهم وقفوا على ضعف بعضها، وعدم صحة دلالة بعضها، ونسخ بقيتها، لما قالوا إلا بما يقتضيه العقل والوحي من أن الآية عامة، وأن خصوصية الخطاب، لاتمنع من عموم حكمها..

وآية أخرى تدل على وجوب الحجاب، قوله تعالى:
- {يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن}..

هذه الآية جمعت سائر النساء، بما فيهن الأمهات، في نص واحد، وحكم واحد، فأمرن بإدناء الجلباب، ولسنا بصدد بيان كيف يكون التجلبب، حيث الخلاف معروف، فالقائلون بجواز الكشف يفسرون الجلباب بمعنى يتوافق مع قولهم،

والقائلون بالوجوب يفسرونه بما يوافق قولهم، لكن المراد أن الآية أمرت بالإدناء، وممن أمرن بذلك الأمهات، ومعلوم أن الأمهات مأمورات بتغطية كل البدن، بما فيه الوجه، وعلى ذلك فجميع النساء مأمورات بمثل ذلك، وهذا هو معنى الجلباب.

ومما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: - (المرأة عورة..).

وهذا نص صريح في وجوب ستر جميع البدن، بما فيه الوجه والكفان، فإن كون الشيء عورة فذلك يوجب ستره..
وهكذا نجد النصوص الصحيحة الصريحة توجب التغطية، بينما أدلة الكشف:
- إما أنها صريحة في الكشف، لكنها ضعيفة من حيث السند، كحديث أسماء.
- وإما صحيحة غير صريحة في الكشف، كحديث الخثعمية.
- وإما أنها صحيحة صريحة لكنها منسوخة، أي قبل الأمر بالحجاب.
- وإما أنها صحيحة صريحة، لكن لها ظرف معين، وعذر خاص، فلا يؤخذ منه حكم عام.

وبمثل هذه الأدلة المحتملة لا يمكن نقض نصوص صحيحة صريحة قاطعة، كآية الحجاب، وآية الإدناء، وحديث: (المرأة عورة).. فكيف يمكن نقض حكم صريح قاطع بنصوص محتملة لها أوجه اعتذار؟!.

ثم إن أدلة التغطية أحكام شرعية صريحة، وأما أدلة الكشف، ما صح منها، فهي أخبار رواة، وليست من كلام الشارع، كحديث الخثعمية، وهي تحتمل عدة أوجه، وأقوال الشارع مقدمة على وصف الرواة..

هذا وقد كان عمل المسلمين منذ عهد الصحابة إلى ثلاثة عشر قرنا تغطية الوجه، كما حكى ذلك الغزالي وابن حجر وأبو حيان الأندلسي، وغيرهم، وما انتشر الكشف إلا بعد حلول الاستعمار في بلاد المسلمين، بسعي من المستعمرين المحتلين الكفار، الذين نزعوا الحجاب وأحلوا السفور..

ومن حيث العقل والفطرة والواقع، لاتستوي الكاشفة وغير الكاشفة في الفتنة، فكل كشف يحمل معه الفتنة، والوجه مجمع الحسن، وإذا كان الشرع أمر بحجب القدمين، وهما في الفتنة دون الوجه، فالأمر بحجب الوجه أولى، وهذا هو الحاصل، أما دعوى المخالفين أن الكشف لحاجة البيع والشراء، فيرده استغناء المحجبة عن الكشف وعدم حاجتها لذلك عند بيعها وشرائها.

وفي كل حال فإن الآمر بتغطية الوجه، إنما يأمر بالصحيح من الأقوال، كما أنه يأمر بالأفضل على كل قول، وهو يأمر بما فيه صون المرأة وحفظها من العدوان بالنظرات وما وراء ذلك، ويأمر بما فيه سلامة القلوب وطهارتها، ويسعى في إطفاء نار الفتنة..

فهل من يأمر بأمر الشارع، ويدعو إلى الأفضل والأحسن، وصون المرأة، وسلامة الرجل، وفضيلة المجتمع ومثاليته، هل من يفعل ذلك يعد مهينا للمرأة؟..

أم الذي يدعو إلى الكشف مخالفا لأمر الله تعالى، مخالفا لقول العلماء، حتى المجيزين منهم، حيث لم يدع أحد منهم لكشف الوجه، ولم يفضلوه على التغطية؟.. والذي يسعى لزرع الفتنة، وفساد القلوب، ويسعى في إسقاط المرأة، لتستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؟..

وأخيرا:

أيهما الذي أهان المرأة ؟!..

لابد وأنكم قد عرفتم الجواب..
نراكم على خير.. والسلام عليكم..

http://saaid.net/Doat/abu_sarah/86.htm